التَّعَالِيقُ الْمُمْتِعَةُ عَلَى الْقَوَاعِدِ الْأَرْبَعَةِ

لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ:

حَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْبَنَّا (حَفِظَهُ اللهُ وَرَعَاهُ)

اعْتَنَى بِهِ، وَحَشَّى عَلَيْهِ، وَنَظَمَهُ:

أَبُو سُفْيَانَ عَمْرُو سَادَات (حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى)

مؤسسة منهاج الأنبياء

مُقَدِّمَةُ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ:

حَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْبَنَّا

-حَفِظَهُ اللهُ تعالى-

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢ ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١ ﴾ [النساء: ١].

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١ ﴾ [الأحزاب: ٧٠ – ٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كَلَامُ اللهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

فَهَذِهِ مُقَدِّمَةٌ عَلَى الْمُؤَلَّفِ بِاسْمِ «التَّعَالِيقُ الْمُمْتِعَةُ عَلَى الْقَوَاعِدِ الْأَرْبَعَةِ»، وَالَّذِي قَامَ بِهِ طَالِبُ الْعِلْمِ السَّلَفِيِّ أَبُو سُفْيَانَ عَمْرُو السَّادَاتِ -وَفَّقَهُ اللهُ-، وَالَّذِي بَذَلَ فِيهِ مَجْهُودًا عِلْمِيًّا مُبَارَكًا؛ أَسْأَلُ اللهَ تَعَالَى أَنْ يَنْفَعَهُ، وَيَنْفَعَ الْمُسْلِمِينَ بِهِ، وَجَزَاهُ اللهُ خَيْرًا عَلَى اهْتِمَامِهِ بِمُؤَلَّفَاتِ الْأَئِمَّةِ الْعُلَمَاءِ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي حِينَ يَنْشَغِلُ أَكْثَرُ الشَّبَابِ بِعُلُومٍ لَا تَنْفَعُ؛ وَلِذَا فَالْقُلُوبُ لَا تَخْشَعُ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللهُ تَعَالَى.

وَقَدْ بَدَأْتُ مُقَدِّمَتِي بِمَا ذُكِرَ لَا عَلَى سَبِيلِ الْإِطْرَاءِ لِلْمُعَلِّقِ عَلَى الْأَصْلِ، وَهُوَ كِتَابُ «الْقَوَاعِدِ الْأَرْبَعِ» لِلْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ -رَحِمَهُ اللهُ-؛ وَلَكِنْ أَقْصِدُ أَنْ يَهْتَمَّ كُلُّ مَنْ يَقْرَأُ الْمُقَدِّمَةَ أَنْ يَقْرَأَ التَّعْلِيقَاتِ كُلَّهَا؛ فَإِنَّهَا مُفِيدَةٌ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَشْرَحَ كِتَابَ «الْقَوَاعِدِ الْأَرْبَعِ» لِطُلَّابِ الْعِلْمِ؛ فَضْلًا عَنْ أَنَّهَا تُيَسِّرُ لَهُمُ اسْتِيعَابَ مَا فِيهَا مِنْ عُلُومٍ، وَشُرُوحٍ لِعَقِيدَةِ التَّوْحِيدِ.

فَقَدْ وَفَّقَ اللهُ الْأَخَ الْمُعَلِّقَ إِلَى عِلْمٍ نَافِعٍ فِي الْهَوَامِشِ مِمَّا يُسَهِّلُ اسْتِيعَابَهَا وَحُسْنَ فَهْمِهَا لِطُلَّابِ الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ بِمَا قَامَ بِهِ مِنْ تَفْسِيرٍ لِلْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ فِي «الْقَوَاعِدِ الْأَرْبَعِ» مِنْ تَفَاسِيرِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؛ فَضْلًا عَنْ شُرُوحَاتِ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَتَزْوِيدِ الْهَوَامِشِ بِالْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ، وَكَذَلِكَ لَمْ يَفُتِ الْمُعَلِّقَ أَنْ يَشْرَحَ غَرِيبَ الْقُرْآنِ، وَغَرِيبَ الْحَدِيثِ بِشُرُوحَاتِ أَئِمَّةِ أَهْلِ السُّنَّةِ.

نَسْأَلُ اللهَ الْكَرِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يُسَدِّدَ خُطَى جَمِيعِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ عُلَمَاءَ وَطُلَّابَ عِلْمٍ، وَأَنْ يَهْدِيَ الْمُسْلِمِينَ لِلدِّينِ الْحَقِّ، وَيُصْلِحَ الرَّاعِيَ وَالرَّعِيَّةَ، وَأَنْ يَكْبِتَ أَعْدَاءَ الْمُسْلِمِينَ.

وَاللهُ مِنْ وَرَاءِ الْقَصْدِ.

وَصَلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

وَكَتَبَهُ:

حَسَن عَبْد الْوَهَّابِ الْبَنَّا

الْمُدَرِّسُ بِالْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ

وَعُضْوُ التَّوْعِيَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِالْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ سَابِقًا

مُقَدِّمَةُ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ الْمُفَسِّرِ:

عَادِل السَّيِّد

-حَفِظَهُ اللهُ تعالى-

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا.

فَقَدْ دَفَعَ إِلَيَّ أَخِي فِي اللهِ أَبُو سُفْيَانَ -وَفَّقَهُ اللهُ- كِتَابَ: «التَّعَالِيقِ الْمُمْتِعَة عَلَى الْقَوَاعِدِ الْأَرْبَعَة» لِمُرَاجَعَتِهِ وَالنَّظَرِ فِيهِ، وَلَمَّا كَانَ الْكِتَابُ فِي أَصْلِهِ عِبَارَةً عَنْ تَحْشِيَةٍ إِمْلَاءَاتٍ مِنَ الْعَلَّامَةِ الشَّيْخِ حَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْبَنَّا -حَفِظَهُ اللهُ-، وَعَلَى كِتَابِ الْإِمَامِ الْمُجَدِّدِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ -رَحِمَهُ اللهُ-؛ فَقَدِ اهْتَمَمْتُ بِذَلِكَ أَشَدَّ مَا يَكُونُ الِاهْتِمَامُ، خَاصَّةً بَعْدَ عِلْمِي بِرَغْبَةِ الشَّيْخِ الْوَالِدِ لِمُرَاجَعَةِ عَمَلِ الْأَخِ أَبِي سُفْيَانَ -جَزَاهُ اللهُ خَيْرًا-.

فَقُمْتُ بِقِرَاءَةِ الْكِتَابِ وَبَيَانِ مَا رَأَيْتُهُ يُضِيفُ فَائِدَةً، أَوْ يُوَضِّحُ مُبْهَمًا، أَوْ يُزِيلُ إِشْكَالًا، كُلُّ ذَلِكَ كَانَ الْغَرَضُ مِنْهُ أَنْ يَخْرُجَ الْكِتَابُ بِالصُّورَةِ الَّتِي تَلِيقُ، خَاصَّةً وَقَدْ قَامَ الْأَخُ عَمْرُو أَبُو سُفْيَانَ بِعَمَلِ حَوَاشِي

نَفِيسَةٍ مِنْ كَلَامِ الْأَئِمَّةِ الْأَعْلَامِ بِحَيْثُ أَصْبَحَ الْكِتَابُ مُفِيدًا لِطَالِبِ الْعِلْمِ بِحَيْثُ لَا يَحْتَاجُ فِي فَهْمِهِ إِلَى مَزِيدٍ.

وَمِمَّا زَادَ الْكِتَابَ بَهَاءً عَلَى بَهَائِهِ قِيَامُ الْأَخِ أَبِي سُفْيَانَ بِنَظْمِ الْقَوَاعِدِ الْأَرْبَعَةِ وَمِنْ ثَمَّ تَعْلِيقُهُ عَلَى هَذَا النَّظْمِ، لِيُضِيفَ إِلَى أَعْمَالِهِ الْمَنْظُومَةِ نَظْمًا جَدِيدًا، وَأَسْأَلُ اللهَ -تَعَالَى- بِأَسْمَائِهِ الْحُسْنَى وَصِفَاتِهِ الْعُلْيَا أَنْ يَجْعَلَ ذَلِكَ فِي مِيزَانِ حَسَنَاتِ الْإِمَامِ الْمُؤَلِّفِ، وَالْعَلَّامَةِ الْمُمْلِي، وَالْأَئِمَّةِ الَّذِينَ اسْتُفِيدَ مِنْ تَعْلِيقَاتِهِمْ، وَالْأَخِ الْمُعْتَنِي بِالْكِتَابِ، وَالنَّاظِمِ لِلْمَتْنِ، وَكُلِّ مَنْ قَرَأَهُ أَوْ نَظَرَ فِيهِ، وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

وَكَتَبَهُ/ عَادِل السَّيِّد

مُقَدِّمَةُ الشَّيْخ: أَبِي سُفْيَانَ عَمْرو سَادَات

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَهَذَا -بِفَضْلِ اللهِ تَعَالَى- شَرْحٌ سَهْلٌ مُيَسَّرٌ، لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ حَسَنِ ابْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ مَرْزُوقٍ الْبَنَّا -حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى- عَلَى مَتْنِ «الْقَوَاعِدِ الْأَرْبَعَةِ»[1]؛ لِلْإِمَامِ الْمُجَدِّدِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-.

---

[1] يُقَالُ: «الْقَوَاعِدُ الْأَرْبَعُ»، وَ«الْأَرْبَعَةُ» لِأَنَّ الْمَعْدُودَ إِذَا تَقَدَّمَ عَلَى الْعَدَدِ جَازَ فِيهِ الْوَجْهَانِ؛ قَالَ الصَّبَّانُ فِي حَاشِيَتِهِ (٤/ ٧٨): «... فَلَوْ تَقَدَّمَ -أَيِ: الْمَعْدُودُ- وَجُعِلَ اسْمُ الْعَدَدِ صِفَةً جَازَ إِجْرَاءُ الْقَاعِدَةِ وَتَرْكُهَا، كَمَا لَوْ حُذِفَ تَقُولُ: مَسَائِلُ تِسْعٌ وَرِجَالٌ تِسْعَةٌ، وَبِالْعَكْسِ؛ كَمَا نَقَلَهُ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ عَنِ النُّحَاةِ، فَاحْفَظْهَا فَإِنَّهَا عَزِيزَةٌ» اهـ.

وَكَانَ الشَّيْخُ -حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى- قَدْ أَمْلَاهُ فِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ؛ ضُحَى يَوْمِ الْخَمِيسِ الرَّابِعَ عَشَرَ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٣٥هـ[٢].

ثُمَّ حَثَّنِي الشَّيْخُ -حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى- عَلَى الِاعْتِنَاءِ بِهَذَا الشَّرْحِ الْمُبَارَكِ، وَإِخْرَاجِهِ[٣] لِكَيْ يَنْتَفِعَ بِهِ مَنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى، وَقَدْ حَشَّيْتُ عَلَيْهِ بِمَا شَاءَ اللهُ تَعَالَى مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الْعِلْمِ سَلَفًا وَخَلَفًا.

ثُمَّ رَاجَعَهُ الشَّيْخُ -حَفِظَهُ اللهُ-، وَصَحَّحَ، وَأَضَافَ، وَكَذَلِكَ رَاجَعَهُ شَيْخُنَا الْمِفْضَالُ الْمُسَدَّدُ عَادِلُ السَّيِّد -حَفِظَهُ اللهُ-، وَأَثْنَى عَلَيْهِ خَيْرًا؛ فَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

---

[٢] وَكَانَ بِصُحْبَتِي أَخِي، وَصَدِيقِي الْفَاضِلُ أَبُو عَمْرٍو جَمَال بَاظَه -وَفَّقَهُ اللهُ تَعَالَى وَجَزَاهُ خَيْرًا-.

[٣] وَكَذَلِكَ غَيْرُهُ كَالْأُصُولِ السِّتَّةِ وَنَوَاقِضِ الْإِسْلَامِ بِشَرْحِ الشَّيْخِ -حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى- يَسَّرَ اللهُ ذَلِكَ بِفَضْلِهِ وَمَنِّهِ.

وَقَدْ يَسَّرَ اللهُ تَعَالَى نَظْمَهُ -أَيْضًا-؛ فَنَظَمْتُهُ[٤]، وَعَرَضْتُ النَّظْمَ عَلَى الشَّيْخِ -حَفِظَهُ اللهُ-؛ فَاسْتَحْسَنَهُ، وَأَمَرَنِي بِوَضْعِهِ مَعَ الشَّرْحِ، وَقَدْ كَانَ، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ.

[٤] وَسَمَّيْتُهُ: «الرَّوْضُ الْمُرْبِعْ نَظْمُ الْقَوَاعِدِ الْأَرْبَعْ».

تَمْهِيدٌ

وَهَذِهِ الرِّسَالَةُ الْمُبَارَكَةُ قَدِ اشْتَمَلَتْ عَلَى: مُقَدِّمَةٍ، وَتَمْهِيدٍ، وَأَرْبَعِ قَوَاعِدَ (هِيَ أَسَاسُ الرِّسَالَةِ)، ثُمَّ خَاتِمَةٌ.

* فَأَمَّا الْمُقَدِّمَةُ؛ فَفِيهَا الدُّعَاءُ لِلْمُسْتَفِيدِ بِهَذِهِ الرِّسَالَةِ؛ وَتَشْتَمِلُ الْمُقَدِّمَةُ عَلَى فَوَائِدَ تَأْتِي فِي مَحَلِّهَا.

* وَأَمَّا التَّمْهِيدُ؛ فَفِيهِ بَيَانُ مَعْنَى الْحَنِيفِيَّةِ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-، وَفِيهِ فَوَائِدُ تَأْتِي فِي مَوْضِعِهَا.

* وَأَمَّا الْقَوَاعِدُ الْأَرْبَعُ؛ فَمَدَارُهَا عَلَى التَّفْرِيقِ بَيْنَ دِينِ الْمُسْلِمِينَ، وَدِينِ الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ أُرْسِلَ فِيهِمُ الرَّسُولُ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وَقَاتَلَهُمْ، وَالرَّدُّ عَلَى أَهْلِ التَّصَوُّفِ، وَأَتْبَاعِهِمْ مِنْ عُبَّادِ الْقُبُورِ الَّذِينَ وَقَعُوا فِيمَا وَقَعَ فِيهِ الْمُشْرِكُونَ الْأَوَائِلُ؛ كَمَا سَيَأْتِي إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى، وَذَلِكَ بِمَعْرِفَةِ أَمْرَيْنِ اثْنَيْنِ:

(١) التَّوْحِيدُ الَّذِي جَاءَ بِهِ الرُّسُلُ -عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- [٥].

(٢) حَالُ الْمُشْرِكِينَ وَمَا كَانُوا يَعْتَقِدُونَ[٦].

---

[٥] وَيُنْظَرُ فِي ذَلِكَ فَضْلًا عَنْ كُتُبِ الْإِمَامِ الْمُجَدِّدِ -رَحِمَهُ اللهُ- لَاسِيَّمَا الْكِتَابُ الْفَرِيدُ «كِتَابُ التَّوْحِيدِ الَّذِي هُوَ حَقُّ اللهِ عَلَى الْعَبِيدِ»؛ يُنْظَرُ لِلْإِمَامِ الْحُجَّةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَحْيَى الْمُعَلِّمِيِّ الْيَمَانِيِّ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- «الْحَنِيفِيَّةُ وَالْعَرَبُ»، وَكَذَلِكَ «عَقِيدَةُ الْعَرَبِ فِي وَثَنِيَّتِهِمْ»، وَكِتَابُهُ الْفَذُّ «رَفْعُ الِاشْتِبَاهِ عَنْ مَعْنَى الْعِبَادَةِ وَالْإِلَهِ، وَالْفَرْقُ بَيْنَ التَّوْحِيدِ وَالشِّرْكِ بِاللهِ» ضِمْنَ مَجْمُوعِ رَسَائِلِهِ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-.

[٦] قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ -رَحِمَهُ اللهُ-: «وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَعْلَمَ كَيْفَ كَانَتْ أَحْوَالُ الْمُشْرِكِينَ فِي عِبَادَةِ أَوْثَانِهِمْ، وَيَعْرِفَ حَقِيقَةَ الشِّرْكِ الَّذِي ذَمَّهُ اللهُ وَأَنْوَاعَهُ؛ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُ تَأْوِيلُ الْقُرْآنِ وَيَعْرِفَ مَا كَرِهَهُ اللهُ وَرَسُولُهُ فَلْيَنْظُرْ سِيرَةَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَأَحْوَالَ الْعَرَبِ فِي زَمَانِهِ وَمَا ذَكَرَهُ الْأَزْرَقِيُّ فِي

أَخْبَارِ مَكَّةَ، وَغَيْرُهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ» اه «اقْتِضَاءُ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ» ت / الْفِقِي (ص: ٣١٤).

خُلَاصَةٌ

وَخُلَاصَةُ الْقَوَاعِدِ الْأَرْبَعَةِ:

أَنَّ الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ قَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:

١- كَانُوا يُقِرُّونَ بِالرُّبُوبِيَّةِ فِي الْجُمْلَةِ.

٢- وَمَا عَبَدُوا مَعْبُودَاتِهِمْ لِذَوَاتِهَا، وَإِنَّمَا لِلْقُرْبَةِ وَالشَّفَاعَةِ.

٣- وَكَانُوا مُتَفَرِّقِينَ فِي شِرْكِهِمْ، يَعْبُدُونَ مَعْبُودَاتٍ مُخْتَلِفَةً.

٤- وَكَانُوا يَعْرِفُونَ التَّوْحِيدَ الَّذِي جَاءَ بِهِ الرُّسُلُ؛ وَلِذَلِكَ كَانُوا يُخْلِصُونَ فِي الشِّدَّةِ، بِخِلَافِ الْمُتَأَخِّرِينَ؛ فَفِي الرَّخَاءِ أَيْضًا يُشْرِكُونَ!

* وَأَمَّا الْخَاتِمَةُ؛ فَبِالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَآلِهِ وَصَحْبِهِ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ-، -وَسَيَأْتِي شَرْحُهَا فِي حِينِهِ بِإِذْنِ اللهِ-.

تَنْبِيهٌ

وَهَذِهِ الرِّسَالَةُ الْمُبَارَكَةُ رَغْمَ صِغَرِ حَجْمِهَا قَدِ اشْتَمَلَتْ عَلَى أَرْبَعَةَ عَشَرَ دَلِيلًا مِنَ الْقُرْآنِ، وَدَلِيلٍ وَاحِدٍ مِنَ السُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ، وَهَذَا مَا لَا تَجِدُهُ إِلَّا عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ؛ فَاعْتِمَادُهُمْ مَبْنَاهُ عَلَى الدَّلِيلِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ؛ بِخِلَافِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ اعْتِمَادُهُمْ عَلَى الْآرَاءِ وَالْمَعْقُولَاتِ -زَعَمُوا-، وَلِذَلِكَ تَجِدُ كُتُبَ أَهْلِ الْكَلَامِ -وَإِنْ طَالَتْ- خُلْوًا مِنَ الدَّلِيلِ إِلَّا مَا نَدَرَ، وَيَكُونُ -لَوْ كَانَ- مِنْ بَابِ اتِّبَاعِ الْمُتَشَابِهِ -أَيْضًا- سَلَّمَنَا اللهُ مِنَ الزَّيْغِ وَأَهْلِهِ.

فَائِدَةٌ

وَالْإِمَامُ الْمُجَدِّدُ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - يُكْثِرُ فِي كُتُبِهِ عَامَّةً مِنَ الِاسْتِدْلَالِ وَالِاسْتِمْدَادِ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ؛ وَذَلِكَ مِنْ عَظِيمِ فِقْهِهِ -رَحِمَهُ اللهُ-؛ لِأَنَّ الْفِرَقَ جَمِيعًا لَا يَخْتَلِفُونَ عَلَى الْقُرْآنِ، وَيَخْتَلِفُونَ فِي السُّنَّةِ، فَهَذَا أَوْقَعُ فِي رَجَاءِ هِدَايَتِهِمْ، وَإِقَامَةِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِمْ.

وَاللهُ أَعْلَمُ، وَبِهِ التَّوْفِيقُ.

وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ

وَسَلَّمَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

كَتَبَهُ:

أَبُو سُفْيَانَ عَمْرُو سَادَات

لَيْلَةَ السَّادِسِ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٦ مِنْ هِجْرَةِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، الْمُوَافِقَ بِقَدَرِ اللهِ تَعَالَى ٢٣/ ٦/ ٢٠١٥م.

قَالَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-[٧]:

[٧] هُوَ الْإِمَامُ الْحُجَّةُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ «مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيُّ، النَّجْدِيُّ، وُلِدَ عَامَ (١١١٥هـ)، وَتُوُفِّيَ عَامَ (١٢٠٦هـ).

وُلِدَ وَنَشَأَ فِي الْعُيَيْنَةِ (بِنَجْدٍ) وَرَحَلَ مَرَّتَيْنِ إِلَى الْحِجَازِ، فَمَكَثَ فِي الْمَدِينَةِ مُدَّةً قَرَأَ بِهَا عَلَى بَعْضِ أَعْلَامِهَا، وَزَارَ الشَّامَ، وَدَخَلَ الْبَصْرَةَ فَأُوذِيَ فِيهَا، وَعَادَ إِلَى نَجْدٍ؛ فَسَكَنَ (حُرَيْمَلَاءَ) وَكَانَ أَبُوهُ قَاضِيَهَا بَعْدَ الْعُيَيْنَةِ.

ثُمَّ انْتَقَلَ إِلَى الْعُيَيْنَةِ نَاهِجًا مَنْهَجَ السَّلَفِ الصَّالِحِ، دَاعِيًا إِلَى التَّوْحِيدِ الْخَالِصِ، وَنَبْذِ الْبِدَعِ وَتَحْطِيمِ مَا عَلِقَ بِالْإِسْلَامِ مِنْ أَوْهَامٍ.

وَارْتَاحَ أَمِيرُ الْعُيَيْنَةِ عُثْمَانُ بْنُ حَمَدِ بْنِ مَعْمَرٍ إِلَى دَعْوَتِهِ فَنَاصَرَهُ، ثُمَّ خَذَلَهُ، فَقَصَدَ الدِّرْعِيَّةَ (بِنَجْدٍ) سَنَةَ (١١٥٧هـ)، فَتَلَقَّاهُ أَمِيرُهَا مُحَمَّدُ بْنُ سُعُودٍ بِالْإِكْرَامِ، وَقَبِلَ دَعْوَتَهُ وَآزَرَهُ، كَمَا آزَرَهُ مِنْ بَعْدِهِ ابْنُهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ، ثُمَّ سُعُودُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَقَاتَلُوا مِنْ خَلْفِهِ.

وَكَانَتْ دَعْوَتُهُ نُورُ الْهِدَايَةِ لِلْيَقَظَةِ الْحَدِيثَةِ فِي الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ كُلِّهِ، تَأَثَّرَ بِهَا رِجَالُ الْإِصْلَاحِ فِي الْهِنْدِ، وَمِصْرَ، وَالْعِرَاقِ، وَالشَّامِ، وَغَيْرِهَا، وَعُرِفَ مَنْ وَالَاهُ وَشَدَّ أَزْرَهُ فِي قَلْبِ الْجَزِيرَةِ بِـ(أَهْلِ التَّوْحِيدِ) ... .

وَسَمَّاهُمْ خُصُومُهُمْ بِالْوَهَّابِيِّينَ، وَشَاعَتِ التَّسْمِيَةُ الْأَخِيرَةُ عِنْدَ الْأُورُبِّيِّينَ فَدَخَلَتْ مُعْجَمَاتِهِمُ الْحَدِيثَةَ، وَأَخْطَأَ بَعْضُهُمْ فَجَعَلَهَا مَذْهَبًا جَدِيدًا فِي الْإِسْلَامِ تَبَعًا لِمَا افْتَرَاهُ خُصُومُهُ؛ وَلَا سِيَّمَا دُعَاةَ مَنْ كَانُوا يَتَلَقَّبُونَ بِالْخُلَفَاءِ مِنَ التُّرْكِ.

وَكَانَتْ وَفَاتُهُ فِي الدِّرْعِيَّةِ، وَحُفَدَاؤُهُ الْيَوْمَ يُعْرَفُونَ بِبَيْتِ (الشَّيْخِ) {أَوْ آلِ الشَّيْخِ، وَالْمُرَادُ بِالشَّيْخِ هُوَ الشَّيْخُ ابْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى -}، وَلَهُمْ مَقَامٌ رَفِيعٌ عِنْدَ آلِ سُعُودٍ {حَفِظَ اللهُ تَعَالَى الْعُلَمَاءَ وَالْأُمَرَاءَ عَلَى طَاعَتِهِ}» انْتَهَى بِتَصَرُّفٍ مِنَ (الْأَعْلَامِ) لِلزِّرِكْلِيِّ (٢٥٧/ ٦).

مُقَدِّمَةُ الْمَتْنِ

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ[٨]

---

[٨] وَفِي الْبَسْمَلَةِ مَبَاحِثُ عِدَّةٌ نَذْكُرُ أَهَمَّهَا:

أَوَّلًا: ابْتَدَأَ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- بِالْبَسْمَلَةِ:

١- اقْتِدَاءً بِالْكِتَابِ الْعَزِيزِ؛ حَيْثُ ابْتِدَاؤُهُ وَابْتِدَاءُ سُوَرِهِ بِهَا.

٢- وَاتِّبَاعًا لِلسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ الْعَمَلِيَّةِ فِي كِتَابَةِ الرَّسَائِلِ.

٣- وَاقْتِفَاءً لِمَا جَرَى عَلَيْهِ عُلَمَاءُ الْأُمَّةِ فِي افْتِتَاحِ تَصَانِيفِهِمْ.

ثَانِيًا: فِي مَعْنَاهَا وَبَعْضُ الْفَوَائِدِ الْعَقَدِيَّةِ فِيهَا:

قَالَ الْإِمَامُ السَّعْدِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-: «﴿ بِسْمِ ٱللَّهِ ﴾ أَيْ: أَبْتَدِئُ بِكُلِّ اسْمٍ لِلَّهِ تَعَالَى؛ لِأَنَّ لَفْظَ (اسْم) مُفْرَدٌ مُضَافٌ، فَيَعُمُّ جَمِيعَ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى.

﴿ ٱللَّهِ ﴾ هُوَ الْمَأْلُوهُ الْمَعْبُودُ، الْمُسْتَحِقُّ لِإِفْرَادِهِ بِالْعِبَادَةِ، لِمَا اتَّصَفَ بِهِ مِنْ صِفَاتِ الْأُلُوهِيَّةِ وَهِيَ صِفَاتُ الْكَمَالِ.

﴿ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴾ اسْمَانِ دَالَّانِ عَلَى أَنَّهُ تَعَالَى ذُو الرَّحْمَةِ الْوَاسِعَةِ الْعَظِيمَةِ الَّتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ، وَعَمَّتْ كُلَّ حَيٍّ، وَكَتَبَهَا لِلْمُتَّقِينَ الْمُتَّبِعِينَ لِأَنْبِيَائِهِ وَرُسُلِهِ؛ فَهَؤُلَاءِ لَهُمُ الرَّحْمَةُ الْمُطْلَقَةُ، وَمَنْ عَدَاهُمْ فَلَهُمْ نَصِيبٌ مِنْهَا.

وَاعْلَمْ أَنَّ مِنَ الْقَوَاعِدِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهَا بَيْنَ سَلَفِ الْأُمَّةِ وَأَئِمَّتِهَا: الْإِيمَانَ بِأَسْمَاءِ اللهِ وَصِفَاتِهِ، وَأَحْكَامِ الصِّفَاتِ.

فَيُؤْمِنُونَ مَثَلًا بِأَنَّهُ رَحْمَنُ رَحِيمٌ، ذُو الرَّحْمَةِ الَّتِي اتَّصَفَ بِهَا، الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْمَرْحُومِ؛ فَالنِّعَمُ كُلُّهَا أَثَرٌ مِنْ آثَارِ رَحْمَتِهِ، وَهَكَذَا فِي سَائِرِ الْأَسْمَاءِ، يُقَالُ فِي الْعَلِيمِ: إِنَّهُ عَلِيمٌ ذُو عِلْمٍ يَعْلَمُ بِهِ كُلَّ شَيْءٍ، قَدِيرٌ ذُو قُدْرَةٍ يَقْدِرُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ» اهـ «تَيْسِيرُ الْكَرِيمِ الرَّحْمَنِ» (ص: ٣٩) ط/ الرِّسَالَةِ.

ثَالِثًا: فِي الْفَرْقِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ التَّسْمِيَةِ، وَمَا يَتَرَتَّبُ عَلَى ذَلِكَ:

قَالَ أَبُو الرِّضَا الْحَمَوِيُّ (ت٧٩١هـ): «التَّسْمِيَةُ وَالْبَسْمَلَةُ قَطَعَ الْجُمْهُورُ بِتَرَادُفِهِمَا. وَلَوْ قِيلَ: إِنَّ التَّسْمِيَةَ عِبَارَةٌ عَنْ ذِكْرِ اسْمِ اللهِ مُطْلَقًا لَكَانَ حَسَنًا» اهـ «الْقَوَاعِدُ وَالْإِشَارَاتُ فِي أُصُولِ الْقِرَاءَاتِ» (ص: ٤٢).

وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ الْهَيْتَمِيُّ:«الْبَسْمَلَةُ عِبَارَةٌ عَنْ قَوْلِكَ (بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)، بِخِلَافِ التَّسْمِيَةِ فَإِنَّهَا عِبَارَةٌ عَنْ ذِكْرِ اللهِ بِأَيِّ لَفْظٍ كَانَ»؛ كَمَا فِي «الْفُتُوحَاتُ الرَّبَّانِيَّةُ بِشَرْحِ الْأَذْكَارِ النَّوَوِيَّةِ» (١/ ٢٩٩).

قُلْتُ: وَهَذَا هُوَ الرَّاجِحُ -إِنْ شَاءَ اللهُ- لِأَنَّ الْبَسْمَلَةَ مِنْ «بَسْمَلَ، يُبَسْمِلُ، بَسْمَلَةً» مَصْدَرٌ مَنْحُوتٌ مِنْ «بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»؛ كَالْحَوْقَلَةِ، وَالْحَمْدَلَةِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ؛ بِخِلَافِ التَّسْمِيَةِ؛ فَهِيَ مَصْدَرٌ صِنَاعِيٌّ مِنْ «سَمَّى، يُسَمِّي، تَسَمِّيًا، وَتَسْمِيَةً».

وَلَمَّا كَانَ أَمْرُ الْعِبَادَةِ أَمْرًا تَوْقِيفِيًّا -لَاسِيَّمَا الذِّكْرُ؛ كَمَا فِي دُعَاءِ النَّوْمِ مِنْ حَدِيثِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: «... قُلْتُ: وَبِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، قَالَ: لَا، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ»، وَالْحَدِيثُ فِي الْبُخَارِيِّ (٢٤٤)، وَغَيْرِهِ- كَانَ لَا بُدَّ مِنْ مُرَاعَاةِ ذَلِكَ؛ فَالتَّسْمِيَةُ عِنْدَ كُلِّ أَمْرٍ، وَالْبَسْمَلَةُ لَمْ تَأْتِ إِلَّا عِنْدَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَعِنْدَ كِتَابَةِ الرَّسَائِلِ؛ كَمَا ثَبَتَ فِي السُّنَّةِ الْفِعْلِيَّةِ، وَكَذَلِكَ فِي الْقُرْآنِ مِنْ فِعْلِ سُلَيْمَانَ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-: ﴿ إِنَّهُۥ مِن سُلَيْمَٰنَ وَإِنَّهُۥ بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴿٣٠﴾ ﴾ [النمل: ٣٠].

وَأَمَّا فِيمَا سِوَى ذَلِكَ فَلَمْ يُقَلْ «بَسْمَلَ» قَطُّ، وَإِنَّمَا جَاءَ «سَمِّ اللهَ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ» «سَمُّوا اللهَ عَلَيْهِ، وَكُلُوهُ»، وَنَحْوُ ذَلِكَ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

أَسْأَلُ اللهَ الْكَرِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَتَوَلَّاكَ[٩]

---

[٩] قَالَ الشَّيْخُ الْبَنَّا -حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى-: «هَذِهِ الْمُقَدِّمَةُ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الشَّيْخَ -رَحِمَهُ اللهُ- مِنْ أَهْلِ الْأَخْلَاقِ الْحَمِيدَةِ؛ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا الرَّسُولُ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وَأَكْثَرَ مِنَ الْحَمِيدَةِ؛ فَأَنَا أُعَبِّرُ بِتَعْبِيرٍ عَلَى قَدْرِي؛ لِأَنَّ الدِّينَ الصَّحِيحَ يَشْمَلُ كُلَّ شَيْءٍ مِنَ الْفَضَائِلِ؛ وَأَوَّلُهَا وَعَلَى رَأْسِهَا الْعَقِيدَةُ وَالْمَنْهَجُ الصَّحِيحُ، ثُمَّ الْعِبَادَةُ وَالطَّاعَةُ، وَالْأُمُورُ الِاجْتِمَاعِيَّةُ بَيْنَ النَّاسِ، وَالْأَخْلَاقُ الْفَاضِلَةُ.

وَهَذِهِ كُلُّهَا تُعْتَبَرُ عِنْدَ الْمُؤْمِنِ وَحْدَةً وَاحِدَةً؛ إِذَا اخْتَلَّ مِنْهَا شَيْءٌ، فَإِنَّهُ يُؤَثِّرُ فِي إِيمَانِهِ، وَلَا يَكْفُرُ إِلَّا بِارْتِكَابِ نَاقِضٍ لَا يُعْذَرُ فِيهِ، وَالْإِخْلَالُ بِشَيْءٍ مِنْهَا -أَيْضًا- يُؤَثِّرُ فِي سَلَفِيَّتِهِ، وَلَا نَقُولُ أَنَّهُ يَخْرُجُ عَنِ السَّلَفِيَّةِ إِلَّا إِذَا ابْتَدَعَ وَنُوصِحَ فَلَمْ يَنْتَصِحْ.

وَهَذِهِ الْمُقَدِّمَةُ مِنْ أَسَالِيبِ التَّشْوِيقِ إِلَى طَلَبِ الْعِلْمِ؛ وَلِذَلِكَ ابْتَدَأَ بِهَا الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ -رَحِمَهُ اللهُ- حَدِيثَهُ فِي هَذِهِ الرِّسَالَةِ الْمُبَارَكَةِ» اهـ

قُلْتُ: وَبَيَانُ كَلَامِ الشَّيْخِ الْبَنَّا -حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى- فِيمَا يَلِي:

أَوَّلًا: أَمَّا أَنَّ الْمُقَدِّمَةَ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الشَّيْخَ الْإِمَامَ -رَحِمَهُ اللهُ- مِنْ أَهْلِ الْأَخْلَاقِ الْحَمِيدَةِ؛ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا الرَّسُولُ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَلِلْآتِي:

١-دُعَاءُ الشَّيْخِ لِطُلَّابِ الْعِلْمِ وَالْمُسْتَفِيدِينَ وَعَامَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَهَذَا أَمْرٌ ظَاهِرٌ فِي كُتُبِهِ وَرَسَائِلِهِ -رَحِمَهُ اللهُ-.

٢-مَحَبَّتُهُ الْخَيْرَ لِلْمُسْلِمِينَ، مَعَ رَحْمَتِهِ وَشَفَقَتِهِ عَلَيْهِمْ.

٣-حِرْصُهُ عَلَى حُصُولِ السَّعَادَةِ لِغَيْرِهِ مِنْ إِخْوَانِهِ الْمُسْلِمِينَ، فَيَرْسُمُ لَهُمُ الطَّرِيقَ بِالشُّكْرِ، وَالصَّبْرِ، وَالِاسْتِغْفَارِ.

ثَانِيًا: وَأَمَّا أَنَّ «هَذِهِ الْمُقَدِّمَةَ مِنْ أَسَالِيبِ التَّشْوِيقِ إِلَى طَلَبِ الْعِلْمِ» فَفِي الْآتِي:

فَلِأَنَّ النَّفْسَ تَتَشَوَّقُ إِلَى حُصُولِ الْخَيْرِ بِتَوَلِّي اللهِ تَعَالَى لِلْعَبْدِ، وَحُصُولِ الْبَرَكَةِ، وَتَحْصِيلِ السَّعَادَةِ؛ وَهَذِهِ الْخَيْرَاتُ إِنَّمَا يَكُونُ حُصُولُهَا بِالْعِلْمِ النَّافِعِ «قَالَ اللهُ- قَالَ رَسُولُهُ -قَالَ الصَّحَابَةُ».

فَتُقْبِلُ -حِينَئِذٍ- النَّفْسُ عَلَى الْعِلْمِ مُطْمَئِنَّةً بِخُطًى حَثِيثَةٍ، وَأَوَّلُ مَا يَجِبُ تَعَلُّمُهُ هُوَ التَّوْحِيدُ لِأَنَّهُ لَا نَجَاةَ لِلْعَبْدِ إِلَّا بِهِ، مَعَ مَعْرِفَةِ ضِدِّهِ وَهُوَ الشِّرْكُ حَتَّى لَا يَقَعَ فِيهِ، وَالْخُلُوصُ مِنْ شَرَكِ الشِّرْكِ؛ يَكُونُ «بِمَعْرِفَةِ أَرْبَعِ قَوَاعِدَ ذَكَرَهَا اللهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ».

وَفِي كَلَامِ الشَّيْخِ الْبَنَّا -حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى - فَوَائِدُ مِنْهَا:

١- تَوَاضُعُهُ -حَفِظَهُ اللهُ- وَهَذِهِ سِمَةٌ ظَاهِرَةٌ فِيهِ.

٢- رَبْطُهُ جَمِيعَ الْأُمُورِ بِالْعَقِيدَةِ وَالْمَنْهَجِ، وَمَنْ تَأَمَّلَ الْكَلَامَ وَجَدَ صِحَّةَ ذَلِكَ.

٣- عِنَايَتُهُ بِالْأَخْلَاقِ وَالسُّلُوكِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ عَامَّةً مَعَ صِحَّةِ الْعَقِيدَةِ وَالْمِنْهَاجِ.

٤- أَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ؛ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ؛ يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ، وَيَنْقُصُ بِالْمَعْصِيَةِ، حَتَّى يَصِيرَ أَدْنَى أَدْنَى أَدْنَى مِثْقَالِ ذَرَّةٍ مِنْ إِيمَانٍ، أَوْ يَخْرُجُ مِنْهُ بِالْكُلِّيَّةِ بِارْتِكَابِ نَاقِضٍ مِنْ نَوَاقِضِهِ.

٥- وَأَنَّهُ يَجِبُ التَّحْذِيرُ مِنَ الْبِدَعِ وَأَهْلِهَا، وَبَذْلُ النَّصِيحَةِ لِلْمُسْلِمِينَ؛ حِمَايَةً لِلدِّينِ، فَمَنْ لَمْ يَنْتَصِحْ وَأَصَرَّ عَلَى بِدْعَتِهِ حُذِّرَ مِنْهُ عَيْنًا، وَبُدِّعَ عَيْنًا.

فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَأَنْ يَجْعَلَكَ مُبَارَكًا [١٠] أَيْنَمَا كُنْتَ، وَأَنْ يَجْعَلَكَ مِمَّنْ إِذَا أُعْطِيَ شَكَرَ[١١].

---

[١٠] وَهُوَ اقْتِبَاسٌ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا ﴾ [مريم: ٣١] ، وَالِاقْتِبَاسُ هُوَ «أَنْ يُضَمَّنَ الْكَلَامُ شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ أَوِ الْحَدِيثِ لَا عَلَى أَنَّهُ مِنْهُ» اهـ مِنْ «بُغْيَةِ الْإِيضَاحِ».

وَخُلَاصَةُ كَلَامِ الْمُفَسِّرِينَ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ قَوْلُ الْإِمَامِ الْبَغَوِيِّ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-: ﴿ وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنتُ ﴾؛ أَيْ نَفَّاعًا حَيْثُ مَا تَوَجَّهْتُ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: مُعَلِّمًا لِلْخَيْرِ. وَقَالَ عَطَاءٌ: أَدْعُو إِلَى اللهِ وَإِلَى تَوْحِيدِهِ وَعِبَادَتِهِ. وَقِيلَ: مُبَارَكًا عَلَى مَنْ تَبِعَنِي» اهـ؛ وَكُلُّ ذَلِكَ يَنْبَغِي عَلَى طَالِبِ الْعِلْمِ السَّلَفِيِّ أَنْ يَتَحَلَّى بِهِ، وَأَنْ يَحْرِصَ عَلَيْهِ.

[١١] قَالَ الشَّيْخُ الْبَنَّا -حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى-: «أَمَّا عَنِ الشُّكْرِ؛ فَقَوْلُهُ: «إِذَا أُعْطِيَ شَكَرَ»؛ يُذَكِّرُنَا ذَلِكَ بِمَا جَاءَ فِي الْأَثَرِ: «أَنَّ نُوحًا -عَلَيْهِ السَّلَامُ- سُمِّيَ عَبْدًا شَكُورًا لِأَنَّهُ كَانَ إِذَا أَكَلَ الْأَكْلَةَ شَكَرَ، وَإِذَا شَرِبَ الشَّرْبَةَ شَكَرَ» »اهـ.

قُلْتُ: هُوَ أَثَرٌ يُرْوَى عَنْ بَعْضِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَفِي أَسَانِيدِهِ مَقَالٌ، وَيُرْجَعُ فِي ذَلِكَ إِلَى كُتُبِ التَّفْسِيرِ بِالْمَأْثُورِ كَالطَّبَرِيِّ، وَابْنِ أَبِي حَاتِمٍ، وَغَيْرِهِمَا عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ ذُرِّيَّةَ مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا ۝٣ ﴾ [الإسراء: ٣].

وَمِنْ أَحْسَنِهَا حَالًا مَا جَاءَ عَنْ سَعْدِ بْنِ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيِّ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: «إِنَّمَا سُمِّيَ نُوحٌ (عَبْدًا شَكُورًا)؛ لِأَنَّهُ كَانَ إِذَا أَكَلَ وَشَرِبَ حَمِدَ اللهَ -عَزَّ وَجَلَّ-» رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي «مُعْجَمِهِ الْكَبِيرِ» ٦/ ص ٣٢ رقم: ٥٤٢٠.

وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ وَمَنْبَعِ الْفَوَائِدِ» ط دار الفكر، بَيْرُوت (٥/ ٣١): «رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ، وَتَابَعَهُ سَعْدُ بْنُ سِنَانٍ لَمْ أَعْرِفْهُ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ رِجَالُ الصَّحِيحِ» اهـ.

وَعِنْدَ مُسْلِمٍ (٢٧٣٤) وَغَيْرِهِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «إِنَّ اللهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا، أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا».

وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ الْجُهَنِيِّ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «مَنْ أَكَلَ طَعَامًا ثُمَّ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنِي هَذَا الطَّعَامَ وَرَزَقَنِيهِ مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي وَلَا قُوَّةٍ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٠٢٣) وَالتِّرْمِذِيُّ(٣٤٥٨) وَابْنُ مَاجَهْ (٣٢٨٥) وَصَحَّحَهُ الْإِمَامُ الْأَلْبَانِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-.

قُلْتُ: وَفِي ذَلِكَ فَوَائِدُ:

١- إِذَا كَانَ أَهْلُ التَّوْحِيدِ وَالْإِيمَانِ يَشْكُرُونَ اللهَ تَعَالَى وَيَحْمَدُونَهُ عَلَى النِّعَمِ الْحِسِّيَّةِ؛ فَعَلَى النِّعَمِ الْمَعْنَوِيَّةِ مِنْ بَابِ أَوْلَى، وَأَوَّلُهَا التَّوْحِيدُ، ثُمَّ الْمُتَابَعَةُ،

فَغِذَاءُ الرُّوحِ مُقَدَّمٌ عَلَى غِذَاءِ الْبَدَنِ، وَأَوَّلُ غِذَاءِ الرُّوحِ الْعِلْمُ، وَلِذَلِكَ قَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ أُوِّلَ اللَّبَنُ فِي الْمَنَامِ بِالْعِلْمِ؛ كَمَا فِي حَدِيثِ عُمَرَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- الْمُتَّفَقِ عَلَى صِحَّتِهِ؛ لِأَنَّ الْعِلْمَ أَوَّلُ غِذَاءِ الرُّوحِ وَاللَّبَنَ أَوَّلُ غِذَاءِ الْبَدَنِ.

فَعَلَيْكَ يَا عَبْدَ اللهِ- لَاسِيَّمَا طَالِبُ الْعِلْمِ السَّلَفِيُّ- أَنْ تَتَفَقَّدَ النِّعَمَ الْمَعْنَوِيَّةَ -نِعَمَ الرُّوحِ وَالْقَلْبِ- أَشَدَّ مِنْ تَفَقُّدِ النِّعَمِ الْحِسِّيَّةِ نِعَمِ الْبَدَنِ وَالْجَوَارِحِ، وَفِي الْمُقَابِلِ عَالِجَنَّ أَمْرَاضَ الرُّوحِ وَالْقَلْبِ أَشَدَّ مِنْ مُعَالَجَتِكَ أَمْرَاضَ الْبَدَنِ وَالْجَوَارِحِ؛ فَإِنَّ الْأَمْرَ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «إِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا؛ الْبُخَارِيُّ (٥٢) ،وَمُسْلِمٌ (١٥٩٩).

٢- عِبَادَةُ اللهِ تَعَالَى نَفْسُهَا نِعْمَةٌ مِنْ نِعَمِ اللهِ تَعَالَى، وَغِذَاءٌ لِلْقَلْبِ وَالرُّوحِ، وَهِيَ فِي الْوَقْتِ نَفْسِهِ شُكْرٌ لِلَّهِ تَعَالَى؛ وَلِذَلِكَ جَاءَ فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إِذَا صَلَّى مِنَ اللَّيْلِ قَامَ حَتَّى تَتَفَطَّرَ قَدَمَاهُ»، وَفِي رِوَايَةٍ: «حَتَّى تَنْتَفِخَ قَدَمَاهُ». فَقُلْتُ: لِمَ تَصْنَعُ هَذَا يَا رَسُولَ اللهِ، وَقَدْ غَفَرَ اللهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟! فقال: «يَا عَائِشَةُ، أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟!».

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-: «نَفْسُ الْإِيمَانِ بِاللهِ وَعِبَادَتِهِ وَمَحَبَّتِهِ وَإِجْلَالِهِ هُوَ غِذَاءُ الْإِنْسَانِ وَقُوَّتُهُ وَصَلَاحُهُ وَقِوَامُهُ؛ كَمَا عَلَيْهِ أَهْلُ

الْإِيمَانِ، وَكَمَا دَلَّ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ، لَا كَمَا يَقُولُ مَنْ يَعْتَقِدُ مِنْ أَهْلِ الْكَلَامِ وَنَحْوِهِمْ: إِنَّ عِبَادَتَهُ تَكْلِيفٌ وَمَشَقَّةٌ وَخِلَافٌ مَقْصُودُ الْقَلْبِ لِمُجَرَّدِ الِامْتِحَانِ وَالِاخْتِبَارِ، أَوْ لِأَجْلِ التَّعْوِيضِ بِالْأُجْرَةِ كَمَا يَقُولُهُ الْمُعْتَزِلَةُ وَغَيْرُهُمْ؛ فَإِنَّهُ وَإِنْ كَانَ فِي الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ مَا هُوَ عَلَى خِلَافِ هَوَى النَّفْسِ، وَاللهُ سُبْحَانَهُ يَأْجُرُ الْعَبْدَ عَلَى الْأَعْمَالِ الْمَأْمُورِ بِهَا مَعَ الْمَشَقَّةِ؛ كَمَا قَالَ -تَعَالَى- :﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ ﴾ [التوبة: ١٢٠].

وَقَالَ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لِعَائِشَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا-: «أَجْرُكِ عَلَى قَدْرِ نَصَبِكِ»، فَلَيْسَ ذَلِكَ هُوَ الْمَقْصُودَ الْأَوَّلَ بِالْأَمْرِ الشَّرْعِيِّ، وَإِنَّمَا وَقَعَ ضِمْنًا، وَتَبَعًا لِأَسْبَابٍ لَيْسَ هَذَا مَوْضِعَهَا، وَهَذَا يُفَسَّرُ فِي مَوْضِعِهِ.

وَلِهَذَا لَمْ يَجِئْ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَكَلَامِ السَّلَفِ إِطْلَاقُ الْقَوْلِ عَلَى الْإِيمَانِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ: أَنَّهُ تَكْلِيفٌ؛ كَمَا يُطْلِقُ ذَلِكَ كَثِيرٌ مِنَ الْمُتَكَلِّمَةِ وَالْمُتَفَقِّهَةِ، وَإِنَّمَا جَاءَ ذِكْرُ التَّكْلِيفِ فِي مَوْضِعِ النَّفْيِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦] ،﴿ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ﴾ [النساء: ٨٤]، ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَا﴾ [الطلاق: ٧] .

أَيْ: وَإِنْ وَقَعَ فِي الْأَمْرِ تَكْلِيفٌ، فَلَا يُكَلَّفُ إِلَّا قَدْرَ الْوُسْعِ، لَا أَنَّهُ يُسَمِّي جَمِيعَ الشَّرِيعَةِ تَكْلِيفًا، مَعَ أَنَّ غَالِبَهَا قُرَّةُ الْعُيُونِ وَسُرُورُ الْقُلُوبِ؛ وَلَذَّاتُ الْأَرْوَاحِ وَكَمَالُ النَّعِيمِ، وَذَلِكَ لِإِرَادَةِ وَجْهِ اللهِ وَالْإِنَابَةِ إِلَيْهِ، وَذِكْرِهِ وَتَوَجُّهِ الْوَجْهِ إِلَيْهِ، فَهُوَ

الْإِلَهُ الْحَقُّ الَّذِي تَطْمَئِنُّ إِلَيْهِ الْقُلُوبُ، وَلَا يَقُومُ غَيْرُهُ مَقَامَهُ فِي ذَلِكَ أَبَدًا. قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ فَٱعۡبُدۡهُ وَٱصۡطَبِرۡ لِعِبَٰدَتِهِۦۚ هَلۡ تَعۡلَمُ لَهُۥ سَمِيّٗا ٦٥ ﴾ مريم: ٦٥» اهـ مِنْ مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى (١/ ٢٥).

وَإِذَا ابْتُلِيَ صَبَرَ [١٢].

[١٢] قَالَ الشَّيْخُ الْبَنَّا -حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى-: «وَهَذَا يُذَكِّرُنَا بِقَوْلِ الرَّسُولِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «عَجَبًا لِلْمُؤْمِنِ فَإِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ لَهُ خَيْرٌ؛ إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءُ شَكَرَ (وَالسَّرَّاءُ: كُلُّ مَا يَسُرُّهُ مِنْ أَمْرِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا)، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءُ صَبَرَ (وَالضَّرَّاءُ: كُلُّ مَا يُقِضُّ مَضْجَعَهُ، أَوْ يُؤْلِمُهُ أَوْ يُحْزِنُهُ مِنْ أُمُورٍ يَرَاهَا لِغَيْرِ مَصْلَحَتِهِ)؛ كَرَجُلٍ مُؤْمِنٍ صَبَرَ؛ وَلَيْسَ ذَلِكَ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ» »اهـ.

قُلْتُ: وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٩٩٩)، وَغَيْرُهُ، عَنْ صُهَيْبٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءُ شَكَرَ، فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءُ، صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ».

وَإِذَا أَذْنَبَ اسْتَغْفَرَ[١٣].

---

[١٣] قَالَ الشَّيْخُ الْبَنَّا -حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى-: «وَقَوْلُهُ -غَفَرَ اللهُ لَهُ-: «وَإِذَا أَذْنَبَ اسْتَغْفَرَ»؛ فَإِنَّ الْمَغْفِرَةَ هِيَ عَلَى رَأْسِ الْأَدْعِيَةِ لِلْمُؤْمِنِ؛ حَيْثُ يَقُولُ الرَّسُولُ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «إِنِّي أَسْتَغْفِرُ اللهَ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ سَبْعِينَ مَرَّةً» إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا جَاءَ فِي الْآيَاتِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ فَقُلْتُ ٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ إِنَّهُۥ كَانَ غَفَّارًا ﴿١٠﴾ يُرْسِلِ ٱلسَّمَآءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا ﴿١١﴾ وَيُمْدِدْكُم بِأَمْوَٰلٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَل لَّكُمْ جَنَّٰتٍ وَيَجْعَل لَّكُمْ أَنْهَٰرًا ﴿١٢﴾ مَّا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا ﴿١٣﴾ ﴾ نوح: ١٠ - ١٣»اهـ.

قُلْتُ: وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٧٠٢) وَغَيْرُهُ عَنِ الْأَغَرِّ الْمُزَنِيِّ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-، وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: «إِنَّهُ لَيُغَانُ عَلَى قَلْبِي، وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللهَ فِي الْيَوْمِ مِئَةَ مَرَّةٍ» وَفِي رِوَايَةٍ عِنْدَ أَحْمَدَ (١٧٨٨٢): «حَتَّى أَسْتَغْفِرُ اللهَ مِئَةَ مَرَّةٍ».

«قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَقِيلَ: الْغَيْنُ شَجَرٌ مُلْتَفٌّ، أَرَادَ مَا يَغْشَاهُ مِنَ السَّهْوِ الَّذِي لَا يَخْلُو مِنْهُ الْبَشَرُ، لِأَنَّ قَلْبَهُ أَبَدًا كَانَ مَشْغُولًا بِاللهِ تَعَالَى، فَإِنْ عَرَضَ لَهُ- وَقْتًا مَا- عَارِضٌ بَشَرِيٌّ يُشْغِلُهُ مِنْ أُمُورِ الْأُمَّةِ وَالْمِلَّةِ وَمَصَالِحِهِمَا، عَدَّ ذَلِكَ ذَنْبًا وَتَقْصِيرًا، فَيَفْزَعُ إِلَى الِاسْتِغْفَارِ» اهـ مِنْ شَرْحِ أَبِي دَاوُدَ لِلْعَيْنِيِّ (٥/ ٤٢٦) ط/ الرُّشْدِ.

فَإِذَا كَانَ هَذَا حَالَ رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَقَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ؛ فَكَيْفَ بِحَالِ غَيْرِهِ؟!؛ فَلِذَلِكَ قَالَ الشَّيْخُ -حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى -: «فَإِنَّ الْمَغْفِرَةَ هِيَ عَلَى رَأْسِ الْأَدْعِيَةِ لِلْمُؤْمِنِ»؛ نَسْأَلُ اللهَ أَنْ يَغْفِرَ لَنَا أَجْمَعِينَ، وَأَنْ يَتُوبَ عَلَيْنَا أَجْمَعِينَ.

فَإِنَّ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَ عُنْوَانُ السَّعَادَةِ[١٤].

---

[١٤] فَخُلَاصَةُ الْمُقَدِّمَةِ: أَنَّ وِلَايَةَ اللهِ تَعَالَى لِعَبْدِهِ هِيَ عُنْوَانُ السَّعَادَةِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَوِلَايَتُهُ تَعَالَى لِعَبْدِهِ تَكُونُ بِنُصْرَتِهِ -جَلَّ وَعَلَا- لِلْعَبْدِ؛ مَحَبَّةً لَهُ؛ فِي أَحْوَالِهِ الثَّلَاثَةِ:حَالَ السَّرَّاءِ، وَحَالَ الضَّرَّاءِ، وَحَالَ الْمَعْصِيَةِ وَالِاجْتِرَاءِ؛ فَالْأَوَّلُ بِالشُّكْرِ، وَالثَّانِي بِالصَّبْرِ، وَالثَّالِثُ بِطَلَبِ الْغُفْرِ، وَهَذِهِ الثَّلَاثُ عَلَيْهَا مَدَارُ الْعَمَلِ الصَّالِحِ؛ وَثَمَرَتُهُ السَّعَادَةُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؛ ﴿مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً ۖ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٩٧﴾﴾ النحل: ٩٧.

وَلِيَتَّضِحَ أَمْرُ هَذِهِ الْمُقَدِّمَةِ جَيِّدًا لَا بُدَّ مِنْ نَقْلِ كَلَامِ الْإِمَامِ ابْنِ الْقَيِّمِ -عَلَيْهِ رَحْمَةُ اللهِ- وَفِيهِ إِيضَاحٌ وَبَيَانٌ، وَتَفْصِيلٌ؛ قَالَ -رَحِمَهُ اللهُ- فِي مُسْتَهَلِّ كِتَابِهِ الطَّيِّبِ «الْوَابِلُ الصَّيِّبُ»: «بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، اللهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- الْمَسْئُولُ الْمَرْجُوُّ الْإِجَابَةِ أَنْ يَتَوَلَّاكُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَأَنْ يُسْبِغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً، وَأَنْ يَجْعَلَكُمْ مِمَّنْ إِذَا أُنْعِمَ عَلَيْهِ شَكَرَ، وَإِذَا ابْتُلِيَ صَبَرَ، وَإِذَا أَذْنَبَ اسْتَغْفَرَ؛ فَإِنَّ هَذِهِ الْأُمُورَ الثَّلَاثَةَ عُنْوَانُ سَعَادَةِ الْعَبْدِ، وَعَلَامَةُ فَلَاحِهِ فِي دُنْيَاهُ وَأُخْرَاهُ، وَلَا يَنْفَكُّ عَبْدٌ عَنْهَا أَبَدًا.

فَإِنَّ الْعَبْدَ دَائِمُ التَّقَلُّبِ بَيْنَ هَذِهِ الْأَطْبَاقِ الثَّلَاثِ:

الْأَوَّلُ: نِعَمٌ مِنَ اللهِ تَعَالَى تَتَرَادَفُ عَلَيْهِ فَقَيْدُهَا الشُّكْرُ، وَهُوَ مَبْنِيٌّ عَلَى ثَلَاثَةِ أَرْكَانٍ: الِاعْتِرَافُ بِهَا بَاطِنًا وَالتَّحَدُّثُ بِهَا ظَاهِرًا وَتَصْرِيفُهَا فِي مَرْضَاةِ وَلِيِّهَا وَمُسْدِيهَا وَمُعْطِيهَا؛ فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ شَكَرَهَا مَعَ تَقْصِيرِهِ فِي شُكْرِهَا.

الثَّانِي: مِحَنٌ مِنَ اللهِ تَعَالَى يَبْتَلِيهِ بِهَا، فَفَرْضُهُ فِيهَا الصَّبْرُ وَالتَّسَلِّي، وَالصَّبْرُ حَبْسُ النَّفْسِ عَنِ التَّسَخُّطِ بِالْمَقْدُورِ وَحَبْسُ اللِّسَانِ عَنِ الشَّكْوَى وَحَبْسُ الْجَوَارِحِ عَنِ الْمَعْصِيَةِ كَاللَّطْمِ وَشَقِّ الثِّيَابِ وَنَتْفِ الشَّعْرِ وَنَحْوِهِ، فَمَدَارُ الصَّبْرِ عَلَى هَذِهِ الْأَرْكَانِ الثَّلَاثَةِ؛ فَإِذَا قَامَ بِهِ الْعَبْدُ كَمَا يَنْبَغِي انْقَلَبَتِ الْمِحْنَةُ فِي حَقِّهِ مِنْحَةً وَاسْتَحَالَتِ الْبَلِيَّةُ عَطِيَّةً وَصَارَ الْمَكْرُوهُ مَحْبُوبًا.

فَإِنَّ اللهَ- سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- لَمْ يَبْتَلِهِ لِيُهْلِكَهُ وَإِنَّمَا ابْتَلَاهُ لِيَمْتَحِنَ صَبْرَهُ وَعُبُودِيَّتَهُ فَإِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى عَلَى الْعَبْدِ عُبُودِيَّةَ الضَّرَّاءِ، وَلَهُ عُبُودِيَّةٌ عَلَيْهِ فِيمَا يَكْرَهُ كَمَا لَهُ عُبُودِيَّةٌ فِيمَا يُحِبُّ، وَأَكْثَرُ الْخَلْقِ يُعْطُونَ الْعُبُودِيَّةَ فِيمَا يُحِبُّونَ وَالشَّأْنُ فِي إِعْطَاءِ الْعُبُودِيَّةِ فِي الْمَكَارِهِ، فَفِيهِ تَفَاوُتُ مَرَاتِبِ الْعِبَادِ، وَبِحَسَبِهِ كَانَتْ مَنَازِلُهُمْ عِنْدَ اللهِ تَعَالَى؛ فَالْوُضُوءُ بِالْمَاءِ الْبَارِدِ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ عُبُودِيَّةٌ، وَمُبَاشَرَةُ زَوْجَتِهِ الْحَسْنَاءِ الَّتِي يُحِبُّهَا عُبُودِيَّةٌ، وَنَفَقَتُهُ عَلَيْهَا وَعَلَى عِيَالِهِ وَنَفْسِهِ عُبُودِيَّةٌ.

هَذَا وَالْوُضُوءُ بِالْمَاءِ الْبَارِدِ فِي شِدَّةِ الْبَرْدِ عُبُودِيَّةٌ، وَتَرْكُهُ الْمَعْصِيَةَ الَّتِي اشْتَدَّتْ دَوَاعِي نَفْسِهِ إِلَيْهَا مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ مِنَ النَّاسِ عُبُودِيَّةٌ، وَنَفَقَتُهُ فِي الضَّرَّاءِ عُبُودِيَّةٌ، وَلَكِنْ فَرْقٌ عَظِيمٌ بَيْنَ الْعُبُودِيَّتَيْنِ فَمَنْ كَانَ عَبْدًا لِلَّهِ فِي الْحَالَتَيْنِ قَائِمًا بِحَقِّهِ فِي الْمَكْرُوهِ وَالْمَحْبُوبِ فَذَلِكَ الَّذِي تَنَاوَلَهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ أَلَيْسَ ٱللَّهُ

بِكَافٍ عَبْدَهُۥ﴾ الزمر: ٣٦، وَفِي الْقِرَاءَةِ الْأُخْرَى {عِبَادَهُ}، وَهُمَا سَوَاءٌ لِأَنَّ الْمُفْرَدَ مُضَافٌ فَيَعُمُّ عُمُومَ الْجَمْعِ؛ فَالْكِفَايَةُ التَّامَّةُ مَعَ الْعُبُودِيَّةِ التَّامَّةِ وَالنَّاقِصَةُ مَعَ النَّاقِصَةِ؛ فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللهَ وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ.

وَهَؤُلَاءِ هُمْ عِبَادُهُ الَّذِينَ لَيْسَ لِعَدُوِّهِ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ قَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنٌ ﴾ الحجر: ٤٢، وَلَمَّا عَلِمَ عَدُوُّ اللهِ إِبْلِيسُ أَنَّ اللهَ تَعَالَى لَا يُسَلِّمُ عِبَادَهُ إِلَيْهِ وَلَا يُسَلِّطُهُ عَلَيْهِمْ قَالَ:﴿ قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٨٢﴾ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ ٱلْمُخْلَصِينَ ﴿٨٣﴾ ﴾ ص: ٨٢ – ٨٣.

وَقَالَ تَعَالَى:﴿ وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُۥ فَٱتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٠﴾ وَمَا كَانَ لَهُۥ عَلَيْهِم مِّن سُلْطَٰنٍ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يُؤْمِنُ بِٱلْءَاخِرَةِ مِمَّنْ هُوَ مِنْهَا فِى شَكٍّ﴾ سبأ: ٢٠ – ٢١؛ فَلَمْ يَجْعَلْ لِعَدُوِّهِ سُلْطَانًا عَلَى عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ، فَإِنَّهُمْ فِي حِرْزِهِ وَكَلَاءَتِهِ وَحِفْظِهِ وَتَحْتَ كَنَفِهِ.

وَإِنِ اغْتَالَ عَدُوُّهُ أَحَدَهُمْ كَمَا يَغْتَالُ اللِّصُّ الرَّجُلَ الْغَافِلَ فَهَذَا لَا بُدَّ مِنْهُ لِأَنَّ الْعَبْدَ قَدْ بُلِيَ بِالْغَفْلَةِ وَالشَّهْوَةِ وَالْغَضَبِ، وَدُخُولُهُ عَلَى الْعَبْدِ مِنْ هَذِهِ الْأَبْوَابِ الثَّلَاثَةِ، وَلَوِ احْتَرَزَ الْعَبْدُ مَا احْتَرَزَ فَلَا بُدَّ لَهُ مِنْ غَفْلَةٍ، وَلَا بُدَّ لَهُ مِنْ شَهْوَةٍ، وَلَا بُدَّ لَهُ مِنْ غَضَبٍ.

وَقَدْ كَانَ آدَمُ أَبُو الْبَشَرِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مِنْ أَحْلَمِ الْخَلْقِ وَأَرْجَحِهِمْ عَقْلًا وَأَثْبَتِهِمْ وَمَعَ هَذَا فَلَمْ يَزَلْ بِهِ عَدُوُّ اللهِ حَتَّى أَوْقَعَهُ فِيمَا أَوْقَعَهُ فِيهِ، فَمَا الظَّنُّ بِفَرَاشَةِ الْحُلْمِ وَمَنْ عَقْلُهُ فِي جَنْبِ عَقْلِ أَبِيهِ كَتَفْلَةٍ فِي بَحْرٍ وَلَكِنَّ عَدُوَّ اللهِ لَا يَخْلُصُ إِلَى الْمُؤْمِنِ إِلَّا غِيلَةً عَلَى غِرَّةٍ وَغَفْلَةٍ فَيُوقِعُهُ وَيَظُنُّ أَنَّهُ لَا يَسْتَقْبِلُ رَبَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- بَعْدَهَا، وَأَنَّ تِلْكَ الْوَقْعَةَ قَدِ اجْتَاحَتْهُ وَأَهْلَكَتْهُ، وَفَضْلُ اللهِ تَعَالَى وَرَحْمَتُهُ وَعَفْوُهُ وَمَغْفِرَتُهُ وَرَاءَ ذَلِكَ كُلِّهِ.

فَإِذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدِهِ خَيْرًا فَتَحَ لَهُ مِنْ أَبْوَابِ التَّوْبَةِ وَالنَّدَمِ وَالِانْكِسَارِ وَالذُّلِّ وَالِافْتِقَارِ وَالِاسْتِعَانَةِ بِهِ وَصِدْقِ اللُّجْءِ إِلَيْهِ وَدَوَامِ التَّضَرُّعِ وَالدُّعَاءِ وَالتَّقَرُّبِ إِلَيْهِ بِمَا أَمْكَنَ مِنَ الْحَسَنَاتِ مَا تَكُونُ تِلْكَ السَّيِّئَةُ بِهِ رَحْمَتَهُ حَتَّى يَقُولُ عَدُوُّ اللهِ يَا لَيْتَنِي تَرَكْتُهُ وَلَمْ أُوقِعْهُ!

وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ بَعْضِ السَّلَفِ: إِنَّ الْعَبْدَ لَيَعْمَلُ الذَّنْبَ يَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ وَيَعْمَلُ الْحَسَنَةَ يَدْخُلُ بِهَا النَّارَ. قَالُوا: كَيْفَ؟ قَالَ: يَعْمَلُ الذَّنْبَ فَلَا يَزَالُ نُصْبَ عَيْنَيْهِ مِنْهُ مُشْفِقًا وَجِلًا بَاكِيًا نَادِمًا مُسْتَحْيِيًا مِنْ رَبِّهِ تَعَالَى نَاكِسَ الرَّأْسِ بَيْنَ يَدَيْهِ مُنْكَسِرَ الْقَلْبِ لَهُ فَيَكُونُ ذَلِكَ الذَّنْبُ أَنْفَعَ لَهُ مِنْ طَاعَاتٍ كَثِيرَةٍ بِمَا تَرَتَّبَ عَلَيْهِ مِنْ هَذِهِ الْأُمُورِ الَّتِي بِهَا سَعَادَةُ الْعَبْدِ وَفَلَاحُهُ حَتَّى يَكُونَ ذَلِكَ الذَّنْبُ سَبَبَ دُخُولِهِ الْجَنَّةَ.

وَيَفْعَلُ الْحَسَنَةَ فَلَا يَزَالُ يَمُنُّ بِهَا عَلَى رَبِّهِ وَيَتَكَبَّرُ بِهَا وَيَرَى نَفْسَهُ وَيُعْجَبُ بِهَا وَيَسْتَطِيلُ بِهَا وَيَقُولُ: فَعَلْتُ وَفَعَلْتُ، فَيُورِثُهُ مِنَ الْعُجْبِ وَالْكِبْرِ وَالْفَخْرِ

وَالِاسْتِطَالَةِ مَا يَكُونُ سَبَبَ هَلَاكِهِ فَإِذَا أَرَادَ اللهُ تَعَالَى بِهَذَا الْمِسْكِينِ خَيْرًا ابْتَلَاهُ بِأَمْرٍ يَكْسَرُهُ بِهِ وَيُذِلُّ بِهِ عُنُقَهُ وَيُصَغِّرُ بِهِ نَفْسَهُ عِنْدَهُ وَإِنْ أَرَادَ بِهِ غَيْرَ ذَلِكَ خَلَّاهُ وَعُجْبَهُ وَكِبْرَهُ وَهَذَا هُوَ الْخِذْلَانُ الْمُوجِبُ لِهَلَاكِهِ.

فَإِنَّ الْعَارِفِينَ كُلَّهُمْ مُجْمِعُونَ عَلَى أَنَّ التَّوْفِيقَ أَنْ لَا يَكِلَكَ اللهُ تَعَالَى إِلَى نَفْسِكَ، وَالْخِذْلَانَ أَنْ يَكِلَكَ اللهُ تَعَالَى إِلَى نَفْسِكَ؛ فَمَنْ أَرَادَ اللهُ بِهِ خَيْرًا فَتَحَ لَهُ بَابَ الذُّلِّ وَالِانْكِسَارِ وَدَوَامَ اللُّجْءِ إِلَى اللهِ تَعَالَى وَالِافْتِقَارِ إِلَيْهِ وَرُؤْيَةِ عُيُوبِ نَفْسِهِ وَجَهْلِهَا وَعُدْوَانِهَا وَمُشَاهَدَةَ فَضْلِ رَبِّهِ وَإِحْسَانِهِ وَرَحْمَتِهِ وَجُودِهِ وَبِرِّهِ وَغِنَاهُ وَحَمْدِهِ.

فَالْعَارِفُ سَائِرٌ إِلَى اللهِ تَعَالَى بَيْنَ هَذَيْنِ الْجَنَاحَيْنِ لَا يُمْكِنُهُ أَنْ يَسِيرَ إِلَّا بِهِمَا، فَمَتَى فَاتَهُ وَاحِدٌ مِنْهُمَا فَهُوَ كَالطَّيْرِ الَّذِي فَقَدَ أَحَدَ جَنَاحَيْهِ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ: الْعَارِفُ يَسِيرُ إِلَى اللهِ بَيْنَ مُشَاهَدَةِ الْمِنَّةِ وَمُطَالَعَةِ عَيْبِ النَّفْسِ وَالْعَمَلِ؛ وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ بُرَيْدَةَ -رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ: «سَيِّدُ الِاسْتِغْفَارِ أَنْ يَقُولَ الْعَبْدُ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ وَأَبُوءُ بِذَنْبِي فَاغْفِرْ لِي؛ إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ».

فَجَمَعَ فِي قَوْلِهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ وَأَبُوءُ بِذَنْبِي» مُشَاهَدَةَ الْمِنَّةِ وَمُطَالَعَةَ عَيْبِ النَّفْسِ وَالْعَمَلِ.

فَمُشَاهَدَةُ الْمِنَّةِ تُوجِبُ لَهُ الْمَحَبَّةَ وَالْحَمْدَ وَالشُّكْرَ لِوَلِيِّ النِّعَمِ وَالْإِحْسَانِ، وَمُطَالَعَةُ عَيْبِ النَّفْسِ وَالْعَمَلِ تُوجِبُ لَهُ الذُّلَّ وَالِانْكِسَارَ وَالِافْتِقَارَ وَالتَّوْبَةَ فِي كُلِّ وَقْتٍ؛ وَأَنْ لَا يَرَى نَفْسَهُ إِلَّا مُفْلِسًا، وَأَقْرَبُ بَابٍ دَخَلَ مِنْهُ الْعَبْدُ عَلَى اللهِ تَعَالَى هُوَ الْإِفْلَاسُ.

فَلَا يَرَى لِنَفْسِهِ حَالًا وَلَا مَقَامًا وَلَا سَبَبًا يَتَعَلَّقُ بِهِ وَلَا وَسِيلَةَ مِنْهُ يَمُنُّ بِهَا بَلْ يَدْخُلُ عَلَى اللهِ تَعَالَى مِنْ بَابِ الِافْتِقَارِ الصِّرْفِ وَالْإِفْلَاسِ الْمَحْضِ دُخُولَ مَنْ كَسَرَ الْفَقْرُ وَالْمَسْكَنَةُ قَلْبَهُ حَتَّى وَصَلَتْ تِلْكَ الْكَسْرَةُ إِلَى سُوَيْدَائِهِ فَانْصَدَعَ وَشَمَلَتْهُ الْكَسْرَةُ مِنْ كُلِّ جِهَاتِهِ وَشَهِدَ ضَرُورَتَهُ إِلَى رَبِّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- وَكَمَالَ فَاقَتِهِ وَفَقْرِهِ إِلَيْهِ، وَأَنَّ فِي كُلِّ ذَرَّةٍ مِنْ ذَرَّاتِهِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ فَاقَةٌ تَامَّةٌ وَضَرُورَةٌ كَامِلَةٌ إِلَى رَبِّهِ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- أَنَّهُ إِنْ تَخَلَّى عَنْهُ طَرْفَةَ عَيْنٍ هَلَكَ وَخَسِرَ خَسَارَةً لَا تُجْبَرُ إِلَّا أَنْ يَعُودَ إِلَى اللهِ تَعَالَى وَيَتَدَارَكُهُ بِرَحْمَتِهِ، وَلَا طَرِيقَ إِلَى اللهِ أَقْرَبُ مِنَ الْعُبُودِيَّةِ وَلَا حِجَابَ أَغْلَظُ مِنَ الدَّعْوَى.

وَالْعُبُودِيَّةُ مَدَارُهَا عَلَى قَاعِدَتَيْنِ هُمَا أَصْلُهَا: حُبٌّ كَامِلٌ، وَذُلٌّ تَامٌّ. وَمَنْشَأُ هَذَيْنِ الْأَصْلَيْنِ عَنْ ذَيْنِكَ الْأَصْلَيْنِ الْمُتَقَدِّمَيْنِ وَهُمَا مُشَاهَدَةُ الْمِنَّةِ الَّتِي تُورِثُ الْمَحَبَّةَ وَمُطَالَعَةُ عَيْبِ النَّفْسِ وَالْعَمَلِ الَّتِي تُورِثُ الذُّلَّ التَّامَّ، وَإِذَا كَانَ الْعَبْدُ قَدْ بَنَى سُلُوكَهُ إِلَى اللهِ تَعَالَى عَلَى هَذَيْنِ الْأَصْلَيْنِ لَمْ يَظْفَرْ عَدُوُّهُ بِهِ إِلَّا عَلَى غِرَّةٍ وَغِيلَةٍ وَمَا أَسْرَعَ مَا يُنْعِشُهُ اللهُ -عَزَّ وَجَلَّ- وَيَجْبُرُهُ وَيَتَدَارَكُهُ بِرَحْمَتِهِ» اهـ.

«تَمْهِيدٌ»[١٥]

اعْلَمْ -أَرْشَدَكَ اللهُ لِطَاعَتِهِ- أَنَّ الْحَنِيفِيَّةَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ[١٦] أَنْ تَعْبُدَ اللهَ وَحْدَهُ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ[١٧].

---

[١٥] هَذِهِ اللَّفْظَةُ زَائِدَةٌ عَلَى الْمَتْنِ، وَخُلَاصَةُ التَّمْهِيدِ فِي بَيَانِ مَعْنَى الْحَنِيفِيَّةِ، وَالْعِبَادَةِ وَالتَّوْحِيدِ، وَبَيَانِ ضِدِّ ذَلِكَ، وَهُوَ الشِّرْكُ لِيَتَحَقَّقَ النَّفْيُ وَالْإِثْبَاتُ، وَسَيَأْتِي بَيَانُ ذَلِكَ بِإِذْنِ اللهِ تَعَالَى.

[١٦] قَالَ الشَّيْخُ الْبَنَّا -حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى-: «وَقَوْلُ شَيْخِ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ -رَحِمَهُ اللهُ-: «اعْلَمْ -أَرْشَدَكَ اللهُ- لِطَاعَتِهِ أَنَّ الْحَنِيفِيَّةَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- أَنْ تَعْبُدَ اللهَ وَحْدَهُ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ».

الْحَنِيفِيَّةُ مِنَ الْحَنَفِ، وَهُوَ الْمَيْلُ عَنِ الشَّيْءِ وَاجْتِنَابُهُ؛ كُرْهًا لَهُ، وَقَدْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- كَمَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ: ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا ٱلْبَلَدَ ءَامِنًا وَٱجْنُبْنِى وَبَنِىَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ ﴿٣٥﴾ رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ ۖ فَمَن تَبِعَنِى فَإِنَّهُۥ مِنِّى ۖ وَمَنْ عَصَانِى فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٦﴾ ﴾ إبراهيم: ٣٥ - ٣٦ » اهـ.

وَفِي كَلَامِهِ -حَفِظَهُ اللهُ- مَسَائِلُ:

١- فِي مَعْنَى الْحَنِيفِ؛ قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-: «وَالْحَنِيفُ: الْمُقْبِلُ عَلَى اللهِ، الْمُعْرِضُ عَمَّا سِوَاهُ، وَمَنْ فَسَّرَهُ بِالْمَائِلِ، فَلَمْ يُفَسِّرْهُ بِنَفْسِ مَوْضُوعِ اللَّفْظِ، وَإِنَّمَا فَسَّرَهُ بِلَازِمِ الْمَعْنَى . فَإِنَّ الْحَنَفَ: هُوَ الْإِقْبَالُ، وَمَنْ أَقْبَلَ عَلَى شَيْءٍ مَالَ عَنْ غَيْرِهِ، وَالْحَنَفُ فِي الرِّجْلَيْنِ هُوَ إِقْبَالُ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى، وَيَلْزَمُهَا مَيْلُهَا عَنْ جِهَتِهَا، ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا﴾ الروم: ٣٠؛ فَحَنِيفًا: هُوَ حَالٌ مُفْرَدَةٌ لِمَضْمُونِ قَوْلِهِ: ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ﴾ ؛ وَلِهَذَا فُسِّرَتْ «مُخْلِصًا» فَتَكُونُ الْآيَةُ قَدْ تَضَمَّنَتِ الصِّدْقَ وَالْإِخْلَاصَ، فَإِنَّ إِقَامَةَ الْوَجْهِ لِلدِّينِ هُوَ إِفْرَادُ طَلَبِهِ بِحَيْثُ لَا يَبْقَى فِي الْقَلْبِ إِرَادَةٌ لِغَيْرِهِ. وَالْحَنِيفُ: الْمُفْرِدُ لِمَعْبُودِهِ، لَا يُرِيدُ غَيْرَهُ . فَالصِّدْقُ أَنْ لَا يَنْقَسِمَ طَلَبُكَ، وَالْإِخْلَاصُ: أَنْ لَا يَنْقَسِمَ مَطْلُوبُكَ، الْأَوَّلُ: تَوْحِيدُ الطَّلَبِ . وَالثَّانِي: تَوْحِيدُ الْمَطْلُوبِ اهـ مِنْ «جِلَاءِ الْأَفْهَامِ» ص٣٩١.

٢- الْحَنِيفِيَّةُ فِيهَا النَّفْيُ وَالْإِثْبَاتُ؛ كَمَا فِي الْكَلِمَةِ الطَّيِّبَةِ كَلِمَةِ التَّوْحِيدِ؛ قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ -رَحِمَهُ اللهُ-:

« ... أَنْ يَكُونَ الْقَلْبُ مُقْبِلًا عَلَى الْحَقِّ وَالْعِلْمِ وَالذِّكْرِ، مُعْرِضًا عَنْ ذِكْرِ غَيْرِ ذَلِكَ؛ وَتِلْكَ هِيَ الْحَنِيفِيَّةُ دِينُ إِبْرَاهِيمَ -عَلَيْهِ السَّلَامُ-، فَإِنَّ الْحَنَفَ هُوَ الْمَيْلُ عَنِ الشَّيْءِ بِالْإِقْبَالِ عَلَى آخَرَ، فَالدِّينُ الْحَنِيفُ هُوَ الْإِقْبَالُ عَلَى اللهِ وَحْدَهُ

وَالْإِعْرَاضُ عَمَّا سِوَاهُ، وَهُوَ الْإِخْلَاصُ الَّذِي تَرْجَمَتْهُ كَلِمَةُ الْحَقِّ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ لا إِلَهَ إِلَّا هُوَ» اهـ الْفَتَاوَى الْكُبْرَى لِابْنِ تَيْمِيَّةَ (٥/ ٥٦).

٣- الْحَنِيفِيَّةُ هِيَ دِينُ الْأَنْبِيَاءِ جَمِيعًا؛ كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ جِدًّا فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ؛ بَلْ هِيَ الْفِطْرَةُ الَّتِي فَطَرَ اللهُ تَعَالَى النَّاسَ عَلَيْهَا؛ ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾ ۞ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَٱتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَلَا تَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٣١﴾ ﴾ الروم: ٣٠ - ٣١.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ - رَحِمَهُ اللهُ-: «وَأَشْهَرُ الْأَقْوَالِ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْفِطْرَةِ الْإِسْلَامُ، قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ -وَهُوَ الْمَعْرُوفُ عِنْدَ عَامَّةِ السَّلَفِ-: وَأَجْمَعَ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالتَّأْوِيلِ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ﴾ الْإِسْلَامُ، وَاحْتَجُّوا بِقَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي آخِرِ حَدِيثِ الْبَابِ: اقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ﴾ ، وَبِحَدِيثِ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِيمَا يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ: «إِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ كُلَّهُمْ، فَاجْتَالَتْهُمُ الشَّيَاطِينُ عَنْ دِينِهِمْ» الْحَدِيثَ. وَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُهُ فَزَادَ فِيهِ: «حُنَفَاءَ مُسْلِمِينَ»، وَرَجَّحَهُ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ﴾ لِأَنَّهَا إِضَافَةُ مَدْحٍ، وَقَدْ أَمَرَ نَبِيَّهُ بِلُزُومِهَا، فَعَلِمَ أَنَّهَا الْإِسْلَامُ» «فَتْحُ الْبَارِي» / ط السلفية (٣/ ٢٩٢).

٤- خُصَّ الْخَلِيلُ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- بِهَا؛ لِأَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ فِيهِمْ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- سَوَاءٌ مِنَ الْيَهُودِ، أَوْ مِنَ النَّصَارَى، أَوْ مِنْ مُشْرِكِي الْعَرَبِ جَمِيعِهِمْ يَدَّعِي النِّسْبَةَ لِإِبْرَاهِيمَ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- فَإِنْ كَانَ الْأَمْرُ كَمَا يَدَّعُونَ؛ فَلْيَتَّبِعُوا مَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؛ فَإِنَّهُ عَيْنُ مَا جَاءَ بِهِ إِبْرَاهِيمُ -عَلَيْهِ السَّلَامُ-؛ بَلْ وَسَائِرُ الْأَنْبِيَاءِ -عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-.

قَالَ الْإِمَامُ شَيْخُ الْمُفَسِّرِينَ أَبُو جَعْفَرٍ الطَّبَرِيُّ -عَلَيْهِ الرَّحْمَةُ-: «وَهَذَا خَبَرٌ مِنَ اللهِ -تَعَالَى ذِكْرُهُ- عَنْ أَنَّ مَنْ خَالَفَ إِبْرَاهِيمَ فِيمَا سَنَّ لِمَنْ بَعْدَهُ، فَهُوَ لِلَّهِ مُخَالِفٌ، وَإِعْلَامٌ مِنْهُ خَلْقَهُ أَنَّ مَنْ خَالَفَ مَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فَهُوَ لِإِبْرَاهِيمَ مُخَالِفٌ. وَذَلِكَ أَنَّ اللهَ -تَعَالَى ذِكْرُهُ- أَخْبَرَ أَنَّهُ اصْطَفَاهُ لِخِلَّتِهِ، وَجَعَلَهُ لِلنَّاسِ إِمَامًا، وَأَخْبَرَ أَنَّ دِينَهُ كَانَ الْحَنِيفِيَّةَ الْمُسْلِمَةَ. فَفِي ذَلِكَ أَوْضَحُ الْبَيَانِ مِنَ اللهِ -تَعَالَى ذِكْرُهُ- عَنْ أَنَّ مَنْ خَالَفَهُ فَهُوَ لِلَّهِ عَدُوٌّ لِمُخَالَفَتِهِ الْإِمَامَ الَّذِي نَصَّبَهُ اللهُ لِعِبَادِهِ» اهـ جَامِعُ الْبَيَانِ ت شَاكِر (٣/ ٩١).

وَقَالَ أَيْضًا: «احْتَجَّ اللهُ لِنَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَبْلَغَ حُجَّةٍ وَأَوْجَزَهَا وَأَكْمَلَهَا، وَعَلَّمَهَا مُحَمَّدًا نَبِيَّهُ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؛ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، قُلْ - لِلْقَائِلِينَ لَكَ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَلِأَصْحَابِكَ: ﴿كُونُواْ هُودًا أَوۡ نَصَٰرَىٰ تَهۡتَدُواْ﴾: بَلْ تَعَالَوْا نَتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ الَّتِي يُجْمِعُ جَمِيعُنَا عَلَى الشَّهَادَةِ لَهَا بِأَنَّهَا دِينُ اللهِ الَّذِي ارْتَضَاهُ وَاجْتَبَاهُ وَأَمَرَ بِهِ -فَإِنَّ دِينَهُ كَانَ الْحَنِيفِيَّةَ الْمُسْلِمَةَ- وَنَدَعْ سَائِرَ الْمِلَلِ الَّتِي نَخْتَلِفُ فِيهَا، فَيُنْكِرُهَا بَعْضُنَا، وَيُقِرُّ بِهَا بَعْضُنَا.

فَإِنَّ ذَلِكَ -عَلَى اخْتِلَافِهِ- لَا سَبِيلَ لَنَا عَلَى الِاجْتِمَاعِ عَلَيْهِ، كَمَا لَنَا السَّبِيلُ إِلَى الِاجْتِمَاعِ عَلَى مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ» اهـ (٣/ ١٠٢). وَارْجِعْ فِي كُتُبِ التَّفَاسِيرِ إِلَى تَفْسِيرِهِمُ الْآيَاتِ الَّتِي صَرَّحَ فِيهَا بِـ «مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ» وَهِيَ سَبْعَةُ مَوَاضِعَ:

فِي الْبَقَرَةِ آيَةٌ (١٣٠ - ١٣٥)، وَفِي آلِ عِمْرَانَ آيَةٌ (٩٥)، وَفِي النِّسَاءِ آيَةٌ (١٢٥)، وَفِي الْأَنْعَامِ آيَةٌ (١٦١)، وَفِي النَّحْلِ آيَةٌ (١٢٣)، وَفِي الْحَجِّ الْآيَةُ الْأَخِيرَةُ (٧٨).

٥- وَهِيَ حَنِيفِيَّةٌ سَمْحَةٌ؛ قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ -رَحِمَهُ اللهُ-: «وَقَدْ رَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ عَنْهُ -صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ-: «بُعِثْتُ بِالْحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَةِ»؛ فَجَمَعَ بَيْنَ كَوْنِهَا حَنِيفِيَّةً، وَكَوْنِهَا سَمْحَةً؛ فَهِيَ حَنِيفِيَّةٌ فِي التَّوْحِيدِ، سَمْحَةٌ فِي الْعَمَلِ، وَضِدُّ الْأَمْرَيْنِ: الشِّرْكُ، وَتَحْرِيمُ الْحَلَالِ، وَهُمَا اللَّذَانِ ذَكَرَهُمَا النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ- فِيمَا يَرْوِي عَنْ رَبِّهِ- تَبَارَكَ وَتَعَالَى- أَنَّهُ قَالَ: «إِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمُ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ، وَحَرَّمَتْ عَلَيْهِمْ مَا أَحَلَلْتُ لَهُمْ، وَأَمَرَتْهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا»؛ فَالشِّرْكُ وَتَحْرِيمُ الْحَلَالِ قَرِينَانِ. وَهُمَا اللَّذَانِ عَابَهُمَا اللهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ عَلَى الْمُشْرِكِينَ فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ وَالْأَعْرَافِ» اهـ «إِغَاثَةُ اللَّهْفَانِ» (١/ ١٥٨) ط الْمَعَارِفِ/ ت الْفِقِي.

وَقَالَ الشَّيْخُ الْعَلَّامَةُ سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ -رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَى-: «الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ الَّتِي بَعَثَهُ اللهُ بِهَا، حَنِيفِيَّةٌ فِي التَّوْحِيدِ،

سَمْحَةٌ فِي الْعَمَلِ، كَمَا قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: هِيَ أَشَدُّ الشَّرَائِعِ فِي التَّوْحِيدِ وَالْإِبْعَادِ عَنِ الشِّرْكِ، وَأَسْمَحُ الشَّرَائِعِ فِي الْعَمَلِ» اهـ «تَيْسِيرُ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ» (ص: ٢٩٣)ط/ الْمَكْتَبِ الْإِسْلَامِيِّ.

فَقَدْ كَانَ يَجُوزُ لِمَنْ كَانَ قَبْلَنَا السُّجُودُ لِغَيْرِ اللهِ تَعَالَى تَحِيَّةً؛ كَمَا فِي قِصَّةِ يُوسُفَ -عَلَيْهِ السَّلَامُ-، وَجَازَتِ التَّمَاثِيلُ لِبَعْضِهِمْ؛ كَمَا كَانَ لِسُلَيْمَانَ -عَلَيْهِ السَّلَامُ-، وَكُلُّ ذَلِكَ مُمْتَنِعٌ فِي دِينِنَا، فَقَدْ سُدَّتْ كُلُّ وَسَائِلِ وَذَرَائِعِ الشِّرْكِ، وَأَمَّا عَنِ الْيُسْرِ وَالسَّمَاحَةِ فِي الْعَمَلِ فَأَمْرٌ كَالشَّمْسِ فِي رَائِعَةِ النَّهَارِ، لِهَذِهِ الْأُمَّةِ الْمَرْحُومَةِ الْمَرْفُوعِ عَنْهَا الْآصَارُ وَالْأَغْلَالُ.

٦- قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ كَثِيرٍ -رَحِمَهُ اللهُ-: «وَلَيْسَ يَلْزَمُ مِنْ كَوْنِهِ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- أَمَرَ بِاتِّبَاعِ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ الْحَنِيفِيَّةِ أَنْ يَكُونَ إِبْرَاهِيمُ أَكْمَلَ مِنْهُ فِيهَا؛ لِأَنَّهُ- عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- قَامَ بِهَا قِيَامًا عَظِيمًا، وَأُكْمِلَتْ لَهُ إِكْمَالًا تَامًّا لَمْ يَسْبِقْهُ أَحَدٌ إِلَى هَذَا الْكَمَالِ؛ وَلِهَذَا كَانَ خَاتَمَ الْأَنْبِيَاءِ، وَسَيِّدَ وَلَدِ آدَمَ عَلَى الْإِطْلَاقِ، وَصَاحِبَ الْمَقَامِ الْمَحْمُودِ الَّذِي يَرْهَبُ إِلَيْهِ الْخَلْقُ؛ حَتَّى إِبْرَاهِيمُ الْخَلِيلُ -عَلَيْهِ السَّلَامُ-» اهـ «تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ» - ط/ طيبة (٣/ ٣٨١).

[١٧] قَالَ الشَّيْخُ الْبَنَّا -حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى-: «وَقَوْلُهُ -رَحِمَهُ اللهُ-: «أَنْ تَعْبُدَ اللهَ وَحْدَهُ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ»، وَذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ فَٱعْبُدِ ٱللَّهَ مُخْلِصًا لَّهُ ٱلدِّينَ ۝٢ أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلْخَالِصُ ۚ وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ

زُلْفَىٰٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَٰذِبٌ كَفَّارٌ ﴿٣﴾ ﴾ [الزمر: ٢-٣].

وَهَذَا بَيَانٌ وَاضِحٌ، وَإِشَارَةٌ كَاشِفَةٌ إِلَى أَنَّ اللهَ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- لَا يَقْبَلُ الدِّينَ الْمَخْلُوطَ؛ كَمَا نَرَى بَعْضَ الدُّعَاةِ يَخْلِطُونَ بَيْنَ الْحَقِّ وَغَيْرِ الْحَقِّ؛ وَلَكِنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ الْخُلَّصَ لَا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ» اهـ.

وَفِي كَلَامِهِ -حَفِظَهُ اللهُ- مَسَائِلُ:

١- أَنَّ كَلَامَ الْإِمَامِ الْمُجَدِّدِ مُقْتَبَسٌ مِنَ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ، وَهَذَا ظَاهِرٌ جِدًّا فِي مُؤَلَّفَاتِ الْإِمَامِ -رَحِمَهُ اللهُ- وَمُؤَلَّفَاتِ غَيْرِهِ مِنْ أَئِمَّةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَهَذَا بَيَانُ أَنَّ كَلَامَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ لَا يَخْرُجُ عَنْ مِشْكَاةِ النُّبُوَّةِ تَصْرِيحًا أَوْ تَلْمِيحًا «وَكُلُّ إِنَاءٍ بِمَا فِيهِ يَنْضَحُ».

عَلَّقَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الْبَنَّا -حَفِظَهُ اللهُ- قَائِلًا: «قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَٱلْبَلَدُ ٱلطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُۥ بِإِذْنِ رَبِّهِۦ ۖ وَٱلَّذِي خَبُثَ لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًا ﴾ الأعراف: ٥٨».

٢- تَفْسِيرُ آيَةِ سُورَةِ الزُّمَرِ؛ قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ كَثِيرٍ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- فِي تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الزُّمَرِ: ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ فَٱعْبُدِ ٱللَّهَ مُخْلِصًا لَّهُ ٱلدِّينَ ﴿٢﴾ ﴾ الزمر: ٢ أَيْ: فَاعْبُدِ اللهَ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَادْعُ الْخَلْقَ إِلَى ذَلِكَ، وَأَعْلِمْهُمْ أَنَّهُ لَا تَصْلُحُ الْعِبَادَةُ إِلَّا لَهُ وَحْدَهُ،

وَأَنَّهُ لَيْسَ لَهُ شَرِيكٌ وَلَا عَدِيلٌ وَلَا نَدِيدٌ؛ وَلِهَذَا قَالَ: ﴿ أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلْخَالِصُ﴾ أَيْ: لَا يَقْبَلُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا أَخْلَصَ فِيهِ الْعَامِلُ لِلَّهِ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَقَالَ قَتَادَةُ فِي قَوْلِهِ: ﴿ أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلْخَالِصُ﴾ شَهَادَةَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ.

ثُمَّ أَخْبَرَ تَعَالَى عَنْ عُبَّادِ الْأَصْنَامِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: ﴿ مَا نَعۡبُدُهُمۡ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلۡفَىٰٓ ﴾ أَيْ: إِنَّمَا يَحْمِلُهُمْ عَلَى عِبَادَتِهِمْ لَهُمْ أَنَّهُمْ عَمَدُوا إِلَى أَصْنَامٍ اتَّخَذُوهَا عَلَى صُوَرِ الْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ فِي زَعْمِهِمْ، فَعَبَدُوا تِلْكَ الصُّوَرَ تَنْزِيلًا لِذَلِكَ مَنْزِلَةَ عِبَادَتِهِمُ الْمَلَائِكَةَ؛ لِيَشْفَعُوا لَهُمْ عِنْدَ اللهِ فِي نَصْرِهِمْ وَرِزْقِهِمْ، وَمَا يَنُوبُهُمْ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا، فَأَمَّا الْمَعَادُ فَكَانُوا جَاحِدِينَ لَهُ كَافِرِينَ بِهِ.

قَالَ قَتَادَةُ، وَالسُّدِّيُّ، وَمَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، وَابْنِ زَيْدٍ: ﴿ مَا نَعۡبُدُهُمۡ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلۡفَىٰٓ ﴾ أَيْ: لِيَشْفَعُوا لَنَا، وَيُقَرِّبُونَا عِنْدَهُ مَنْزِلَةً.

وَلِهَذَا كَانُوا يَقُولُونَ فِي تَلْبِيَتِهِمْ إِذَا حَجُّوا فِي جَاهِلِيَّتِهِمْ: «لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، إِلَّا شَرِيكًا هُوَ لَكَ، تَمْلِكُهُ وَمَا مَلَكَ». وَهَذِهِ الشُّبْهَةُ هِيَ الَّتِي اعْتَمَدَهَا الْمُشْرِكُونَ فِي قَدِيمِ الدَّهْرِ وَحَدِيثِهِ، وَجَاءَتْهُمُ الرُّسُلُ -صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ-، بِرَدِّهَا وَالنَّهْيِ عَنْهَا، وَالدَّعْوَةِ إِلَى إِفْرَادِ الْعِبَادَةِ لِلَّهِ وَحْدَهُ لَا

شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ هَذَا شَيْءٌ اخْتَرَعَهُ الْمُشْرِكُونَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ، لَمْ يَأْذَنِ اللهُ فِيهِ وَلَا رَضِيَ بِهِ، بَلْ أَبْغَضَهُ وَنَهَى عَنْهُ: ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَ ﴾ النحل: ٣٦.

﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِيٓ إِلَيْهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدُونِ ﴿٢٥﴾ ﴾ الأنبياء: ٢٥.

وَأَخْبَرَ أَنَّ الْمَلَائِكَةَ الَّتِي فِي السَّمَوَاتِ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ وَغَيْرِهِمْ، كُلُّهُمْ عَبِيدٌ خَاضِعُونَ لِلَّهِ، لَا يَشْفَعُونَ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ لِمَنِ ارْتَضَى، وَلَيْسُوا عِنْدَهُ كَالْأُمَرَاءِ عِنْدَ مُلُوكِهِمْ، يَشْفَعُونَ عِنْدَهُمْ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ فِيمَا أَحَبَّهُ الْمُلُوكُ وَأَبَوْهُ، ﴿ فَلَا تَضْرِبُواْ لِلَّهِ ٱلْأَمْثَالَ ﴾ النحل: ٧٤، تَعَالَى اللهُ عَنْ ذَلِكَ» اهـ.

٣- مُرَادُ الشَّيْخِ -حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى- فِي هَذَا التَّعْلِيقِ أَنَّ هَذِهِ الْأَهْوَاءَ مُنَافِيَةٌ لِخُلُوصِ الدِّينِ -لِلَّهِ تَعَالَى-؛ كَمَا قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ -رَحِمَهُ اللهُ-: «وَالْقُرْآنُ كُلُّهُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْحَنِيفِيَّةَ هِيَ مِلَّةُ إِبْرَاهِيمَ، وَأَنَّهَا عِبَادَةُ اللهِ وَحْدَهُ، وَالْبَرَاءَةُ مِنَ الشِّرْكِ. وَعِبَادَتُهُ -سُبْحَانَهُ- إِنَّمَا تَكُونُ بِمَا أَمَرَ بِهِ وَشَرَعَهُ، وَذَلِكَ يَدْخُلُ فِي الْحَنِيفِيَّةِ.

وَلَا يَدْخُلُ فِيهَا مَا ابْتُدِعَ مِنَ الْعِبَادَاتِ، كَمَا ابْتَدَعَ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى عِبَادَاتٍ لَمْ يَأْمُرْ بِهَا الْأَنْبِيَاءُ، فَإِنَّ مُوسَى وَعِيسَى وَغَيْرَهُمَا مِنْ أَنْبِيَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَمَنِ اتَّبَعَهُمْ كَانُوا حُنَفَاءَ بِخِلَافِ مَنْ بَدَّلَ دِينَهُمْ فَإِنَّهُ خَارِجٌ عَنِ الْحَنِيفِيَّةِ.

وَقَدْ أَمَرَ اللهُ أَهْلَ الْكِتَابِ وَغَيْرَهُمْ أَنْ يَعْبُدُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ، فَبَدَّلُوا وَتَصَرَّفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَةُ، وَكَلَامُ السَّلَفِ وَأَهْلِ اللُّغَةِ يَدُلُّ عَلَى هَذَا وَإِنْ تَنَوَّعَتْ عِبَارَاتُهُمْ» اهـ «جَامِعُ الْمَسَائِلِ» ط/ عَالَمُ الْفَوَائِدِ (٥/ ١٧٩).

كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾﴾ الذاريات: ٥٦ [١٨].

---

[١٨] قَالَ الشَّيْخُ الْبَنَّا -حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى-: «الْبَعْضُ يَفْهَمُ مِنَ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ أَنَّ الْإِنْسَانَ الْمِثَالِيَّ -فِي تَصَوُّرِهِمْ- هُوَ الَّذِي يَمْتَازُ بِسَطْحِيَّةِ الْعِلْمِ، مَعَ كَثْرَةِ الْعِبَادَةِ؛ يَقْضِي وَقْتَهُ كُلَّهُ أَوْ أَغْلَبَهُ فِي الْعِبَادَةِ فِي الْمَسَاجِدِ أَوِ الْبُيُوتِ؛ وَلَكِنَّ الْأَمْرَ غَيْرُ ذَلِكَ، بَلِ الْعِبَادَةُ تَشْمَلُ -عِنْدَ الْمُسْلِمِ الْحَقِّ- تَشْمَلُ الْحَيَاةَ كُلَّهَا؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ ۖ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴿١٦٣﴾﴾ الأنعام: ١٦٢ - ١٦٣، فَإِنَّ الْإِسْلَامَ لَيْسَ مُجَرَّدَ طَاعَاتٍ مُتَفَرِّقَةٍ، أَوْ أَذْكَارٍ مُتَفَرِّقَةٍ؛ وَلَكِنَّهُ صِبْغَةٌ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً ۖ وَنَحْنُ لَهُ عَابِدُونَ ﴿١٣٨﴾﴾ البقرة: ١٣٨» اهـ.

وَفِي كَلَامِهِ -حَفِظَهُ اللهُ- مَسَائِلُ:

١- اغْتِرَارُ النَّاسِ بِعِبَادَةِ الْعِبَادِ، وَزَهَادَةِ الزُّهَّادِ دُونَ نَظَرٍ إِلَى حَقِيقَةِ أَمْرِهِمْ وَمُوَافَقَتِهِمُ السُّنَّةَ مِنْ عَدَمِهَا، وَهَذَا سُلُوكٌ قَدْ ضَلَّ بِهِ كَثِيرٌ مِنَ الْخَلْقِ؛ وَلِذَلِكَ يَحْرِصُ أَهْلُ الْبِدَعِ عَلَى إِظْهَارِ هَذِهِ الْأُمُورِ يَخْدَعُونَ بِهِ السُّذَّجَ مِنَ الْعَوَامِّ.

عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي خَالِدٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَحْمَدَ: إِنَّ هَذَا الشَّيْخَ -لَشَيْخٌ حَضَرَ مَعَنَا- هُوَ جَارِي وَقَدْ نَهَيْتُهُ عَنْ رَجُلٍ، وَيُحِبُّ أَنْ يَسْمَعَ قَوْلَكَ فِيهِ:حَارِثٌ الْقَصِيرُ -يَعْنِي حَارِثًا الْمُحَاسَبِيَّ- وَكُنْتَ رَأَيْتَنِي مَعَهُ مُنْذُ سِنِينَ كَثِيرَةٍ، فَقُلْتَ لِي: لَا

تُجَالِسْهُ، وَلَا تُكَلِّمْهُ. فَلَمْ أُكَلِّمْهُ حَتَّى السَّاعَةِ. وَهَذَا الشَّيْخُ يُجَالِسُهُ، فَمَا تَقُولُ فِيهِ؟!

فَرَأَيْتُ أَحْمَدَ قَدِ احْمَرَّ لَوْنُهُ، وَانْتَفَخَتْ أَوْدَاجُهُ وَعَيْنَاهُ. وَمَا رَأَيْتُهُ هَكَذَا قَطُّ. ثُمَّ جَعَلَ يَنْتَفِضُ، وَيَقُولُ: ذَاكَ؟ فَعَلَ اللهُ بِهِ وَفَعَلَ. لَيْسَ يَعْرِفُ ذَاكَ إِلَّا مَنْ خَبَرَهُ وَعَرَفَهُ، أَوِّيهِ، أَوِّيهِ، أَوِّيهِ. ذَاكَ لَا يَعْرِفُهُ إِلَّا مَنْ قَدْ خَبَرَهُ وَعَرَفَهُ. ذَاكَ جَالَسَهُ الْمُغَازِلِيُّ، وَيَعْقُوبُ، وَفُلَانٌ؛ فَأَخْرَجَهُمْ إِلَى رَأْيِ جَهْمٍ. هَلَكُوا بِسَبَبِهِ.

فَقَالَ لَهُ الشَّيْخُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ، يَرْوِي الْحَدِيثَ، سَاكِنٌ خَاشِعٌ، مِنْ قِصَّتِهِ وَمِنْ قِصَّتِهِ؟

فَغَضِبَ أَبُو عَبْدِ اللهِ، وَجَعَلَ يَقُولُ: لَا يَغُرُّكَ خُشُوعُهُ وَلِينُهُ، وَيَقُولُ: لَا تَغْتَرَّ بِتَنْكِيسِ رَأْسِهِ. فَإِنَّهُ رَجُلُ سُوءٍ، ذَاكَ لَا يَعْرِفُهُ إِلَّا مَنْ قَدْ خَبَرَهُ. لَا تُكَلِّمْهُ، وَلَا كَرَامَةَ لَهُ. كُلُّ مَنْ حَدَّثَ بِأَحَادِيثِ رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَكَانَ مُبْتَدِعًا تَجْلِسُ إِلَيْهِ؟! لَا، وَلَا كَرَامَةَ، وَلَا نُعْمَى عَيْنٍ. وَجَعَلَ يَقُولُ: ذَاكَ. ذَاكَ» اهـ. «طَبَقَاتُ الْحَنَابِلَةِ» (١/ ٢٣٣ - ٢٣٤).

٢- الْجَهْلُ سَبَبُ كُلِّ شَرٍّ وَضَلَالٍ؛ قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ -رَحِمَهُ اللهُ-: «وَكَذَلِكَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لَمَّا وَصَفَ أَنَّ الْأُمَّةَ سَتَفْتَرِقُ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً. قَالَ: «كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً وَهِيَ الْجَمَاعَةُ». وَفِي الرِّوَايَةِ الْأُخْرَى: «مَنْ كَانَ عَلَى مِثْلِ مَا أَنَا عَلَيْهِ الْيَوْمَ وَأَصْحَابِي»؛ فَبَيَّنَ أَنَّ عَامَّةَ الْمُخْتَلِفِينَ هَالِكُونَ مِنَ الْجَانِبَيْنِ إِلَّا فِرْقَةً وَاحِدَةً وَهُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

وَهَذَا الِاخْتِلَافُ الْمَذْمُومُ مِنَ الطَّرَفَيْنِ يَكُونُ سَبَبُهُ تَارَةً فَسَادَ النِّيَّةِ لِمَا فِي النُّفُوسِ مِنَ الْبَغْيِ وَالْحَسَدِ وَإِرَادَةِ الْعُلُوِّ فِي الْأَرْضِ بِالْفَسَادِ وَنَحْوِ ذَلِكَ فَيَجِبُ لِذَلِكَ ذَمُّ قَوْلِ غَيْرِهِ أَوْ فِعْلِهِ أَوْ غَلَبَتُهُ لِيَتَمَيَّزَ عَلَيْهِ أَوْ يُحِبُّ قَوْلَ مَنْ يُوَافِقُهُ فِي نَسَبٍ أَوْ مَذْهَبٍ أَوْ بَلَدٍ أَوْ صَدَاقَةٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ لِمَا فِي قِيَامِ قَوْلِهِ مِنْ حُصُولِ الشَّرَفِ وَالرِّئَاسَةِ لَهُ وَمَا أَكْثَرَ هَذَا فِي بَنِي آدَمَ وَهَذَا ظُلْمٌ.

وَيَكُونُ سَبَبُهُ تَارَةً أُخْرَى جَهْلَ الْمُخْتَلِفَيْنِ بِحَقِيقَةِ الْأَمْرِ الَّذِي يَتَنَازَعَانِ فِيهِ أَوِ الْجَهْلَ بِالدَّلِيلِ الَّذِي يُرْشِدُ بِهِ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ أَوْ جَهْلَ أَحَدِهِمَا بِمَا مَعَ الْآخَرِ مِنَ الْحَقِّ فِي الْحُكْمِ أَوْ فِي الدَّلِيلِ وَإِنْ كَانَ عَالِمًا بِمَا مَعَ نَفْسِهِ مِنَ الْحَقِّ حُكْمًا وَدَلِيلًا.

وَالْجَهْلُ وَالظُّلْمُ هُمَا أَصْلُ كُلِّ شَرٍّ كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿ وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُۖ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴿٧٢﴾ ﴾ الأحزاب: ٧٢] اهـ «اقْتِضَاءُ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ» ت الْفِقِي (ص: ٣٧).

٣- وَلِذَلِكَ كَانَ فَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ -هَذَا لَوْ كَانَ عَابِدًا بِحَقٍّ غَيْرَ مُبْتَدِعٍ؛ فَكَيْفَ إِذَا كَانَ مُبْتَدِعًا؟!-؛ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: ذُكِرَ لِرَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا عَابِدٌ، وَالْآخَرُ عَالِمٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «فَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِي عَلَى أَدْنَاكُمْ، إِنَّ اللهَ وَمَلَائِكَتَهُ وَأَهْلَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرَضِينَ، حَتَّى النَّمْلَةُ فِي جُحْرِهَا،

وَحَتَّى الْحُوتُ، لَيُصَلُّونَ عَلَى مُعَلِّمِ النَّاسِ الْخَيْرَ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٦٨٥)، وَغَيْرُهُ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ» (١٨٣٨).

٤- الْعِبَادَةُ لَيْسَتْ قَاصِرَةً عَلَى شَعَائِرَ مُعَيَّنَةٍ؛ بَلِ الْعِبَادَةُ هِيَ الدِّينُ كُلُّهُ عَقِيدَةً وَسُلُوكًا وَأَخْلَاقًا وَمُعَامَلَةً، فَهُنَاكَ عِبَادَاتٌ بِاللِّسَانِ وَهُنَاكَ عِبَادَاتٌ بِالْجَنَانِ وَهُنَاكَ عِبَادَاتٌ بِالْجَوَارِحِ وَالْأَرْكَانِ؛ وَلِذَلِكَ عَرَّفَهَا شَيْخُ الْإِسْلَامِ -رَحِمَهُ اللهُ- بِقَوْلِهِ: «الْعِبَادَةُ» هِيَ اسْمٌ جَامِعٌ لِكُلِّ مَا يُحِبُّهُ اللهُ وَيَرْضَاهُ: مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَعْمَالِ الْبَاطِنَةِ وَالظَّاهِرَةِ.

فَالصَّلَاةُ، وَالزَّكَاةُ، وَالصِّيَامُ، وَالْحَجُّ، وَصِدْقُ الْحَدِيثِ، وَأَدَاءُ الْأَمَانَةِ، وَبِرُّ الْوَالِدَيْنِ، وَصِلَةُ الْأَرْحَامِ، وَالْوَفَاءُ بِالْعُهُودِ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَالْجِهَادُ لِلْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ، وَالْإِحْسَانُ إِلَى الْجَارِ وَالْيَتِيمِ وَالْمِسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَالْمَمْلُوكِ مِنَ الْآدَمِيِّينَ وَالْبَهَائِمِ، وَالدُّعَاءُ وَالذِّكْرُ وَالْقِرَاءَةُ، وَأَمْثَالُ ذَلِكَ مِنَ الْعِبَادَةِ.

وَكَذَلِكَ حُبُّ اللهِ وَرَسُولِهِ، وَخَشْيَةُ اللهِ، وَالْإِنَابَةُ إِلَيْهِ، وَإِخْلَاصُ الدِّينِ لَهُ، وَالصَّبْرُ لِحُكْمِهِ، وَالشُّكْرُ لِنِعَمِهِ، وَالرِّضَا بِقَضَائِهِ، وَالتَّوَكُّلُ عَلَيْهِ، وَالرَّجَاءُ لِرَحْمَتِهِ، وَالْخَوْفُ لِعَذَابِهِ، وَأَمْثَالُ ذَلِكَ هِيَ مِنَ الْعِبَادَةِ لِلَّهِ.

وَذَلِكَ أَنَّ الْعِبَادَةَ لِلَّهِ هِيَ الْغَايَةُ الْمَحْبُوبَةُ لَهُ وَالْمَرْضِيَّةُ لَهُ الَّتِي خَلَقَ الْخَلْقَ لَهَا كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾ ﴾ الذاريات: ٥٦

وَبِهَا أَرْسَلَ جَمِيعَ الرُّسُلِ ... ثُمَّ قَالَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ: «هَذَا جِبْرِيلُ جَاءَكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ» فَجَعَلَ هَذَا كُلَّهُ مِنَ الدِّينِ. وَ«الدِّينُ» يَتَضَمَّنُ مَعْنَى الْخُضُوعِ وَالذُّلِّ. يُقَالُ: دِنْتُهُ فَدَانَ أَيْ: ذَلَلْتُهُ فَذَلَّ وَيُقَالُ يَدِينُ اللهَ وَيَدِينُ لِلَّهِ أَيْ: يَعْبُدُ اللهَ وَيُطِيعُهُ وَيَخْضَعُ لَهُ فَدِينُ اللهِ عِبَادَتُهُ وَطَاعَتُهُ وَالْخُضُوعُ لَهُ» اهـ. «مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى» (١٠/ ١٤٩).

٥- تَفْسِيرُ آيَةِ الْأَنْعَامِ؛ قَالَ الْإِمَامُ السَّعْدِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ-: «يَأْمُرُ تَعَالَى نَبِيَّهُ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، أَنْ يَقُولَ وَيُعْلِنَ بِمَا هُوَ عَلَيْهِ مِنَ الْهِدَايَةِ إِلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ: الدِّينِ الْمُعْتَدِلِ الْمُتَضَمِّنِ لِلْعَقَائِدِ النَّافِعَةِ، وَالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ، وَالْأَمْرِ بِكُلِّ حَسَنٍ، وَالنَّهْيِ عَنْ كُلِّ قَبِيحٍ، الَّذِي عَلَيْهِ الْأَنْبِيَاءُ وَالْمُرْسَلُونَ -خُصُوصًا إِمَامَ الْحُنَفَاءِ- وَوَالِدُ مَنْ بُعِثَ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، خَلِيلُ الرَّحْمَنِ إِبْرَاهِيمُ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-، وَهُوَ الدِّينُ الْحَنِيفُ الْمَائِلُ عَنْ كُلِّ دِينٍ غَيْرِ مُسْتَقِيمٍ، مِنْ أَدْيَانِ أَهْلِ الِانْحِرَافِ، كَالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَالْمُشْرِكِينَ.

وَهَذَا عُمُومٌ، ثُمَّ خَصَّصَ مِنْ ذَلِكَ أَشْرَفَ الْعِبَادَاتِ فَقَالَ: ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي ﴾ أَيْ: ذَبْحِي، وَذَلِكَ لِشَرَفِ هَاتَيْنِ الْعِبَادَتَيْنِ وَفَضْلِهِمَا،

وَدَلَالَتِهِمَا عَلَى مَحَبَّةِ اللهِ تَعَالَى، وَإِخْلَاصِ الدِّينِ لَهُ، وَالتَّقَرُّبِ إِلَيْهِ بِالْقَلْبِ وَاللِّسَانِ وَالْجَوَارِحِ، وَبِالذَّبْحِ الَّذِي هُوَ بَذْلُ مَا تُحِبُّهُ النَّفْسُ مِنَ الْمَالِ، لِمَا هُوَ أَحَبُّ إِلَيْهَا وَهُوَ اللهُ تَعَالَى .

وَمَنْ أَخْلَصَ فِي صَلَاتِهِ وَنُسُكِهِ، اسْتَلْزَمَ ذَلِكَ إِخْلَاصَهُ لِلَّهِ فِي سَائِرِ أَعْمَالِهِ. وَقَوْلُهُ: ﴿ وَمَحْيَاىَ وَمَمَاتِى ﴾ أَيْ: مَا آتِيهِ فِي حَيَاتِي، وَمَا يُجْرِيهِ اللهُ عَلَيَّ، وَمَا يُقَدِّرُ عَلَيَّ فِي مَمَاتِي، الْجَمِيعُ ﴿ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُۥ ﴾ فِي الْعِبَادَةِ، كَمَا أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَالتَّدْبِيرِ، وَلَيْسَ هَذَا الْإِخْلَاصُ لِلَّهِ ابْتِدَاعًا مِنِّي، وَبِدْعًا أَتَيْتُهُ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِي، بَلْ ﴿ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ ﴾ أَمْرًا حَتْمًا، لَا أَخْرُجُ مِنَ التَّبِعَةِ إِلَّا بِامْتِثَالِهِ ﴿ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴾ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ» اهـ.

٦- تَفْسِيرُ آيَةِ الْبَقَرَةِ؛ قَالَ الْإِمَامُ الْبَغَوِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ-: «قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ صِبْغَةَ ٱللَّهِ ﴾ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي رِوَايَةِ الْكَلْبِيِّ وَقَتَادَةَ وَالْحَسَنِ: دِينُ اللهِ، وَإِنَّمَا سَمَّاهُ صِبْغَةً لِأَنَّهُ يَظْهَرُ أَثَرُ الدِّينِ عَلَى الْمُتَدَيِّنِ كَمَا يَظْهَرُ أَثَرُ الصَّبْغِ عَلَى الثَّوْبِ، وَقِيلَ: لِأَنَّ الْمُتَدَيِّنَ يَلْزَمُهُ وَلَا يُفَارِقُهُ، كَالصَّبْغِ يَلْزَمُ الثَّوْبَ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: فِطْرَةَ اللهِ، وَهُوَ قَرِيبٌ مِنَ الْأَوَّلِ، وَقِيلَ: سُنَّةَ اللهِ، وَقِيلَ: أَرَادَ بِهِ الْخِتَانَ لِأَنَّهُ يَصْبُغُ صَاحِبَهُ بِالدَّمِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ هِيَ أَنَّ النَّصَارَى إِذَا وُلِدَ لِأَحَدِهِمْ وَلَدٌ فَأَتَى عَلَيْهِ سَبْعَةُ أَيَّامٍ غَمَسُوهُ فِي مَاءٍ لَهُمْ أَصْفَرَ يُقَالُ لَهُ (الْمَعْمُودِيُّ)، وَصَبَغُوهُ بِهِ لِيُطَهِّرُوهُ بِذَلِكَ الْمَاءِ مَكَانَ الْخِتَانِ، فَإِذَا فَعَلُوا بِهِ ذَلِكَ قَالُوا: الْآنَ صَارَ نَصْرَانِيًّا حَقًّا،

فَأَخْبَرَ اللهُ أَنَّ دِينَهُ الْإِسْلَامُ لَا مَا يَفْعَلُهُ النَّصَارَى، وَهُوَ نُصِبَ عَلَى الْإِغْرَاءِ يَعْنِي الْزَمُوا دِينَ اللهِ، قَالَ الْأَخْفَشُ هِيَ بَدَلٌ مِنْ قَوْلِهِ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ صِبْغَةً ﴾ دِينًا وَقِيلَ: تَطْهِيرًا ﴿ وَنَحْنُ لَهُۥ عَٰبِدُونَ ﴿١٣٨﴾ ﴾ مُطِيعُونَ» اهـ.

فَإِذَا عَرَفْتَ أَنَّ اللهَ خَلَقَكَ لِعِبَادَتِهِ، فَاعْلَمْ أَنَّ الْعِبَادَةَ لَا تُسَمَّى عِبَادَةً [١٩] إِلَّا مَعَ التَّوْحِيدِ [٢٠].

---

[١٩] لَيْسَ الْمَطْلُوبُ هُوَ الْعِبَادَةَ؛ بَلِ الْمَطْلُوبُ هُوَ التَّوْحِيدُ فِي الْعِبَادَةِ، وَإِلَّا فَقَدْ كَانَ الْمُشْرِكُونَ يَعْبُدُونَ اللهَ وَيَعْبُدُونَ مَعَهُ سِوَاهُ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ﴿١٠٦﴾ ﴾ يوسف: ١٠٦، وَقَالَ -جَلَّ وَعَزَّ-: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ ﴾ البقرة: ١٦٥ ؛ بَلْ كَانُوا يُخْلِصُونَ لَهُ فِي الشَّدَائِدِ؛ كَمَا سَيَأْتِي- إِنْ شَاءَ اللهُ- فِي الْقَاعِدَةِ الرَّابِعَةِ وَالْأَخِيرَةِ.

قَالَ الشَّيْخُ الْعَلَّامَةُ أَبُو بَطِينٍ -رَحِمَهُ اللهُ-: «إِذَا عُرِفَ ذَلِكَ، فَتَوْحِيدُ الْعِبَادَةِ، هُوَ: إِفْرَادُ اللهِ سُبْحَانَهُ بِأَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ الْمُتَقَدِّمِ تَعْرِيفُهَا، وَهُوَ نَفْسُ الْعِبَادَةِ الْمَطْلُوبَةِ شَرْعًا؛ لَيْسَ أَحَدُهُمَا دُونَ الْآخَرِ؛ وَلِهَذَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كُلُّ مَا وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ مِنَ الْعِبَادَةِ، فَمَعْنَاهُ التَّوْحِيدُ؛ وَهَذَا: هُوَ التَّوْحِيدُ الَّذِي دَعَتْ إِلَيْهِ الرُّسُلُ، وَأَبَى عَنِ الْإِقْرَارِ بِهِ الْمُشْرِكُونَ.

وَأَمَّا الْعِبَادَةُ مِنْ حَيْثُ هِيَ، فَهِيَ أَعَمُّ مِنْ كَوْنِهَا تَوْحِيدًا عُمُومًا مُطْلَقًا، فَكُلُّ مُوَحِّدٍ عَابِدٌ لِلَّهِ، وَلَيْسَ كُلُّ مَنْ عَبَدَ اللهَ يَكُونُ مُوَحِّدًا؛ وَلِهَذَا يُقَالُ عَنِ الْمُشْرِكِ: إِنَّهُ يَعْبُدُ اللهَ، مَعَ كَوْنِهِ مُشْرِكًا، كَمَا قَالَ الْخَلِيلُ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: ﴿ قَالَ أَفَرَءَيْتُم مَّا كُنتُمْ تَعْبُدُونَ ﴿٧٥﴾ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُمُ ٱلْأَقْدَمُونَ ﴿٧٦﴾

فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِّيٓ إِلَّا رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٧٧﴾ ﴾ الشعراء: ٧٥ - ٧٧، وَقَالَ -عَلَيْهِ السَّلَامُ﴿ إِنَّنِي بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٢٦﴾ إِلَّا ٱلَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُۥ سَيَهْدِينِ ﴿٢٧﴾ ﴾ الزخرف: ٢٦ - ٢٧، فَاسْتَثْنَى الْخَلِيلُ رَبَّهُ مِنْ مَعْبُودِيهِمْ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُمْ يَعْبُدُونَ اللهَ.

فَإِنْ قِيلَ: مَا مَعْنَى النَّفْيِ فِي قَوْلِهِ -سُبْحَانَهُ-: ﴿ وَلَآ أَنتُمْ عَٰبِدُونَ مَآ أَعْبُدُ ﴿٣﴾ ﴾ الكافرون: ٣؟!

قِيلَ: إِنَّمَا نَفَى عَنْهُمْ، الِاسْمَ الدَّالَّ عَلَى الْوَصْفِ وَالثُّبُوتِ؛ وَلَمْ يَنْفِ وُجُودَ الْفِعْلِ، الدَّالِّ عَلَى الْحُدُوثِ وَالتَّجَدُّدِ؛ وَقَدْ نَبَّهَ ابْنُ الْقَيِّمِ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-، عَلَى هَذَا الْمَعْنَى اللَّطِيفِ فِي بَدَائِعِ الْفَوَائِدِ ...» اهـ الدُّرَرُ السَّنِيَّةُ فِي الْأَجْوِبَةِ النَّجْدِيَّةِ (٢/ ٢٩١).

٢٠ تَعْرِيفُ التَّوْحِيدِ، وَبِمَ يَتَحَقَّقُ؟ وَمَا أَنْوَاعُهُ؟!

أَمَّا تَعْرِيفُهُ؛ فَقَدْ قَالَ الشَّيْخُ الْعَلَّامَةُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَفِيفِيّ -رَحِمَهُ اللهُ-: «التَّوْحِيدُ لُغَةً: جَعْلُ الْمُتَعَدِّدِ وَاحِدًا، وَيُطْلَقُ عَلَى اعْتِقَادِ أَنَّ الشَّيْءَ وَاحِدٌ مُتَفَرِّدٌ، وَيُطْلَقُ شَرْعًا عَلَى تَفَرُّدِ اللهِ بِالرُّبُوبِيَّةِ وَالْإِلَهِيَّةِ، وَكُلِّ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» اهـ «مُذَكِّرَةُ التَّوْحِيدِ» (ص: ٣).

وَأَمَّا مَا يَتَحَقَّقُ بِهِ؛ فَقَدْ قَالَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ بَازٍ -رَحِمَهُ اللهُ-: «التَّوْحِيدُ لُغَةً مَصْدَرُ (وَحَّدَ يُوَحِّدُ) أَيْ جَعَلَ الشَّيْءَ وَاحِدًا، وَهَذَا لَا يَتَحَقَّقُ إِلَّا بِنَفْيٍ وَإِثْبَاتٍ؛ نَفْيِ الْحُكْمِ عَمَّا سِوَى الْمُوَحِّدِ وَإِثْبَاتُهُ لَهُ فَمَثَلًا نَقُولُ إِنَّهُ لَا يَتِمُّ التَّوْحِيدُ حَتَّى يَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ فَيَنْفِيَ الْأُلُوهِيَّةَ عَمَّا سِوَى اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ- وَيُثْبِتَهَا لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَذَلِكَ أَنَّ النَّفْيَ الْمَحْضَ تَعْطِيلٌ مَحْضٌ وَالْإِثْبَاتُ الْمَحْضُ لَا يَمْنَعُ مُشَارَكَةَ الْغَيْرِ فِي الْحُكْمِ...» اهـ «فَتَاوَى مُهِمَّةٌ لِعُمُومِ الْأُمَّةِ» (ص: ٣).

وَأَمَّا أَنْوَاعُ التَّوْحِيدِ؛ فَقَدْ قَالَ الْعَلَّامَةُ سُلَيْمَانُ آلَ الشَّيْخِ -رَحِمَهُ اللهُ-: «وَ(التَّوْحِيدُ): مَصْدَرُ (وَحَّدَ يُوَحِّدُ تَوْحِيدًا)، أَيْ: جَعَلَهُ وَاحِدًا، وَسُمِّيَ دِينُ الْإِسْلَامِ تَوْحِيدًا؛ لِأَنَّ مَبْنَاهُ عَلَى أَنَّ اللهَ وَاحِدٌ فِي مُلْكِهِ وَأَفْعَالِهِ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَوَاحِدٌ فِي ذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ لَا نَظِيرَ لَهُ، وَوَاحِدٌ فِي إِلَهِيَّتِهِ وَعِبَادَتِهِ لَا نِدَّ لَهُ، وَإِلَى هَذِهِ الْأَنْوَاعِ الثَّلَاثَةِ يَنْقَسِمُ تَوْحِيدُ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ الَّذِينَ جَاءُوا بِهِ مِنْ عِنْدِ اللهِ، وَهِيَ مُتَلَازِمَةٌ، كُلُّ نَوْعٍ مِنْهَا لَا يَنْفَكُّ عَنِ الْآخَرِ، فَمَنْ أَتَى بِنَوْعٍ مِنْهَا وَلَمْ يَأْتِ بِالْآخَرِ، فَمَا ذَاكَ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَأْتِ بِهِ عَلَى وَجْهِ الْكَمَالِ الْمَطْلُوبِ.

وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ: التَّوْحِيدُ نَوْعَانِ: تَوْحِيدٌ فِي الْمَعْرِفَةِ وَالْإِثْبَاتِ، وَهُوَ تَوْحِيدُ الرُّبُوبِيَّةِ وَالْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ. وَتَوْحِيدٌ فِي الطَّلَبِ وَالْقَصْدِ؛ وَهُوَ تَوْحِيدُ الْإِلَهِيَّةِ وَالْعِبَادَةِ. ذَكَرَهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ، وَابْنُ الْقَيِّمِ وَذَكَرَ مَعْنَاهُ غَيْرُهُمَا» اهـ «تَيْسِيرُ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ» (ص: ١٧).

كَمَا أَنَّ الصَّلَاةَ لَا تُسَمَّى صَلَاةً إِلَّا مَعَ الطَّهَارَةِ؛ فَإِذَا دَخَلَ الشِّرْكُ [٢١] فِي الْعِبَادَةِ؛ فَسَدَتْ؛ كَالْحَدَثِ إِذَا دَخَلَ فِي الطَّهَارَةِ[٢٢].

---

[٢١] تَعْرِيفُ الشِّرْكِ، وَبَيَانُ أَنْوَاعِهِ؛ قَالَ الْإِمَامُ الْمُجَدِّدُ -رَحِمَهُ اللهُ-: «الشِّرْكُ: هُوَ جَعْلُ شَرِيكٍ لِلَّهِ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- فِي رُبُوبِيَّتِهِ وَإِلَهِيَّتِهِ، وَالْغَالِبُ الْإِشْرَاكُ فِي الْأُلُوهِيَّةِ بِأَنْ يَدْعُوَ مَعَ اللهِ غَيْرَهُ، أَوْ يَصْرِفَ لَهُ شَيْئًا مِنْ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ كَالذَّبْحِ لِغَيْرِ اللهِ أَوِ النَّذْرِ أَوِ الْخَوْفِ أَوِ الدُّعَاءِ، وَالشِّرْكُ نَوْعَانِ:

الْأَوَّلُ: شِرْكٌ أَكْبَرُ يُخْرِجُ مِنَ الْإِسْلَامِ يُخَلِّدُ صَاحِبَهُ فِي النَّارِ إِذَا مَاتَ وَلَمْ يَتُبْ مِنْهُ، وَهُوَ صَرْفُ شَيْءٍ مِنْ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ لِغَيْرِ اللهِ كَدُعَاءِ غَيْرِ اللهِ وَالتَّقَرُّبِ بِالذَّبْحِ وَالنَّذْرِ لِغَيْرِ اللهِ مِنَ الْقُبُورِ وَالْجِنِّ وَالْخَوْفِ مِنَ الْمَوْتَى أَوِ الْجِنِّ أَنْ يَضُرُّوهُ أَوْ يُمْرِضُوهُ - وَرَجَاءُ غَيْرِ اللهِ فِيمَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا اللهُ مِنْ قَضَاءِ الْحَاجَاتِ وَتَفْرِيجِ الْكُرُبَاتِ مِمَّا يُفْعَلُ الْآنَ حَوْلَ قُبُورِ الصَّالِحِينَ وَغَيْرِهِمْ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ﴾ يونس: ١٨.

وَالنَّوْعُ الثَّانِي: شِرْكٌ أَصْغَرُ لَا يُخْرِجُ مِنَ الْإِسْلَامِ لَكِنَّهُ يَنْقُصُ التَّوْحِيدَ وَهُوَ وَسِيلَةٌ إِلَى الشِّرْكِ الْأَكْبَرِ، وَهُوَ قِسْمَانِ:

الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: شِرْكٌ ظَاهِرٌ وَهُوَ أَلْفَاظٌ وَأَفْعَالٌ فَالْأَلْفَاظُ كَالْحَلِفِ بِغَيْرِ اللهِ قَالَ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ» صَحِيحٌ

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ، وَنَحْوَ قَوْلِهِ «مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ»، قَالَ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «لَمَّا قَالَ لَهُ رَجُلٌ: مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ. فَقَالَ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدًّا؟! قُلْ: مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ»، وَنَحْوَ قَوْلِهِ: لَوْلَا اللهُ وَفُلَانٌ، وَالصَّوَابُ أَنْ يَقُولَ: لَوْلَا اللهُ ثُمَّ فُلَانٌ، وَمَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ فُلَانٌ.

وَأَمَّا الْأَفْعَالُ مِثْلَ لُبْسِ الْحَلْقَةِ وَالْخَيْطِ لِرَفْعِ الْبَلَاءِ أَوْ دَفْعِهِ، وَمِثْلَ تَعْلِيقِ التَّمَائِمِ خَوْفًا مِنَ الْعَيْنِ وَغَيْرِهَا، هَذَا إِذَا اعْتَقَدَ أَنَّ هَذِهِ أَسْبَابٌ لِرَفْعِ الْبَلَاءِ أَوْ دَفْعِهِ فَهَذَا شِرْكٌ أَصْغَرُ لِأَنَّ اللهَ لَمْ يَجْعَلْ هَذِهِ أَسْبَابًا، وَأَمَّا إِنِ اعْتَقَدَ أَنَّهَا تَدْفَعُ أَوْ تَرْفَعُ الْبَلَاءَ بِنَفْسِهَا فَهَذَا شِرْكٌ أَكْبَرُ لِأَنَّهُ تَعَلُّقٌ بِغَيْرِ اللهِ.

الْقِسْمُ الثَّانِي مِنَ الشِّرْكِ الْأَصْغَرِ:

شِرْكٌ خَفِيٌّ: وَهُوَ الشِّرْكُ فِي الْإِرَادَاتِ وَالنِّيَّاتِ كَالرِّيَاءِ وَالسُّمْعَةِ كَأَنْ يَعْمَلَ عَمَلًا مِمَّا يُتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللهِ تَعَالَى يُرِيدُ بِهِ ثَنَاءَ النَّاسِ عَلَيْهِ كَأَنْ يُحْسِنَ صَلَاتَهُ أَوْ يَتَصَدَّقَ لِأَجْلِ أَنْ يُمْدَحَ وَيُثْنَى عَلَيْهِ، وَالرِّيَاءُ إِذَا خَالَطَ الْعَمَلَ أَبْطَلَهُ قَالَ تَعَالَى: ﴿ فَمَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا ﴿١١٠﴾ ﴾ الكهف: ١١٠، وَقَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ الشِّرْكُ الْأَصْغَرُ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا الشِّرْكُ الْأَصْغَرُ؟! قَالَ: «الرِّيَاءُ» صَحِيحٌ رَوَاهُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ » اهـ الْكَبَائِرُ لِابْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ (ص: ٢٦).

فَإِذَا عَرَفْتَ أَنَّ الشِّرْكَ إِذَا خَالَطَ الْعِبَادَةَ أَفْسَدَهَا، وَأَحْبَطَ الْعَمَلَ[٢٣].

---

[٢٢] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «لَا يَقْبَلُ اللهُ صَلَاةَ أَحَدِكُمْ إِذَا أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ الْبُخَارِيُّ (٦٥٥٤)، وَمُسْلِمٌ (٢٢٥).

وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ-رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؛ يَقُولُ: «لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ بِغَيْرِ طُهُورٍ وَلَا صَدَقَةٌ مِنْ غُلُولٍ » مُسْلِمٌ (٢٢٤).

وَالْحَدَثُ نَوْعَانِ: أَكْبَرُ، وَأَصْغَرُ؛ وَكِلَاهُمَا نَاقِضٌ لِلطَّهَارَةِ، مُبْطِلٌ لِلصَّلَاةِ، وَالْأَكْبَرُ يُغْسَلُ مِنْهُ «جَمِيعُ الْبَدَنِ»، وَأَمَّا الْأَصْغَرُ؛ فَتُغْسَلُ مِنْهُ «الْأَعْضَاءُ الْأَرْبَعَةُ فَقَطْ»؛ كَمَا أَنَّ الشِّرْكَ نَوْعَانِ: أَكْبَرُ، وَأَصْغَرُ؛ وَكِلَاهُمَا مُحْبِطٌ لِلْعَمَلِ؛ غَيْرَ أَنَّ الْأَكْبَرَ مُحْبِطٌ «لِجَمِيعِ الْعَمَلِ»؛ وَالْأَصْغَرَ مُحْبِطٌ «لِبَعْضِهِ؛ وَهُوَ الْعَمَلُ الْمُقَارَنُ فَقَطْ»؛ فَتَأَمَّلْ قِيَاسَ الشَّيْخِ الْإِمَامِ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى -.

[٢٣] قَالَ الشَّيْخُ الْبَنَّا -حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى -: «أَفْسَدُهَا؛ إِنْ كَانَ الشِّرْكُ الْأَصْغَرُ، وَأَحْبَطُهَا؛ إِنْ كَانَ الشِّرْكُ الْأَكْبَرُ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٦٥﴾ بَلِ ٱللَّهَ فَٱعْبُدْ وَكُن مِّنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿٦٦﴾ ﴾ الزمر: ٦٥ - ٦٦» اهـ.

وَفِي كَلَامِهِ -حَفِظَهُ اللهُ- مَسَائِلُ:

١- فِيهِ التَّفْرِيقُ بَيْنَ الشِّرْكِ الْأَكْبَرِ وَالْأَصْغَرِ، وَأَثَرُ كُلٍّ مِنْهُمَا؛ انْظُرْ مَا سَبَقَ فِي تَعْرِيفِ الشِّرْكِ، وَبَيَانِ أَنْوَاعِهِ.

٢- قَوْلُهُ -حَفِظَهُ اللهُ-: «أَفْسَدُهَا؛ إِنْ كَانَ الشِّرْكُ الْأَصْغَرُ»؛ أَيْ: أَفْسَدَ الْعِبَادَةَ الَّتِي اقْتَرَنَ بِهَا الشِّرْكُ الْأَصْغَرُ؛ دُونَ سَائِرِ الْعَمَلِ؛ إِلَّا إِنْ كَانَ الشِّرْكُ الْأَكْبَرُ فَإِنَّهُ يُحْبِطُ جَمِيعَ الْعَمَلِ؛ وَلِذَلِكَ قَالَ بَعْدَهَا: «وَأَحْبَطُهَا؛ إِنْ كَانَ الشِّرْكُ الْأَكْبَرُ».

٣- تَفْسِيرُ آيَةِ سُورَةِ الزُّمَرِ؛ قَالَ الْإِمَامُ الْبَغَوِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-: «قَوْلُهُ -عَزَّ وَجَلَّ-: ﴿ قُلْ أَفَغَيْرَ ٱللَّهِ تَأْمُرُوٓنِّيٓ أَعْبُدُ أَيُّهَا ٱلْجَٰهِلُونَ ﴿٦٤﴾ ﴾ الزمر: ٦٤؟!

قَالَ مُقَاتِلٌ: وَذَلِكَ أَنَّ كُفَّارَ قُرَيْشٍ دَعَوْهُ إِلَى دِينِ آبَائِهِ ...﴿ وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ ﴾ الَّذِي عَمِلْتَهُ قَبْلَ الشِّرْكِ وَهَذَا خِطَابٌ مَعَ الرَّسُولِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وَالْمُرَادُ مِنْهُ غَيْرُهُ.

وَقِيلَ: هَذَا أَدَبٌ مِنَ اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ- لِنَبِيِّهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وَتَهْدِيدٌ لِغَيْرِهِ؛ لِأَنَّ اللهَ تَعَالَى عَصَمَهُ مِنَ الشِّرْكِ» اهـ.

وَقَالَ الْإِمَامُ السَّعْدِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ-: «﴿ قُلْ ﴾ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لِهَؤُلَاءِ الْجَاهِلِينَ، الَّذِينَ دَعَوْكَ إِلَى عِبَادَةِ غَيْرِ اللهِ: ﴿ أَفَغَيْرَ ٱللَّهِ تَأْمُرُوٓنِّيٓ أَعْبُدُ أَيُّهَا ٱلْجَٰهِلُونَ ﴾؛ أَيْ: هَذَا الْأَمْرُ صَدَرَ مِنْ جَهْلِكُمْ، وَإِلَّا فَلَوْ كَانَ لَكُمْ عِلْمٌ بِأَنَّ اللهَ -تَعَالَى- الْكَامِلُ مِنْ جَمِيعِ الْوُجُوهِ، مُسْدِي جَمِيعِ النِّعَمِ، هُوَ الْمُسْتَحِقُّ لِلْعِبَادَةِ، دُونَ مَنْ كَانَ نَاقِصًا مِنْ كُلِّ وَجْهٍ، لَا يَنْفَعُ وَلَا يَضُرُّ، لَمْ تَأْمُرُونِي بِذَلِكَ.

وَذَلِكَ لِأَنَّ الشِّرْكَ بِاللهِ مُحْبِطٌ لِلْأَعْمَالِ، مُفْسِدٌ لِلْأَحْوَالِ، وَلِهَذَا قَالَ: ﴿ وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكَ ﴾ مِنْ جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ. ﴿ لَئِنْ ﴾ هَذَا مُفْرَدٌ مُضَافٌ، يَعُمُّ كُلَّ عَمَلٍ، فَفِي نُبُوَّةِ جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ، أَنَّ الشِّرْكَ مُحْبِطٌ لِجَمِيعِ الْأَعْمَالِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ - لَمَّا عَدَّدَ كَثِيرًا مِنْ أَنْبِيَائِهِ وَرُسُلِهِ قَالَ عَنْهُمْ: ﴿ ذَٰلِكَ هُدَى ٱللَّهِ يَهْدِى بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۚ وَلَوْ أَشْرَكُوا۟ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٨٨﴾ ﴾ الأنعام: ٨٨.

﴿ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٦٥﴾ ﴾ دِينَكَ وَآخِرَتَكَ، فَبِالشِّرْكِ تَحْبَطُ الْأَعْمَالُ، وَيَسْتَحِقُّ الْعِقَابَ وَالنَّكَالَ.

ثُمَّ قَالَ: ﴿ بَلِ ٱللَّهَ فَٱعْبُدْ ﴾ لَمَّا أَخْبَرَ أَنَّ الْجَاهِلِينَ يَأْمُرُونَهُ بِالشِّرْكِ، وَأَخْبَرَ عَنْ شَنَاعَتِهِ، أَمَرَهُ بِالْإِخْلَاصِ فَقَالَ: ﴿ بَلِ ٱللَّهَ فَٱعْبُدْ ﴾ أَيْ: أَخْلِصْ لَهُ الْعِبَادَةَ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، ﴿ وَكُن مِّنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿٦٦﴾ ﴾ لِلَّهِ عَلَى تَوْفِيقِ

وَصَارَ صَاحِبُهُ مِنَ الْخَالِدِينَ فِي النَّارِ، عَرَفْتَ أَنَّ أَهَمَّ مَا عَلَيْكَ مَعْرِفَةُ ذَلِكَ[٢٤].

اللهِ -تَعَالَى-، فَكَمَا أَنَّهُ تَعَالَى يُشْكَرُ عَلَى النِّعَمِ الدُّنْيَوِيَّةِ، كَصِحَّةِ الْجِسْمِ وَعَافِيَتِهِ، وَحُصُولِ الرِّزْقِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، كَذَلِكَ يُشْكَرُ وَيُثْنَى عَلَيْهِ بِالنِّعَمِ الدِّينِيَّةِ، كَالتَّوْفِيقِ لِلْإِخْلَاصِ، وَالتَّقْوَى، بَلْ نِعَمُ الدِّينِ، هِيَ النِّعَمُ عَلَى الْحَقِيقَةِ، وَفِي تَدَبُّرِ أَنَّهَا مِنَ اللهِ -تَعَالَى- وَالشُّكْرُ لِلَّهِ عَلَيْهَا، سَلَامَةٌ مِنْ آفَةِ الْعُجْبِ الَّتِي تَعْرِضُ لِكَثِيرٍ مِنَ الْعَامِلِينَ، بِسَبَبِ جَهْلِهِمْ، وَإِلَّا فَلَوْ عَرَفَ الْعَبْدُ حَقِيقَةَ الْحَالِ، لَمْ يَعْجَبْ بِنِعْمَةٍ تَسْتَحِقُّ عَلَيْهِ زِيَادَةَ الشُّكْرِ» اهـ.

[٢٤] أَيْ: مَعْرِفَةُ التَّوْحِيدِ الَّذِي بِهِ النَّجَاةُ؛ فَتَعْمَلُ بِهِ وَبِمُقْتَضَاهُ، مَعَ مَعْرِفَةِ الشِّرْكِ الَّذِي بِهِ الْهَلَكَةُ؛ فَتَجْتَنِبُهُ وَتَتَوَقَّاهُ.

وَهُوَ أَوَّلُ وَاجِبٍ عَلَى الْعِبَادِ؛ قَالَ الْعَلَّامَةُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ -رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَى -: «وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ التَّوْحِيدَ - الَّذِي هُوَ إِخْلَاصُ الْعِبَادَةِ لِلَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَتَرْكُ عِبَادَةِ مَا سِوَاهُ - هُوَ أَوَّلُ وَاجِبٍ.

وَلِهَذَا كَانَ أَوَّلُ مَا دَعَتْ إِلَيْهِ الرُّسُلُ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - ﴿ أَنِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥ﴾ ، وَقَالَ نُوحٌ: ﴿ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّا ٱللَّهَ﴾ وَفِيهِ مَعْنَى «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» مُطَابَقَةً.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ: «وَقَدْ عُلِمَ بِالِاضْطِرَارِ مِنْ دِينِ الرَّسُولِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وَاتَّفَقَتْ عَلَيْهِ الْأُمَّةُ أَنَّ أَصْلَ الْإِسْلَامِ وَأَوَّلَ مَا يُؤْمَرُ بِهِ الْخَلْقُ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، فَبِذَلِكَ يَصِيرُ الْكَافِرُ مُسْلِمًا، وَالْعَدُوُّ وَلِيًّا، وَالْمُبَاحُ دَمُهُ وَمَالُهُ مَعْصُومَ الدَّمِ وَالْمَالِ.

ثُمَّ إِنْ كَانَ ذَلِكَ مِنْ قَلْبِهِ فَقَدْ دَخَلَ فِي الْإِيمَانِ وَإِنْ قَالَهُ بِلِسَانِهِ دُونَ قَلْبِهِ فَهُوَ فِي ظَاهِرِ الْإِسْلَامِ دُونَ بَاطِنِ الْإِيمَانِ، قَالَ: وَأَمَّا إِذَا لَمْ يَتَكَلَّمْ بِهَا مَعَ الْقُدْرَةِ فَهُوَ كَافِرٌ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ بَاطِنًا وَظَاهِرًا، عِنْدَ سَلَفِ الْأُمَّةِ وَأَئِمَّتِهَا وَجَمَاهِيرِ الْعُلَمَاءِ» اهـ «فَتْحُ الْمَجِيدِ شَرْحُ كِتَابِ التَّوْحِيدِ» (ص: ٨٤) ت/ الْفِقِي.

وَقَالَ أَيْضًا -رَحِمَهُ اللهُ- عِنْدَ قَوْلِهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»، وَفِي رِوَايَةٍ: «إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا اللهَ»؛ قَالَ -رَحِمَهُ اللهُ-: «وَفِيهِ دَلِيلٌ أَنَّ تَوْحِيدَ الْعِبَادَةِ هُوَ أَوَّلُ وَاجِبٍ؛ لِأَنَّهُ أَسَاسُ الْمِلَّةِ وَأَصْلُ دِينِ الْإِسْلَامِ. وَأَمَّا قَوْلُ الْمُتَكَلِّمِينَ وَمَنْ تَبِعَهُمْ: إِنَّ أَوَّلَ وَاجِبٍ مَعْرِفَةُ اللهِ بِالنَّظَرِ وَالِاسْتِدْلَالِ فَذَلِكَ أَمْرٌ فِطْرِيٌّ فَطَرَ اللهُ عَلَيْهِ عِبَادَهُ. وَلِهَذَا كَانَ مُفْتَتَحَ دَعْوَةِ الرُّسُلِ أُمَمَهُمْ إِلَى تَوْحِيدِ الْعِبَادَةِ ﴿أَنِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥٓ﴾ أَيْ: لَا تَعْبُدُوا إِلَّا اللهَ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِيٓ إِلَيۡهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدُونِ ٢٥﴾ الأنبياء: ٢٥.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ ۞ قَالَتْ رُسُلُهُمْ أَفِي ٱللَّهِ شَكٌّ فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ إبراهيم: ١٠.

قَالَ الْعِمَادُ ابْنُ كَثِيرٍ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-: «هَذَا يَحْتَمِلُ شَيْئَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَفِي وُجُودِهِ شَكٌّ؟ فَإِنَّ الْفِطَرَ شَاهِدَةٌ بِوُجُودِهِ وَمَجْبُولَةٌ عَلَى الْإِقْرَارِ بِهِ، فَإِنَّ الِاعْتِرَافَ بِهِ ضَرُورِيٌّ فِي الْفِطَرِ السَّلِيمَةِ.

وَالْمَعْنَى الثَّانِي: أَفِي إِلَهِيَّتِهِ وَتَفَرُّدِهِ بِوُجُوبِ الْعِبَادَةِ لَهُ شَكٌّ وَهُوَ الْخَالِقُ لِجَمِيعِ الْمَوْجُودَاتِ، فَلَا يَسْتَحِقُّ الْعِبَادَةَ إِلَّا هُوَ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، فَإِنَّ غَالِبَ الْأُمَمِ كَانَتْ مُقِرَّةً بِالصَّانِعِ، وَلَكِنْ تَعْبُدُ مَعَهُ غَيْرَهُ مِنَ الْوَسَائِطِ الَّتِي يَظُنُّونَ أَنَّهَا تَنْفَعُهُمْ أَوْ تُقَرِّبُهُمْ مِنَ اللهِ زُلْفَى» اهـ كِتَابُ التَّوْحِيدِ وَقُرَّةُ عُيُونِ الْمُوَحِّدِينَ (ص: ٣٧) ط/ الْمُؤَيِّد السُّعُودِيَّة.

لَعَلَّ اللهَ أَنْ يُخَلِّصَكَ مِنْ هَذِهِ الشَّبَكَةِ[٢٥]، وَهِيَ الشِّرْكُ بِاللهِ[٢٦].

---

[٢٥] (الشَّبْكُ) = الْخَلْطُ وَالتَّدَاخُلُ وَمِنْهُ (تَشْبِيكُ) الْأَصَابِعِ...، وَ(الشَّبَكَةُ) الَّتِي يُصَادُ بِهَا وَجَمْعُهَا (شِبَاكٌ)، وَ(اشْتَبَكَ) الظَّلَامُ اخْتَلَطَ» اهـ مُخْتَارُ الصِّحَاحِ.

وَاسْتِعْمَالُ الْإِمَامِ -رَحِمَهُ اللهُ- هَذِهِ اللَّفْظَةَ «الشَّبَكَةَ»؛ فِيهِ فَوَائِدُ:

١- بَيَانُ تَدَاخُلِ وَاخْتِلَاطِ وَكَثْرَةِ أَنْوَاعِ الشِّرْكِ «قَوْلًا، وَفِعْلًا، وَاعْتِقَادًا».

٢- بَيَانُ أَنَّ الشِّرْكَ يَخْتَلِطُ بِالْعِبَادَاتِ، وَيَتَدَاخَلُ فِيهَا؛ فَيُفْسِدُهَا وَيُحْبِطُهَا.

٣- أَنَّ الشِّرْكَ هُوَ الْآلَةُ الَّتِي يَصِيدُ بِهَا الشَّيْطَانُ مَنِ اتَّبَعَهُ مِنَ الْغَاوِينَ؛ فَيُهْلِكَهُمْ!

٤- أَنَّ هَذِهِ الشَّبَكَةَ ظُلُمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ، وَأَنَّهَا تُخْرِجُ الْعَبْدَ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ.

[٢٦] «فَإِذَا دَخَلَ الشِّرْكُ فِي الْعِبَادَةِ فَسَدَتْ، كَالْحَدَثِ إِذَا دَخَلَ فِي الطَّهَارَةِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَن يَعْمُرُواْ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ شَٰهِدِينَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِم بِٱلْكُفْرِ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ وَفِى ٱلنَّارِ هُمْ خَٰلِدُونَ ﴿١٧﴾ ﴾ التوبة: ١٧؛ فَمَنْ دَعَا غَيْرَ اللهِ، طَالِبًا مِنْهُ مَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا اللهُ، مِنْ جَلْبِ خَيْرٍ، أَوْ دَفْعِ ضُرٍّ، فَقَدْ أَشْرَكَ فِي عِبَادَةِ اللهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن

يَدْعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ وَهُمْ عَن دُعَآئِهِمْ غَٰفِلُونَ ۝٥ وَإِذَا حُشِرَ ٱلنَّاسُ كَانُواْ لَهُمْ أَعْدَآءً وَكَانُواْ بِعِبَادَتِهِمْ كَٰفِرِينَ ۝٦ ﴾ **الأحقاف: ٥ – ٦.**

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ وَٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ ۝١٣ إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُواْ دُعَآءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُواْ مَا ٱسْتَجَابُواْ لَكُمْ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ ۚ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ ۝١٤ ﴾ **فاطر: ١٣ – ١٤.**

فَأَخْبَرَ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- أَنَّ دُعَاءَ غَيْرِ اللهِ شِرْكٌ، فَمَنْ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ. أَوْ: يَا عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ. أَوْ: يَا عَبْدَ الْقَادِرِ. أَوْ: يَا مَحْجُوبُ. زَاعِمًا أَنَّهُ يَقْضِي حَاجَتَهُ إِلَى اللهِ تَعَالَى، أَوْ أَنَّهُ شَفِيعُهُ عِنْدَهُ! أَوْ وَسِيلَتُهُ إِلَيْهِ، فَهُوَ الشِّرْكُ الَّذِي يَهْدِرُ الدَّمَ، وَيُبِيحُ الْمَالَ، إِلَّا أَنْ يَتُوبَ مِنْ ذَلِكَ؛ وَكَذَلِكَ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ، أَوْ نَذَرَ لِغَيْرِ اللهِ، أَوْ تَوَكَّلَ عَلَى غَيْرِ اللهِ، أَوْ رَجَا غَيْرَ اللهِ، أَوِ الْتَجَأَ إِلَى غَيْرِ اللهِ، أَوِ اسْتَغَاثَ بِغَيْرِ اللهِ، فِيمَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا اللهُ، فَهُوَ أَيْضًا شِرْكٌ.

وَمَا ذَكَرْنَا مِنْ أَنْوَاعِ الشِّرْكِ؛ فَهُوَ الَّذِي قَالَ اللهُ فِيهِ ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفْتَرَىٰٓ إِثْمًا عَظِيمًا ۝٤٨ ﴾ **النساء: ٤٨، وَهَذَا الَّذِي قَاتَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ**

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مُشْرِكِي الْعَرَبِ، وَأَمَرَهُمْ بِإِخْلَاصِ الْعِبَادَةِ لِلَّهِ» اهـ الدُّرَرُ السَّنِيَّةُ فِي الْأَجْوِبَةِ النَّجْدِيَّةِ (٢/ ٣٦).

الَّذِي قَالَ اللهُ تَعَالَى فِيهِ : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ النساء: ٤٨ [٢٧].

---

[٢٧] تَفْسِيرُ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ؛ قَالَ الشَّيْخُ السَّعْدِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ-: «يُخْبِرُ تَعَالَى: أَنَّهُ لَا يَغْفِرُ لِمَنْ أَشْرَكَ بِهِ أَحَدًا مِنَ الْمَخْلُوقِينَ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ الشِّرْكِ مِنَ الذُّنُوبِ صَغَائِرِهَا وَكَبَائِرِهَا، وَذَلِكَ عِنْدَ مَشِيئَتِهِ مَغْفِرَةَ ذَلِكَ، إِذَا اقْتَضَتْ حِكْمَتُهُ مَغْفِرَتَهُ.

فَالذُّنُوبُ الَّتِي دُونَ الشِّرْكِ قَدْ جَعَلَ اللهُ لِمَغْفِرَتِهَا أَسْبَابًا كَثِيرَةً، كَالْحَسَنَاتِ الْمَاحِيَةِ وَالْمَصَائِبِ الْمُكَفِّرَةِ فِي الدُّنْيَا، وَالْبَرْزَخِ وَيَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَكَدُعَاءِ الْمُؤْمِنِينَ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ، وَبِشَفَاعَةِ الشَّافِعِينَ. وَمِنْ فَوْقِ ذَلِكَ كُلِّهِ رَحْمَتُهُ الَّتِي أَحَقُّ بِهَا أَهْلُ الْإِيمَانِ وَالتَّوْحِيدِ.

وَهَذَا بِخِلَافِ الشِّرْكِ فَإِنَّ الْمُشْرِكَ قَدْ سَدَّ عَلَى نَفْسِهِ أَبْوَابَ الْمَغْفِرَةِ، وَأَغْلَقَ دُونَهُ أَبْوَابَ الرَّحْمَةِ، فَلَا تَنْفَعُهُ الطَّاعَاتُ مِنْ دُونِ التَّوْحِيدِ، وَلَا تُفِيدُهُ الْمَصَائِبُ شَيْئًا، وَمَا لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴿ مِن شَٰفِعِينَ ﴿١٠٠﴾ وَلَا صَدِيقٍ حَمِيمٍ ﴿١٠١﴾ ﴾ الشعراء: ١٠٠ - ١٠١» اهـ.

عَلَّقَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الْبَنَّا -حَفِظَهُ اللهُ- قَائِلًا: «وَقَضِيَّةُ إِهْدَارِ الدَّمِ وَاسْتِبَاحَةِ الْمَالِ وَالْحُدُودِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مَوْكُولَةٌ إِلَى وُلَاةِ الْأَمْرِ؛ لَا إِلَى الْأَفْرَادِ، وَإِلَّا كَانَتِ الْحَيَاةُ فَوْضَى».

قُلْتُ: وَقَالَ شَيْخُ الْمُفَسِّرِينَ ابْنُ جَرِيرٍ الطَّبَرِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ-: «وَإِنَّ اللهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ، فَإِنَّ اللهَ لَا يَغْفِرُ الشِّرْكَ بِهِ وَالْكُفْرَ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ الشِّرْكِ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ أَهْلِ الذُّنُوبِ وَالْآثَامِ ... «ثُمَّ أَخْرَجَ بِسَنَدِهِ» عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنَّا مَعْشَرَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؛ لَا نَشُكُّ فِي قَاتِلِ النَّفْسِ، وَآكِلِ مَالِ الْيَتِيمِ، وَشَاهِدِ الزُّورِ، وَقَاطِعِ الرَّحِمِ، حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ النساء: ٤٨، فَأَمْسَكْنَا عَنِ الشَّهَادَةِ».

وَقَدْ أَبَانَتْ هَذِهِ الْآيَةُ أَنَّ كُلَّ صَاحِبِ كَبِيرَةٍ فَفِي مَشِيئَةِ اللهِ، إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ، وَإِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ عَلَيْهِ، مَا لَمْ تَكُنْ الْكَبِيرَةُ شِرْكًا بِاللهِ» اهـ.

قَالَ الشَّيْخُ الْعَلَّامَةُ أَحْمَد مُحَمَّد شَاكِر -رَحِمَهُ اللهُ- بَعْدَ تَضْعِيفِ أَثَرِ ابْنِ عُمَرَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا-: «وَمَعْنَاهُ ثَابِتٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ مِنْ رِوَايَاتٍ أُخَرَ؛ فَفِي الدُّرِّ الْمَنْثُورِ (٢/ ١٦٩) أَخْرَجَ ابْنُ الضُّرَيْسِ، وَأَبُو يَعْلَى، وَابْنُ الْمُنْذِرِ، وَابْنُ عَدِيٍّ - بِسَنَدٍ صَحِيحٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنَّا نُمْسِكُ عَنْ الِاسْتِغْفَارِ لِأَهْلِ الْكَبَائِرِ حَتَّى سَمِعْنَا مِنْ نَبِيِّنَا -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ النساء: ٤٨، وَقَالَ: إِنِّي ادَّخَرْتُ دَعْوَتِي، شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكَبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي، فَأَمْسَكْنَا عَنْ كَثِيرٍ مِمَّا كَانَ فِي أَنْفُسِنَا، ثُمَّ نَطَقْنَا بَعْدُ وَرَجَوْنَا». وَذَكَرَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٧/ ٥)، وَقَالَ: «رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ، غَيْرَ حَرْبِ بْنِ سُرَيْجٍ، وَهُوَ ثِقَةٌ».

وَذَلِكَ بِمَعْرِفَةِ أَرْبَعِ قَوَاعِدَ ذَكَرَهَا اللهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ[٢٨]:

وَفِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (١٠/ ٢١٠-٢١١): «عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنَّا نُمْسِكُ عَنْ الِاسْتِغْفَارِ لِأَهْلِ الْكَبَائِرِ، حَتَّى سَمِعْنَا نَبِيَّنَا -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ النساء: ٤٨، وَقَالَ: أَخَّرْتُ شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكَبَائِرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. رَوَاهُ الْبَزَّارُ، وَإِسْنَادُهُ جَيِّدٌ، وَهُوَ نَحْوَ الَّذِي قَبْلَهُ».

وَفِيهِ أَيْضًا رِوَايَاتٌ بِهَذَا الْمَعْنَى عَنِ ابْنِ عُمَرَ (١٠/ ١٩٣) اهـ تَفْسِيرُ الطَّبَرِيِّ / ت شَاكِر (٨/ ٤٤٨) وَمَا بَعْدَهَا.

عَلَّقَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ حَسَنِ الْبَنَّا -حَفِظَهُ اللهُ- قَائِلًا: «فَمِنْ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ أَنَّ مُرْتَكِبَ الذُّنُوبِ وَالْكَبَائِرِ فِي مَشِيئَةِ اللهِ تَعَالَى؛ تَحْتَ الْوَعِيدِ؛ إِنْ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ وَلَمْ يَتُبْ؛ إِلَّا أَنْ يَعْفُوَ اللهُ عَنْهُ، وَلَا يُكَفَّرُ الْمُسْلِمُ بِأَيِّ ذَنْبٍ إِلَّا أَنْ يُشْرِكَ بِاللهِ أَوْ يَكْفُرَ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ أَوۡرَثۡنَا ٱلۡكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصۡطَفَيۡنَا مِنۡ عِبَادِنَاۖ فَمِنۡهُمۡ ظَالِمٞ لِّنَفۡسِهِۦ وَمِنۡهُم مُّقۡتَصِدٞ وَمِنۡهُمۡ سَابِقُۢ بِٱلۡخَيۡرَٰتِ بِإِذۡنِ ٱللَّهِۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلۡفَضۡلُ ٱلۡكَبِيرُ ٣٢﴾ فاطر: ٣٢».

[٢٨]قَالَ الشَّيْخُ الْبَنَّا -حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى -: «عَلَّقَ الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ اللهُ- الْخَلَاصَ مِنْ شَبَكَةِ الشِّرْكِ عَلَى قَوَاعِدَ أَرْبَعٍ» اهـ؛ قُلْتُ: يَعْنِي-حَفِظَهُ اللهُ-؛ فَيَجِبُ تَعَلُّمُهَا، وَتَعْلِيمُهَا، وَدَعْوَةُ النَّاسِ مِنْ خِلَالِهَا.

«الْقَوَاعِدُ الْأَرْبَعُ»

الْقَاعِدَةُ الْأُولَى: أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ الْكُفَّارَ الَّذِينَ قَاتَلَهُمْ[٢٩] رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مُقِرُّونَ بِأَنَّ اللهَ تَعَالَى ...

---

[٢٩] قَالَ الشَّيْخُ الْبَنَّا -حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى-: «قَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لِعَقِيدَتِهِمُ الشِّرْكِيَّةِ، وَرَفْضِهِمْ قَبُولَ التَّوْحِيدِ بَعْدَ قِيَامِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِمْ» اهـ.

وَفِي كَلَامِهِ -حَفِظَهُ اللهُ- مَسْأَلَتَانِ:

١- قِتَالُ الْمُشْرِكِينَ عِنْدَ الْقُدْرَةِ وَالِاسْتِطَاعَةِ دَفْعًا، وَطَلَبًا؛ قَالَ الْعَلَّامَةُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَسَنٍ آلَ الشَّيْخِ -رَحِمَهُ اللهُ-: «وَلِهَذَا الْأَصْلِ الْعَظِيمِ الَّذِي هُوَ مِلَّةُ إِبْرَاهِيمَ شَرَعَ اللهُ جِهَادَ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ: ﴿وَقَٰتِلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً ۚ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٣٦﴾﴾ التوبة: ٣٦، وَفِي الْحَدِيثِ: «بُعِثْتُ بِالسَّيْفِ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ حَتَّى يُعْبَدَ اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ» اهـ «الْمَطْلَبُ الْحَمِيدُ فِي بَيَانِ مَقَاصِدِ التَّوْحِيدِ» (ص: ٢٨١).

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الْفَوْزَانُ -حَفِظَهُ اللهُ-: «كُلُّ هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الشِّرْكَ أَعْظَمُ الذُّنُوبِ، وَإِذَا كَانَ الشِّرْكُ أَعْظَمَ الذُّنُوبِ فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْعُلَمَاءِ وَالْمُتَعَلِّمِينَ

النَّهْيُ عَنْهُ وَالتَّحْذِيرُ مِنْهُ، وَأَلَّا يَسْكُتُوا عَنِ التَّحْذِيرِ مِنَ الشِّرْكِ، وَأَنَّهُ يَجِبُ جِهَادُ الْمُشْرِكِينَ مَعَ الْقُدْرَةِ كَمَا جَاهَدَهُمْ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-» اهـ شَرْحُ ثَلَاثَةِ الْأُصُولِ لَهُ (ص: ٨٦) ط/ الرِّسَالَةِ.

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ بَازٍ -رَحِمَهُ اللهُ-: «الْجِهَادُ جِهَادَانِ: جِهَادُ طَلَبٍ، وَجِهَادُ دِفَاعٍ، وَالْمَقْصُودُ مِنْهُمَا جَمِيعًا هُوَ تَبْلِيغُ دِينِ اللهِ، وَدَعْوَةُ النَّاسِ إِلَيْهِ وَإِخْرَاجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ، وَإِعْلَاءُ دِينِ اللهِ فِي أَرْضِهِ، وَأَنْ يَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ وَحْدَهُ؛ كَمَا قَالَ -عَزَّ وَجَلَّ- فِي كِتَابِهِ الْكَرِيمِ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ: ﴿ وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ ﴾ البقرة: ١٩٣.

وَقَالَ فِي سُورَةِ الْأَنْفَالِ: ﴿ وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ ﴾ الأنفال: ٣٩.

وَقَالَ -عَزَّ وَجَلَّ- فِي سُورَةِ التَّوْبَةِ: ﴿ فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلۡأَشۡهُرُ ٱلۡحُرُمُ فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡ وَخُذُوهُمۡ وَٱحۡصُرُوهُمۡ وَٱقۡعُدُواْ لَهُمۡ كُلَّ مَرۡصَدٖۚ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ٥ ﴾ التوبة: ٥، وَالْآيَاتُ فِي هَذَا الْمَعْنَى كَثِيرَةٌ.

وَقَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ فَإِذَا

فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ-» مُتَّفَقٌ عَلَى صِحَّتِهِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا-.

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ فَإِذَا قَالُوهَا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ».

وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْهُ أَيْضًا -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ. وَيُؤْمِنُوا بِي وَبِمَا جِئْتُ بِهِ».

وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ أَيْضًا عَنْ طَارِقٍ الْأَشْجَعِيِّ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «مَنْ وَحَّدَ اللهَ وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ حَرُمَ مَالُهُ وَدَمُهُ وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ-»، وَالْأَحَادِيثُ فِي هَذَا الْمَعْنَى كَثِيرَةٌ.

وَفِي هَذِهِ الْآيَاتُ الْكَرِيمَاتُ الدَّلَالَةُ الظَّاهِرَةُ عَلَى وُجُوبِ جِهَادِ الْكُفَّارِ وَالْمُشْرِكِينَ، وَقِتَالُهُمْ بَعْدَ الْبَلَاغِ وَالدَّعْوَةِ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَإِصْرَارُهُمْ عَلَى الْكُفْرِ، حَتَّى يَعْبُدُوا اللهَ وَحْدَهُ وَيُؤْمِنُوا بِرَسُولِهِ مُحَمَّدٍ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَيَتَّبِعُوا مَا جَاءَ بِهِ، وَأَنَّهُ لَا تَحْرُمُ دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ إِلَّا بِذَلِكَ وَهِيَ تَعُمُّ جِهَادَ الطَّلَبِ، وَجِهَادَ الدِّفَاعِ.

وَلَا يُسْتَثْنَى مِنْ ذَلِكَ إِلَّا مَنِ الْتَزَمَ بِالْجِزْيَةِ بِشُرُوطِهَا إِذَا كَانَ مِنْ أَهْلِهَا، عَمَلًا بِقَوْلِ اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ-: ﴿ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلۡحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعۡطُواْ ٱلۡجِزۡيَةَ عَن يَدٖ وَهُمۡ صَٰغِرُونَ ﴿٢٩﴾ ﴾ التوبة: ٢٩» اهـ «مَجْمُوعُ فَتَاوَى ابْنِ بَازٍ» (٢/ ٤٣٦) وَمَا بَعْدَهَا.

٢- اشْتِرَاطُ قِيَامِ الْحُجَّةِ وَبَيَانِ الْمَحَجَّةِ؛ قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ -رَحِمَهُ اللهُ-: «وَأَيْضًا فَإِنَّ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ قَدْ دَلَّا عَلَى أَنَّ اللهَ لَا يُعَذِّبُ أَحَدًا إِلَّا بَعْدَ إِبْلَاغِ الرِّسَالَةِ فَمَنْ لَمْ تَبْلُغْهُ جُمْلَةً لَمْ يُعَذِّبْهُ رَأْسًا، وَمَنْ بَلَغَتْهُ جُمْلَةً دُونَ بَعْضِ التَّفْصِيلِ لَمْ يُعَذِّبْهُ إِلَّا عَلَى إِنْكَارِ مَا قَامَتْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ الرِّسَالِيَّةُ» كَمَا فِي «مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى» (١٢/ ٤٩٣).

وَقَالَ أَيْضًا كَمَا فِي السَّابِقِ (٢٠/ ٣٢): «مَا لَمْ يُشْرَعْ جِنْسُهُ مِثْلَ الشِّرْكِ فَإِنَّ هَذَا لَا ثَوَابَ فِيهِ، وَإِنْ كَانَ اللهُ لَا يُعَاقِبُ صَاحِبَهُ إِلَّا بَعْدَ بُلُوغِ الرِّسَالَةِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبۡعَثَ رَسُولٗا ﴿١٥﴾ ﴾ الإسراء: ١٥، لَكِنَّهُ وَإِنْ كَانَ لَا يُعَذَّبُ فَإِنَّ هَذَا لَا يُثَابُ، بَلْ هَذَا كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَقَدِمۡنَآ إِلَىٰ مَا عَمِلُواْ مِنۡ عَمَلٖ فَجَعَلۡنَٰهُ هَبَآءٗ مَّنثُورًا ﴿٢٣﴾ ﴾ الفرقان: ٢٣.

قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: هِيَ الْأَعْمَالُ الَّتِي عُمِلَتْ لِغَيْرِ اللهِ.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: هِيَ الْأَعْمَالُ الَّتِي لَمْ تُقْبَلْ.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ مَّثَلُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِرَبِّهِمۡۖ أَعۡمَٰلُهُمۡ كَرَمَادٍ ٱشۡتَدَّتۡ بِهِ ٱلرِّيحُ ﴾ إبراهيم: ١٨. الآيَةَ، فَهَؤُلَاءِ أَعْمَالُهُمْ بَاطِلَةٌ لَا ثَوَابَ فِيهَا» اهـ.

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ- رَحِمَهُ اللهُ-: «إِنَّ الْعَذَابَ يُسْتَحَقُّ بِسَبَبَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: الْإِعْرَاضُ عَنِ الْحُجَّةِ وَعَدَمُ إِرَادَتِهَا وَالْعَمَلِ بِهَا وَبِمُوجَبِهَا.

الثَّانِي: الْعِنَادُ لَهَا بَعْدَ قِيَامِهَا وَتَرْكُ إِرَادَةِ مُوجَبِهَا.

فَالْأَوَّلُ: كُفْرُ إِعْرَاضٍ، وَالثَّانِي: كُفْرُ عِنَادٍ.

وَأَمَّا كُفْرُ الْجَهْلِ مَعَ عَدَمِ قِيَامِ الْحُجَّةِ وَعَدَمِ التَّمَكُّنِ مِنْ مَعْرِفَتِهَا، فَهَذَا الَّذِي نَفَى اللهُ التَّعْذِيبَ عَنْهُ حَتَّى تَقُومَ حُجَّةُ الرُّسُلِ» اهـ طَرِيقُ الْهِجْرَتَيْنِ (ص:٥٤٦).

وَقَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ -رَحِمَهُ اللهُ- (١٢٠٦هـ): «وَأَمَّا الْكَذِبُ وَالْبُهْتَانُ، فَمِثْلُ قَوْلِهِمْ: إِنَّا نُكَفِّرُ بِالْعُمُومِ وَنُوجِبُ الْهِجْرَةَ إِلَيْنَا عَلَى مَنْ قَدَرَ عَلَى إِظْهَارِ دِينِهِ، وَإِنَّا نُكَفِّرُ مَنْ لَمْ يُكَفِّرْ وَمَنْ لَمْ يُقَاتِلْ، وَمِثْلُ هَذَا وَأَضْعَافُ أَضْعَافِهِ، فَكُلُّ هَذَا مِنَ الْكَذِبِ وَالْبُهْتَانِ الَّذِي يَصُدُّونَ بِهِ النَّاسَ عَنْ دِينِ اللهِ وَرَسُولِهِ، وَإِذَا كُنَّا لَا نُكَفِّرُ مَنْ عَبَدَ الصَّنَمَ الَّذِي عَلَى عَبْدِ الْقَادِرِ، وَالصَّنَمَ الَّذِي

عَلَى قَبْرِ أَحْمَدَ الْبَدَوِيِّ وَأَمْثَالِهِمَا؛ لِأَجْلِ جَهْلِهِمْ وَعَدَمِ مَنْ يُنَبِّهُهُمْ، فَكَيْفَ نُكَفِّرُ مَنْ لَمْ يُشْرِكْ بِاللهِ إِذَا لَمْ يُهَاجِرْ إِلَيْنَا، أَوْ لَمْ يُكَفِّرْ وَيُقَاتِلْ، سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ» اهـ الدُّرَرُ السَّنِيَّةُ فِي الْأَجْوِبَةِ النَّجْدِيَّةِ (١/ ١٠٤).

وَارْجِعْ إِلَى كِتَابِ «الْعِبَادَةِ» لِلْمُعَلِّمِيِّ الْيَمَانِيِّ -رَحِمَهُ اللهُ-، وَ«شَرْحِ كَشْفِ الشُّبُهَاتِ» لِلْعَلَّامَةِ الْعُثَيْمِينَ -رَحِمَهُ اللهُ-، وَ«الْعُذْرِ بِالْجَهْلِ عِنْدَ أَئِمَّةِ الدَّعْوَةِ» لِرَشِيد عُوَيْش؛ قَرَأَهُ وَحَثَّ عَلَى نَشْرِهِ الْعَلَّامَةُ رَبِيعُ بْنُ هَادِي -حَفِظَهُ اللهُ-، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ.

... هُوَ الْخَالِقُ الْمُدَبِّرُ[٣٠].

---

[٣٠] قَالَ الشَّيْخُ الْبَنَّا -حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى -: «وَهُوَ مَا أَطْلَقَ عَلَيْهِ أَهْلُ السُّنَّةِ - بِالِاسْتِقْرَاءِ- تَوْحِيدَ الرُّبُوبِيَّةِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ۖ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌۢ بِٱلْخَيْرَٰتِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَضْلُ ٱلْكَبِيرُ ﴿٣٢﴾ ﴾ فاطر: ٣٢، وَغَيْرِهَا مِنَ الْآيَاتِ» اهـ.

وَفِي كَلَامِهِ -حَفِظَهُ اللهُ - مَسْأَلَتَانِ:

١- مَعْنَى الِاسْتِقْرَاءِ: « (الِاسْتِقْرَاءُ) تَتَبُّعُ الْجُزْئِيَّاتِ لِلْوُصُولِ إِلَى نَتِيجَةٍ كُلِّيَّةٍ» اهـ «الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ».

وَقَدْ دَلَّ اسْتِقْرَاءُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ -عِنْدَ السَّلَفِ- أَنَّ تَوْحِيدَ اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ- يَنْقَسِمُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ: تَوْحِيدُ الرُّبُوبِيَّةِ، تَوْحِيدُ الْأُلُوهِيَّةِ، تَوْحِيدُ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ.

قَالَ الشَّيْخُ بَكْرٌ أَبُو زَيْدٍ -رَحِمَهُ اللهُ-: «هَذَا التَّقْسِيمُ الِاسْتِقْرَائِيُّ لَدَى مُتَقَدِّمِي عُلَمَاءِ السَّلَفِ أَشَارَ إِلَيْهِ ابْنُ مِنْدَه وَابْنُ جَرِيرٍ الطَّبَرِيُّ وَغَيْرُهُمَا، وَقَرَّرَهُ شَيْخَا الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ وَابْنُ الْقَيِّمِ، وَقَرَّرَهُ الزَّبِيدِيُّ فِي «تَاجِ الْعَرُوسِ» وَشَيْخُنَا الشَّنْقِيطِيُّ فِي «أَضْوَاءِ الْبَيَانِ» فِي آخَرِينَ -رَحِمَ اللهُ الْجَمِيعَ-، وَهُوَ اسْتِقْرَاءٌ تَامٌّ لِنُصُوصِ الشَّرْعِ، وَهُوَ مُطَّرِدٌ لَدَى أَهْلِ كُلِّ فَنٍّ، كَمَا فِي اسْتِقْرَاءِ النُّحَاةِ كَلَامَ

الْعَرَبِ إِلَى اسْمٍ وَفِعْلٍ وَحَرْفٍ، وَالْعَرَبُ لَمْ تَفُهْ بِهَذَا، وَلَمْ يَعْتِبْ عَلَى النُّحَاةِ فِي ذَلِكَ عَاتِبٌ، وَهَكَذَا مِنْ أَنْوَاعِ الِاسْتِقْرَاءِ» «التَّحْذِيرَاتُ مِنْ مُخْتَصَرَاتِ الصَّابُونِيِّ فِي التَّفْسِيرِ» (ص٣٠).

وَمِنَ السَّلَفِ -رَحِمَهُمُ اللهُ- مَنْ يُقَسِّمُ التَّوْحِيدَ إِلَى قِسْمَيْنِ: فَيَجْعَلُ تَوْحِيدَ الرُّبُوبِيَّةِ وَتَوْحِيدَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ قِسْمًا وَاحِدًا يُسَمِّيهِ بِـ (تَوْحِيدِ الْمَعْرِفَةِ وَالْإِثْبَاتِ)، وَيُسَمِّي تَوْحِيدَ الْأُلُوهِيَّةِ (تَوْحِيدَ الطَّلَبِ وَالْقَصْدِ).

وَمِنَ السَّلَفِ الَّذِينَ نُقِلَ عَنْهُمْ تَقْسِيمُ التَّوْحِيدِ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ: الْإِمَامُ أَبُو حَنِيفَةَ، وَأَبُو جَعْفَرٍ الطَّحَاوِيُّ، وَابْنُ بَطَّةَ، وَالْمَقْرِيزِيُّ وَغَيْرُهُمْ؛ انْظُرْ كِتَابَ الْقَوْلِ السَّدِيدِ فِي الرَّدِّ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ تَقْسِيمَ التَّوْحِيدِ ص٣٤ وَمَا بَعْدَهَا د. عَبْد الرَّزَّاقِ بْنُ عَبْدِ الْمُحْسِنِ الْبَدْر-حَفِظَهُمَا اللهُ تَعَالَى- .

وَفِيهِ رَدٌّ عَلَى أَصْحَابِ تَوْحِيدِ الْحَاكِمِيَّةِ «خَوَارِجِ الْعَصْرِ» مِنَ الْإِخْوَانِ وَالْقُطْبِيِّينَ وَأَتْبَاعِ كُلٍّ.

سُئِلَ الْعَلَّامَةُ الْعُثَيْمِينَ -رَحِمَهُ اللهُ-: «مَا تَقُولُ فِيمَنْ أَضَافَ لِلتَّوْحِيدِ قِسْمًا رَابِعًا وَسَمَّاهُ تَوْحِيدَ الْحَاكِمِيَّةِ؟!

فَقَالَ: الْجَوَابُ: نَقُولُ: إِنَّهُ ضَالٌّ وَجَاهِلٌ؛ لِأَنَّ تَوْحِيدَ الْحَاكِمِيَّةِ هُوَ تَوْحِيدُ اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ-، فَالْحَاكِمُ هُوَ اللهُ -عَزَّ وَجَلَّ-، فَإِذَا قُلْتَ: التَّوْحِيدُ ثَلَاثَةُ أَنْوَاعٍ كَمَا قَالَهُ الْعُلَمَاءُ: تَوْحِيدُ الرُّبُوبِيَّةِ فَإِنَّ تَوْحِيدَ الْحَاكِمِيَّةِ دَاخِلٌ فِي تَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ؛

لِأَنَّ تَوْحِيدَ الرُّبُوبِيَّةِ هُوَ تَوْحِيدُ الْحُكْمِ وَالْخَلْقِ وَالتَّدْبِيرِ لِلَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-، وَهَذَا قَوْلٌ مُحْدَثٌ مُنْكَرٌ، وَكَيْفَ تَوْحِيدُ الْحَاكِمِيَّةِ مَا يُمْكِنُ أَنْ تُوَحَّدَ هَذِهِ؟ هَلْ مَعْنَاهُ: أَنْ يَكُونَ حَاكِمُ الدُّنْيَا كُلِّهَا وَاحِدٌ أَمْ مَاذَا؟

فَهَذَا قَوْلٌ مُحْدَثٌ مُبْتَدَعٌ مُنْكَرٌ يُنْكَرُ عَلَى صَاحِبِهِ، وَيُقَالُ لَهُ: إِنْ أَرَدْتَ الْحُكْمَ، فَالْحُكْمُ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَهُوَ دَاخِلٌ فِي تَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ؛ لِأَنَّ الرَّبَّ هُوَ الْخَالِقُ الْمَالِكُ الْمُدَبِّرُ لِلْأُمُورِ كُلِّهَا، فَهَذِهِ بِدْعَةٌ وَضَلَالَةٌ» اهـ مِنْ لِقَاءِ الْبَابِ الْمَفْتُوحِ.

٢- تَفْسِيرُ آيَةِ سُورَةِ الزُّخْرُفِ؛ قَالَ الْإِمَامُ الْبَغَوِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ-: «﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم ﴾، أَيْ سَأَلْتَ قَوْمَكَ، ﴿ مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ ٱلْعَزِيزُ ٱلْعَلِيمُ ۝٩ ﴾ الزخرف: ٩، وَأَقَرُّوا بِأَنَّ اللهَ خَالِقُهَا، وَأَقَرُّوا بِعِزِّهِ وَعِلْمِهِ ثُمَّ عَبَدُوا غَيْرَهُ وَأَنْكَرُوا قُدْرَتَهُ عَلَى الْبَعْثِ لِفَرْطِ جَهْلِهِمْ» اهـ.

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ كَثِيرٍ -رَحِمَهُ اللهُ-: «يَقُولُ تَعَالَى:وَلَئِنْ سَأَلْتَ -يَا مُحَمَّدُ- هَؤُلَاءِ الْمُشْرِكِينَ بِاللهِ الْعَابِدِينَ مَعَهُ غَيْرَهُ: ﴿ مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ ٱلْعَزِيزُ ٱلْعَلِيمُ ۝٩ ﴾ الزخرف: ٩ أَيْ: لَيَعْتَرِفُنَّ بِأَنَّ الْخَالِقَ لِذَلِكَ هُوَ اللهُ تَعَالَى وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَهُمْ مَعَ هَذَا يَعْبُدُونَ مَعَهُ غَيْرَهُ مِنَ الْأَصْنَامِ وَالْأَنْدَادِ» اهـ.

وَأَنَّ ذَلِكَ لَمْ يُدْخِلْهُمْ فِي الْإِسْلَامِ[٣١].

[٣١] قَالَ الشَّيْخُ الْبَنَّا -حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى -: «فَمَعَ إِيمَانِهِمْ بِالْخَلْقِ وَالتَّدْبِيرِ وَالْمُلْكِ وَالرِّزْقِ، وَأَنَّ ذَلِكَ كُلَّهُ مِنَ اللهِ وَحْدَهُ، فَمَعَ تَوْحِيدِهِمْ فِي الرُّبُوبِيَّةِ؛ لَمْ يُدْخِلْهُمْ ذَلِكَ فِي الْإِسْلَامِ، بَلْ قَدْ كَانُوا يَعْبُدُونَ اللهَ، وَلَكِنْ يَعْبُدُونَ مَعَهُ غَيْرَهُ؛ وَهَذَا هُوَ الشِّرْكُ الَّذِي قَاتَلَهُمْ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-» اهـ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-: «وَهَذَا بَابٌ وَاسِعٌ، وَكُلُّ مَنْ كَانَ بِهِ أَعْرَفَ، إِذَا عَرَفَ مَا جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ، وَعَرَفَ مَا فِي الْقُرْآنِ مِنَ التَّوْحِيدِ الْعَظِيمِ، وَالْعِنَايَةِ الْعَظِيمَةِ بِذَلِكَ، وَمَذَمَّةِ الشِّرْكِ عَلَى اخْتِلَافِ أَنْوَاعِهِ؛ عَرَفَ بَعْضَ قَدْرِ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وَتَبَيَّنَ لَهُ كَثْرَةُ الشِّرْكِ فِي بَنِي آدَمَ، الَّذِينَ لَا يَعْرِفُونَ، بَلْ يَظُنُّونَ أَنَّ الْعَرَبَ كَانُوا يَعْتَقِدُونَ فِي آلِهَتِهِمْ أَنَّهَا شَارَكَتِ اللهَ فِي الْخَلْقِ.

وَهَذَا مِنْ غَايَةِ الْجَهْلِ وَالْكَذِبِ بِمَنْ يَظُنُّهُ بِهِمْ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الشِّرْكَ الَّذِي كَانُوا فِيهِ قَدْ وَقَعَ هُوَ وَأَمْثَالُهُ فِي نَوْعٍ مِنْهُ، وَهُوَ لَا يَعْرِفُ أَنَّهُ الشِّرْكُ، يَعْتَقِدُ أَنَّ التَّوْحِيدَ هُوَ الْإِقْرَارُ بِأَنَّ اللهَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ، لَمْ يُشَارِكْهُ فِي الْخَلْقِ أَحَدٌ، فَهَذَا عِنْدَهُ غَايَةُ التَّوْحِيدِ، كَمَا تَجِدُ ذَلِكَ فِي كَلَامِ كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ مِنْ مُتَكَلِّمِيهِمْ، وَعُبَّادِهِمْ، فَإِذَا رَأَى هَذَا هُوَ التَّوْحِيدَ؛ كَانَ الشِّرْكُ عِنْدَهُ مَا يُنَاقِضُ ذَلِكَ.

وَقَدْ عُلِمَ بِالتَّوَاتُرِ، وَإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ، وَنَصِّ الْقُرْآنِ،: أَنَّ الْعَرَبَ كَانُوا مُشْرِكِينَ، وَأَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- دَعَاهُمْ إِلَى التَّوْحِيدِ، وَنَهَاهُمْ عَنِ الشِّرْكِ، وَكَانَ هَذَا مِنْ أَعْظَمِ أَسْبَابِ مُعَادَاتِهِمْ لَهُ، وَلِمَنْ آمَنَ بِهِ، فَيَظُنُّ هَذَا الَّذِي لَمْ يَعْرِفْ حَقِيقَةَ الْأَمْرِ، أَنَّ ذَلِكَ الشِّرْكَ، أَنَّهُمْ جَعَلُوا آلِهَتَهُمْ شُرَكَاءَ لِلَّهِ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَإِنْزَالِ الْمَطَرِ، وَخَلْقِ النَّبَاتِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

وَلَوْ كَانَ هَذَا يَفْهَمُ الْقُرْآنَ، وَيَعْرِفُ مَا كَانَتْ عَلَيْهِ الْعَرَبُ، وَيَعْرِفُ التَّوْحِيدَ، وَالشِّرْكَ؛ لَتَبَيَّنَ لَهُ أَنَّ مَا يُقِرُّ بِهِ مِنَ التَّوْحِيدِ كَانَ الْمُشْرِكُونَ يُقِرُّونَ بِهِ أَيْضًا، وَهُمْ مَعَ هَذَا مُشْرِكُونَ؛ حَيْثُ أَحَبُّوا غَيْرَ اللهِ كَمَا يُحِبُّونَ اللهَ، وَحَيْثُ دَعَوْا غَيْرَ اللهِ، وَجَعَلُوهُ شَفِيعًا لَهُمْ، وَحَيْثُ عَبَدُوا غَيْرَ اللهِ يَتَقَرَّبُونَ بِعِبَادَتِهِ إِلَى اللهِ، فَهَذَا وَأَمْثَالُهُ كَانَ شِرْكَهُمْ، مَعَ إِقْرَارِهِمْ بِأَنَّ اللهَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ، وَأَنَّهُ لَا خَالِقَ غَيْرُهُ، وَلِهَذَا قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: إِنَّمَا تُنْقَضُ عُرَى الْإِسْلَامِ عُرْوَةٌ عُرْوَةٌ إِذَا نَشَأَ فِي الْإِسْلَامِ مَنْ لَا يَعْرِفُ الْجَاهِلِيَّةَ.

فَمَعْرِفَةُ الْمُسْلِمِ بِدِينِ الْجَاهِلِيَّةِ هُوَ مِمَّا يُعَرِّفُهُ بِدِينِ الْإِسْلَامِ، الَّذِي بَعَثَ اللهُ بِهِ رُسُلَهُ، وَأَنْزَلَ بِهِ كُتُبَهُ، وَيَعْرِفُ الْفَرْقَ بَيْنَ دِينِ الْمُسْلِمِينَ الْحُنَفَاءِ أَهْلِ التَّوْحِيدِ وَالْإِخْلَاصِ، أَتْبَاعِ الْأَنْبِيَاءِ، وَدِينِ غَيْرِهِمْ، وَمَنْ لَمْ يُمَيِّزْ بَيْنَ هَذَا وَهَذَا فَهُوَ فِي جَاهِلِيَّةٍ وَضَلَالٍ، وَشِرْكٍ وَجَهْلٍ، وَلِهَذَا يُنْكِرُ هَؤُلَاءِ مَا كَانَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَأَصْحَابُهُ، مِنْ إِخْلَاصِ الدِّينِ لِلَّهِ، إِذْ لَيْسَتْ لَهُمْ بِهِ خِبْرَةٌ مِنْ جِهَةِ النَّقْلِ، وَلَا لَهُمْ فَهْمٌ فِي الْقُرْآنِ، يَعْرِفُونَ بِهِ تَوْحِيدَ الْقُرْآنِ، وَلَا لَهُمْ

مَعْرِفَةٌ بِحَقِيقَةِ الْإِيمَانِ وَالتَّوْحِيدِ الَّذِي أَرْسَلَ اللهُ بِهِ رُسُلَهُ، وَأَنْزَلَ بِهِ كُتُبَهُ، فَلَيْسَ لَهُمْ عِلْمٌ لَا بِالْقُرْآنِ، وَلَا بِالْإِيمَانِ، وَلَا بِأَحْوَالِ النَّاسِ، وَمَا نُقِلَ مِنْ أَخْبَارِهِمْ، وَمَعْرِفَةُ هَذَا مِنْ أَهَمِّ الْأُمُورِ، وَأَنْفَعِهَا، وَأَوْجَبِهَا، وَهَذِهِ جُمْلَةٌ لَهَا بَسْطٌ، مَضْمُونُهَا: مَعْرِفَةُ مَا بَعَثَ اللهُ بِهِ الرَّسُولَ، وَمَا جَاءَ بِهِ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ.

وَهَؤُلَاءِ الْمُشْرِكُونَ عَلَى اخْتِلَافِ أَصْنَافِهِمْ، كُلُّهُمْ عَاقِبَتُهُمْ عَاقِبَةُ سُوءٍ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ مَقْصُودُهُمْ إِضْلَالُهُمْ وَإِغْوَاؤُهُمْ، فَيَخُونُونَهُمْ أَحْوَجَ مَا يَكُونُونَ إِلَيْهِمْ، وَيُخْبِرُونَهُمْ بِأَكَاذِيبَ كَمَا يَفْعَلُونَ بِالسَّحَرَةِ وَالْكُهَّانِ، وَلِهَذَا يَقْتَرِنُونَ بِأَهْلِ الْكَذِبِ، وَالْفُجُورِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ ٱلشَّيَٰطِينُ ۝٢٢١ تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ۝٢٢٢ ﴾ [الشعراء: ٢٢١-٢٢٢] » اهـ «قَاعِدَةٌ عَظِيمَةٌ فِي الْفَرْقِ بَيْنَ عِبَادَاتِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ وَالْإِيمَانِ وَعِبَادَاتِ أَهْلِ الشِّرْكِ وَالنِّفَاقِ» (ص: ١٣٨) ط/ دَارِ الْعَاصِمَةِ.

عَلَّقَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الْبَنَّا -حَفِظَهُ اللهُ- قَائِلًا: «وَهَذَا الْجَهْلُ بِالتَّوْحِيدِ الَّذِي جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- هُوَ حَالُ كَثِيرٍ مِنَ الْجَمَاعَاتِ، وَالْفِرَقِ الْمُعَاصِرَةِ؛ لَا سِيَّمَا جَمَاعَةُ التَّبْلِيغِ هَذِهِ؛ فَإِنَّمَا عِنَايَتُهَا بِتَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ، وَهَذَا أَيْضًا إِجْمَالًا! دُونَ تَبْيِينِ تَوْحِيدِ الْأُلُوهِيَّةِ وَالْعِبَادَةِ وَدَعْوَةِ النَّاسِ إِلَى ذَلِكَ، وَتَحْذِيرِهِمْ مِنَ الشِّرْكِ؛ وَلِذَلِكَ لَا حَرَجَ عِنْدَهُمْ مِنَ الصَّلَاةِ فِي الْمَسَاجِدِ الَّتِي بِهَا الْقُبُورُ، وَقَدْ لَعَنَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى بِسَبَبِ اتِّخَاذِ الْقُبُورِ مَسَاجِدَ».

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَمَن يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ وَمَن يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ ۚ فَسَيَقُولُونَ ٱللَّهُ ۚ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٣١﴾﴾ يونس: ٣١ [٣٢].

---

[٣٢] تَفْسِيرُ آيَةِ سُورَةِ يُونُسَ؛ قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ كَثِيرٍ -رَحِمَهُ اللهُ-: «يَحْتَجُّ -تَعَالَى- عَلَى الْمُشْرِكِينَ بِاعْتِرَافِهِمْ بِوَحْدَانِيَّتِهِ وَرُبُوبِيَّتِهِ عَلَى وَحْدَانِيَّتِهِ الْإِلَهِيَّةِ؛ فَقَالَ: ﴿ قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ ﴾ يونس: ٣١ أَيْ: مَنْ ذَا الَّذِي يُنَزِّلُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءَ الْمَطَرِ، فَيَشُقُّ الْأَرْضَ شَقًّا بِقُدْرَتِهِ وَمَشِيئَتِهِ، فَيُخْرِجُ مِنْهَا ﴿ حَبًّا ﴿٢٧﴾ وَعِنَبًا وَقَضْبًا ﴿٢٨﴾ وَزَيْتُونًا وَنَخْلًا ﴿٢٩﴾ وَحَدَآئِقَ غُلْبًا ﴿٣٠﴾ وَفَٰكِهَةً وَأَبًّا ﴿٣١﴾ ﴾ [عبس: ٢٧ -٣١]، أَإِلَهٌ مَعَ اللهِ؟ فَسَيَقُولُونَ: اللهُ!

﴿ أَمَّنْ هَٰذَا ٱلَّذِى يَرْزُقُكُمْ إِنْ أَمْسَكَ رِزْقَهُۥ ﴾ [الملك: ٢١] ؟!

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿ أَمَّن يَمْلِكُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ ﴾ [يونس: ٣١] ؟ أَيِ: الَّذِي وَهَبَكُمْ هَذِهِ الْقُوَّةَ السَّامِعَةَ، وَالْقُوَّةَ الْبَاصِرَةَ، وَلَوْ شَاءَ لَذَهَبَ بِهَا وَلَسَلَبَكُمْ إِيَّاهَا.

كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ قُلْ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَكُمْ وَجَعَلَ لَكُمُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَٱلْأَفْـِٔدَةَ ۚ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ ﴿٢٣﴾ ﴾ [الملك: ٢٣].

وَقَالَ ﴿ قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِنْ أَخَذَ ٱللَّهُ سَمْعَكُمْ وَأَبْصَٰرَكُمْ وَخَتَمَ عَلَىٰ قُلُوبِكُم مَّنْ إِلَٰهٌ غَيْرُ ٱللَّهِ يَأْتِيكُم بِهِۦ﴾ [الأنعام: ٤٦].

وَقَوْلُهُ: ﴿ وَمَن يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ ﴾ أَيْ: بِقُدْرَتِهِ الْعَظِيمَةِ، وَمِنَّتِهِ الْعَمِيمَةِ...وَقَوْلُهُ: ﴿ وَمَن يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ﴾ أَيْ: مَنْ بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ، وَهُوَ الْمُتَصَرِّفُ الْحَاكِمُ الَّذِي لَا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِ، وَلَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ، ﴿ يَسْـَٔلُهُۥ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِى شَأْنٍ ﴿٢٩﴾ ﴾ [الرحمن: ٢٩].

فَالْمُلْكُ كُلُّهُ الْعُلْوِيُّ وَالسُّفْلِيُّ، وَمَا فِيهِمَا مِنْ مَلَائِكَةٍ وَإِنْسٍ وَجَانٍّ، فَقِيرُونَ إِلَيْهِ، عَبِيدٌ لَهُ، خَاضِعُونَ لَدَيْهِ، ﴿ فَسَيَقُولُونَ ٱللَّهُ﴾ أَيْ: هُمْ يَعْلَمُونَ ذَلِكَ وَيَعْتَرِفُونَ بِهِ، ﴿ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴾ أَيْ: أَفَلَا تَخَافُونَ مِنْهُ أَنْ تَعْبُدُوا مَعَهُ غَيْرَهُ بِآرَائِكُمْ وَجَهْلِكُمْ؟!

وَقَوْلُهُ: ﴿ فَذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمُ ٱلْحَقُّ ۖ فَمَاذَا بَعْدَ ٱلْحَقِّ إِلَّا ٱلضَّلَٰلُ ۖ فَأَنَّىٰ تُصْرَفُونَ ﴿٣٢﴾ ﴾ أَيْ: فَهَذَا الَّذِي اعْتَرَفْتُمْ بِأَنَّهُ فَاعِلُ ذَلِكَ كُلِّهِ هُوَ رَبُّكُمْ وَإِلَهُكُمُ الْحَقُّ الَّذِي يَسْتَحِقُّ أَنْ يُفْرَدَ بِالْعِبَادَةِ، ﴿ فَمَاذَا بَعْدَ ٱلْحَقِّ إِلَّا ٱلضَّلَٰلُ﴾ أَيْ: فَكُلُّ مَعْبُودٍ سِوَاهُ بَاطِلٌ، لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، وَاحِدٌ لَا شَرِيكَ لَهُ.

الْقَاعِدَةُ الثَّانِيَةُ: أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: مَا دَعَوْنَاهُمْ وَتَوَجَّهْنَا إِلَيْهِمْ إِلَّا لِطَلَبِ الْقُرْبَةِ، وَالشَّفَاعَةِ[٣٣].

﴿ فَأَنَّىٰ تُصۡرَفُونَ ﴿٣٢﴾ ﴾ أَيْ: فَكَيْفَ تُصْرَفُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ إِلَى عِبَادَةِ مَا سِوَاهُ، وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ الرَّبُّ الَّذِي خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ، وَالْمُتَصَرِّفُ فِي كُلِّ شَيْءٍ؟» اهـ.

وَخُلَاصَةُ الْقَاعِدَةِ الْأُولَى:

١- أَنَّ الْإِقْرَارَ بِالرُّبُوبِيَّةِ -وَحْدَهَا- غَيْرُ كَافٍ حَتَّى يُفْرَدَ اللهُ -تَعَالَى- بِالْأُلُوهِيَّةِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ.

٢- ضَلَالُ مَنْ فَسَّرَ التَّوْحِيدَ بِقَصْرِهِ عَلَى إِثْبَاتِ (الصَّانِعِ!)، أَوْ وُجُودِهِ، كَمَا يَصْنَعُهُ الْمُتَكَلِّمُونَ وَالصُّوفِيَّةُ وَأَتْبَاعُهُمْ.

٣- أَنَّ الْمُشْرِكِينَ الْأَوَّلِينَ كَانُوا يَعْلَمُونَ مَعْنَى «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» بِخِلَافِ الْمُتَأَخِّرِينَ مِنْهُمْ؛ «فَقَبَّحَ اللهُ مَنْ أَبُو جَهْلٍ أَعْلَمُ مِنْهُ بِأَصْلِ الْإِسْلَامِ»؛ قَالَهُ الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ اللهُ- فِي كِتَابِهِ الْفَرِيدِ «كِتَابُ التَّوْحِيدِ».

[٣٣] قَالَ الشَّيْخُ الْبَنَّا -حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى-: «وَقَوْلُ الْمُصَنِّفِ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- فِي هَذِهِ الْقَاعِدَةِ الثَّانِيَةِ يُبَيِّنُ أَنَّ هَدَفَ الْمُشْرِكِينَ الرَّئِيسَ فِي دُعَاءِ الْمَوْتَى

مِنْ دُونِ اللهِ -وَ(دُون) هُنَا: غَيْر أَوْ أَدْنَى- أَنَّ هَدَفَهُمْ هُوَ الِاقْتِصَارُ عَلَى الْوَسَاطَةِ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ اللهِ -تَعَالَى- وَمَا كَانَتْ حُجَّتُهُمْ إِلَّا تَقْلِيدَ الْآبَاءِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ مَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ فِي قَرۡيَةٖ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتۡرَفُوهَآ إِنَّا وَجَدۡنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٖ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقۡتَدُونَ ٢٣ ﴾ الزخرف: ٢٣.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّهُمۡ أَلۡفَوۡاْ ءَابَآءَهُمۡ ضَآلِّينَ ٦٩ فَهُمۡ عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِمۡ يُهۡرَعُونَ ٧٠ ﴾ الصافات: ٦٩ – ٧٠ زَاعِمِينَ أَنَّ اللهَ لَا يَقْبَلُ دُعَاءَهُمْ هُمْ، وَيَقْبَلُ مِنَ الَّذِينَ اتَّخَذُوهُمْ وُسَطَاءَ، وَشُفَعَاءَ لِاعْتِقَادِهِمُ الصَّلَاحَ فِيهِمْ؛ وَإِنَّ مِنْهُمْ مَنْ لَيْسَ بِصَالِحٍ فِي الْحَقِيقَةِ.

وَهَذَا مِنْهُمْ قِيَاسٌ عَلَى الْمَخْلُوقِينَ؛ أَنَّهُ لَا بُدَّ بَيْنَ الْمُلُوكِ وَرَعَايَاهُمْ مِنْ وُزَرَاءَ وَوُسَطَاءَ وَشُفَعَاءَ! وَهَذَا ضَلَالٌ مُبِينٌ وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَى لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ» اهـ.

وَفِي كَلَامِهِ -حَفِظَهُ اللهُ- مَسَائِلُ:

١- اتِّخَاذُ الْوُسَائِطِ شِرْكٌ أَكْبَرُ، وَهُوَ نَاقِضٌ مِنْ نَوَاقِضِ الْإِسْلَامِ؛ قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ -رَحِمَهُ اللهُ-: «مَنْ أَثْبَتَ وَسَائِطَ بَيْنَ اللهِ وَبَيْنَ خَلْقِهِ كَالْوَسَائِطِ الَّتِي تَكُونُ بَيْنَ الْمُلُوكِ وَالرَّعِيَّةِ فَهُوَ مُشْرِكٌ، بَلْ هَذَا دِينُ الْمُشْرِكِينَ عُبَّادِ الْأَوْثَانِ، كَانُوا يَقُولُونَ: إِنَّهَا تَمَاثِيلُ الْأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ، وَأَنَّهَا وَسَائِلُ

يَتَقَرَّبُونَ بِهَا إِلَى اللهِ، وَهُوَ مِنَ الشِّرْكِ الَّذِي أَنْكَرَهُ اللهُ عَلَى النَّصَارَى» اهـ «مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى» (١/ ١٣٤، ١٣٥).

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ فِي «نَوَاقِضِ الْإِسْلَامِ»: «الثَّانِي: مَنْ جَعَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللهِ وَسَائِطَ يَدْعُوهُمْ وَيَسْأَلُهُمُ الشَّفَاعَةَ وَيَتَوَكَّلُ عَلَيْهِمْ فَقَدْ كَفَرَ إِجْمَاعًا» اهـ.

٢- الَّذِي يَحْمِلُهُمْ عَلَى ذَلِكَ هُوَ أَنَّهُمْ يُحِبُّونَ هَذِهِ الْوَسَائِطَ كَحُبِّ اللهِ أَوْ أَشَدَّ حُبًّا؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ ﴾ البقرة: ١٦٥

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ كَثِيرٍ -رَحِمَهُ اللهُ-: «يَذْكُرُ -تَعَالَى- حَالَ الْمُشْرِكِينَ بِهِ فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُمْ فِي الدَّارِ الْآخِرَةِ، حَيْثُ جَعَلُوا لَهُ أَنْدَادًا، أَيْ: أَمْثَالًا وَنُظَرَاءَ يَعْبُدُونَهُمْ مَعَهُ وَيُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّهِ، وَهُوَ اللهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، وَلَا ضِدَّ لَهُ وَلَا نِدَّ لَهُ، وَلَا شَرِيكَ مَعَهُ. وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ؟ قَالَ: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ».

وَقَوْلُهُ: {وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ} وَلِحُبِّهِمْ لِلَّهِ وَتَمَامِ مَعْرِفَتِهِمْ بِهِ، وَتَوْقِيرِهِمْ وَتَوْحِيدِهِمْ لَهُ، لَا يُشْرِكُونَ بِهِ شَيْئًا، بَلْ يَعْبُدُونَهُ وَحْدَهُ وَيَتَوَكَّلُونَ عَلَيْهِ، وَيَلْجَئُونَ فِي جَمِيعِ أُمُورِهِمْ إِلَيْهِ» اهـ.

٣- وَكَمَا أَنَّ أَصْلَ الْعِبَادَةِ الْمَحَبَّةُ، فَالشِّرْكُ فِي الْمَحَبَّةِ أَصْلُ الشِّرْكِ، قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ -عَلَيْهِ الرَّحْمَةُ-: «فَدُعَاءُ إِلَهٍ آخَرَ مَعَ اللهِ هُوَ اتِّخَاذُ نِدٍّ مِنْ دُونِ اللهِ يُحِبُّهُ كَحُبِّ اللهِ إِذْ أَصْلُ الْعِبَادَةِ الْمَحَبَّةُ» اهـ «جَامِعُ الرَّسَائِلِ لِابْنِ تَيْمِيَّةَ» - رَشَاد سَالِم (٢/ ٢٦١).

وَقَالَ أَيْضًا: «وَمِمَّا يُبَيِّنُ ذَلِكَ أَنَّ أَصْلَ الْعِبَادَةِ هِيَ الْمَحَبَّةُ وَأَنَّ الشِّرْكَ فِيهَا أَصْلُ الشِّرْكِ كَمَا ذَكَرَهُ اللهُ فِي قِصَّةِ إِمَامِ الْحُنَفَاءِ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ حَيْثُ قَالَ: ﴿ فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ ٱلَّيْلُ رَءَا كَوْكَبًا ۖ قَالَ هَٰذَا رَبِّى ۖ فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَآ أُحِبُّ ٱلْءَافِلِينَ ﴿٧٦﴾ ﴾ الأنعام: ٧٦ .

وَقَالَ فِي الْقَمَرِ: ﴿ لَئِن لَّمْ يَهْدِنِى رَبِّى لَأَكُونَنَّ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلضَّآلِّينَ ﴿٧٧﴾ ﴾ الأنعام: ٧٧.

فَلَمَّا أَفَلَتِ الشَّمْسُ قَالَ: ﴿ قَالَ يَٰقَوْمِ إِنِّى بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴿٧٨﴾ إِنِّى وَجَّهْتُ وَجْهِىَ لِلَّذِى فَطَرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ حَنِيفًا ۖ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٧٩﴾ ﴾ الأنعام: ٧٨ – ٧٩.

وَلِهَذَا تَبَرَّأَ إِبْرَاهِيمُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَمِمَّنْ أَشْرَكُوا بِاللهِ؛ قَالَ: ﴿ أَفَرَءَيْتُم مَّا كُنتُمْ تَعْبُدُونَ ﴿٧٥﴾ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُمُ ٱلْأَقْدَمُونَ ﴿٧٦﴾ ﴾ الشعراء: ٧٥ - ٧٦ اهـ السَّابِقُ (٢/ ٢٧٣).

٤- تَفْسِيرُ آيَةِ سُورَةِ الزُّخْرُفِ؛ قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ كَثِيرٍ -رَحِمَهُ اللهُ-: «يَقُولُ تَعَالَى مُنْكِرًا عَلَى الْمُشْرِكِينَ فِي عِبَادَتِهِمْ غَيْرَ اللهِ بِلَا بُرْهَانٍ وَلَا دَلِيلٍ وَلَا حُجَّةٍ: ﴿ أَمْ ءَاتَيْنَٰهُمْ كِتَٰبًا مِّن قَبْلِهِۦ ﴾ الزخرف: ٢١ أَيْ: مِنْ قَبْلِ شِرْكِهِمْ، ﴿ فَهُم بِهِۦ مُسْتَمْسِكُونَ ﴿٢١﴾ ﴾ أَيْ: فِيمَا هُمْ فِيهِ، أَيْ: لَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ، كَقَوْلِهِ: ﴿ أَمْ أَنزَلْنَا عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنًا فَهُوَ يَتَكَلَّمُ بِمَا كَانُوا۟ بِهِۦ يُشْرِكُونَ ﴿٣٥﴾ ﴾ [الروم: ٣٥] أَيْ: لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ.

ثُمَّ قَالَ: ﴿ بَلْ قَالُوٓا۟ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّهْتَدُونَ ﴿٢٢﴾ ﴾ أَيْ: لَيْسَ لَهُمْ مُسْتَنَدٌ فِيمَا هُمْ فِيهِ مِنَ الشِّرْكِ سِوَى تَقْلِيدِ الْآبَاءِ وَالْأَجْدَادِ، بِأَنَّهُمْ كَانُوا عَلَى أُمَّةٍ، وَالْمُرَادُ بِهَا الدِّينُ هَاهُنَا، وَفِي قَوْلِهِ: ﴿ إِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً ﴾ [الأنبياء: ٩٢].

وَقَوْلُهُمْ: ﴿ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم ﴾ أَيْ: وَرَاءَهُمْ ﴿ مُّهْتَدُونَ ﴾، دَعْوَى مِنْهُمْ بِلَا دَلِيلٍ.

ثُمَّ بَيَّنَ تَعَالَى أَنَّ مَقَالَةَ هَؤُلَاءِ قَدْ سَبَقَهُمْ إِلَيْهَا أَشْبَاهُهُمْ وَنُظَرَاؤُهُمْ مِنَ الْأُمَمِ السَّالِفَةِ الْمُكَذِّبَةِ لِلرُّسُلِ، تَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ، فَقَالُوا مِثْلَ مَقَالَتِهِمْ: ﴿ كَذَٰلِكَ مَآ أَتَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِم مِّن رَّسُولٍ إِلَّا قَالُوا۟ سَاحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ ﴿٥٢﴾ أَتَوَاصَوْا۟ بِهِۦ ۚ بَلْ هُمْ قَوْمٌ طَاغُونَ ﴿٥٣﴾ ﴾ [الذاريات: ٥٢، ٥٣]، وَهَكَذَا قَالَ هَاهُنَا: ﴿ وَكَذَٰلِكَ

مَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ فِي قَرۡيَةٖ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتۡرَفُوهَآ إِنَّا وَجَدۡنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٖ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقۡتَدُونَ ﴿٢٣﴾ ﴾ الزخرف: ٢٣» اهـ.

٥- تَفْسِيرُ آيَاتِ سُورَةِ الصَّافَّاتِ؛ قَالَ الْإِمَامُ السَّعْدِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ-: «وَكَأَنَّهُ قِيلَ: مَا الَّذِي أَوْصَلَهُمْ إِلَى هَذِهِ الدَّارِ؟ فَقَالَ: ﴿ إِنَّهُمْ أَلْفَوْا ﴾ الصافات: ٦٩

أَيْ: وَجَدُوا ﴿ ءَابَآءَهُمۡ ضَآلِّينَ ﴿٦٩﴾ فَهُمۡ عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِمۡ يُهۡرَعُونَ ﴿٧٠﴾ ﴾ الصافات: ٦٩ - ٧٠ أَيْ: يُسْرِعُونَ فِي الضَّلَالِ، فَلَمْ يَلْتَفِتُوا إِلَى مَا دَعَتْهُمْ إِلَيْهِ الرُّسُلُ، وَلَا إِلَى مَا حَذَّرَتْهُمْ عَنْهُ الْكُتُبُ، وَلَا إِلَى أَقْوَالِ النَّاصِحِينَ، بَلْ عَارَضُوهُمْ بِأَنْ قَالُوا: ﴿ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٖ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقۡتَدُونَ ﴿٢٣﴾ ﴾ الزخرف: ٢٣» اهـ.

عَلَّقَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الْبَنَّا -حَفِظَهُ اللهُ- قَائِلًا: «فَقَالَ اللهُ تَعَالَى لَهُمْ إِمْعَانًا فِي النَّكِيرِ عَلَيْهِمْ: ﴿ ۞ قَلَ أَوَلَوۡ جِئۡتُكُم بِأَهۡدَىٰ مِمَّا وَجَدتُّمۡ عَلَيۡهِ ءَابَآءَكُمۡۖ قَالُوٓاْ إِنَّا بِمَآ أُرۡسِلۡتُم بِهِۦ كَٰفِرُونَ ﴿٢٤﴾ ﴾ الزخرف: ٢٤».

فَدَلِيلُ الْقُرْبَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلْخَالِصُ ۚ وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِى مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى مَنْ هُوَ كَٰذِبٌ كَفَّارٌ ﴿٣﴾ ﴾ **الزمر: ٣**[٣٤].

[٣٤] وَقَدْ سَبَقَ تَفْسِيرُ الْآيَةِ.

وَدَلِيلُ الشَّفَاعَةِ[٣٥] قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ ﴾ يونس: ١٨ [٣٦].

---

[٣٥] قَالَ الشَّيْخُ الْبَنَّا -حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى -: «وَالشَّفَاعَةُ لُغَةً: مِنَ الشَّفْعِ، وَالشَّفْعُ: ضِدُّ الْوَتْرِ؛ أَيْ: يَأْتُونَ بِمَنْ يَشْفَعُ لَهُمْ عِنْدَ اللهِ لِتَكْفِيرِ سَيِّئَاتِهِمْ وَقَضَاءِ حَوَائِجِهِمْ؛ وَهِيَ شَفَاعَةٌ شِرْكِيَّةٌ، وَيُسَمُّونَ هَذِهِ الشَّفَاعَةَ تَوَسُّلًا، وَالتَّوَسُّلُ أَيْضًا مِنْهُ السُّنِّيُّ وَالشِّرْكِيُّ، وَقَدْ غَرِقَ أَصْحَابُ التَّصَوُّفِ فِي هَذِهِ الشَّفَاعَةِ الشِّرْكِيَّةِ تَقْلِيدًا لِلْيَهُودِ وَالنَّصَارَى فِي تَوَسُّلَاتِهِمْ لِلْقِدِّيسِينَ قَالَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ...» الْحَدِيثَ.

وَالْبَدِيلُ لَهَا الشَّفَاعَةُ الشَّرْعِيَّةُ، وَهِيَ كَمَا جَاءَ فِي الْأَحَادِيثِ التَّوَسُّلُ إِلَى اللهِ بِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ وَدُعَاءِ الصَّالِحِينَ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ كَمَا فِي قِصَّةِ أَصْحَابِ الْغَارِ وَغَيْرِهَا» اهـ.

وَفِي قَضِيَّةِ الشَّفَاعَةِ مَسَائِلُ كَثِيرَةٌ قَدْ جَمَعَهَا مُخْتَصَرَةً الْعَلَّامَةُ الْفَوْزَانُ -حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى -؛ فَقَالَ:

١- فَالشَّفَاعَةُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ النَّاسُ فِيهَا عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

قَوْمٌ غَلَوْا فِي إِثْبَاتِهَا حَتَّى طَلَبُوهَا مِنَ الْأَمْوَاتِ وَمِنَ الْقُبُورِ وَمِنَ الْأَصْنَامِ وَالْأَشْجَارِ وَالْأَحْجَارِ ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ﴾ [يونس: ١٨]، ﴿ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ ﴾ [الزمر: ٣] .

وَطَائِفَةٌ غَلَتْ فِي نَفْيِ الشَّفَاعَةِ كَالْمُعْتَزِلَةِ وَالْخَوَارِجِ، فَإِنَّهُمْ نَفَوُا الشَّفَاعَةَ فِي أَهْلِ الْكَبَائِرِ، وَخَالَفُوا مَا تَوَاتَرَتْ بِهِ الْأَدِلَّةُ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فِي إِثْبَاتِ الشَّفَاعَةِ.

وَأَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ تَوَسَّطُوا فَأَثْبَتُوا الشَّفَاعَةَ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي ذَكَرَهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، وَآمَنُوا بِهَا مِنْ غَيْرِ إِفْرَاطٍ وَلَا تَفْرِيطٍ.

٢- وَالشَّفَاعَةُ فِي اللُّغَةِ مَأْخُوذَةٌ مِنَ الشَّفْعِ، وَهُوَ ضِدُّ الْوَتْرِ، فَالْوَتْرُ هُوَ الْفَرْدُ الْوَاحِدُ. وَالشَّفْعُ هُوَ أَكْثَرُ مِنْ وَاحِدٍ، اثْنَيْنِ أَوْ أَرْبَعَةٌ أَوْ سِتَّةٌ، وَهُوَ مَا يُسَمَّى بِالْعَدَدِ الزَّوْجِيِّ.

وَشَرْعًا: الْوَسَاطَةُ فِي قَضَاءِ الْحَاجَاتِ، وَسَاطَةٌ بَيْنَ مَنْ عِنْدَهُ الْحَاجَةُ وَصَاحِبِ الْحَاجَةِ.

٣- وَهِيَ عَلَى قِسْمَيْنِ: شَفَاعَةٌ عِنْدَ اللهِ، وَشَفَاعَةٌ عِنْدَ الْخَلْقِ.

فَالشَّفَاعَةُ عِنْدَ الْخَلْقِ عَلَى قِسْمَيْنِ:

أ- شَفَاعَةٌ حَسَنَةٌ، وَهِيَ الْأُمُورُ الْحَسَنَةُ النَّافِعَةُ الْمُبَاحَةُ، تَتَوَسَّطُ عِنْدَ مَنْ عِنْدَهُ حَاجَاتُ النَّاسِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَقْضِيَهَا لَهُمْ، قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿ مَّن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُۥ نَصِيبٌ مِّنْهَا﴾ [النساء: ٨٥]، وَقَالَ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-: «اشْفَعُوا تُؤْجَرُوا، وَيَقْضِي اللهُ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ مَا شَاءَ». هَذِهِ شَفَاعَةٌ حَسَنَةٌ وَفِيهَا أَجْرٌ؛ لِأَنَّ فِيهَا نَفْعًا لِلْمُسْلِمِينَ فِي قَضَاءِ حَاجَاتِهِمْ وَحُصُولِهِمْ عَلَى مَطْلُوبِهِمُ الَّذِي فِيهِ نَفْعٌ لَهُمْ، وَلَيْسَ فِيهَا تَعَدٍّ عَلَى أَحَدٍ أَوْ ظُلْمٌ لِأَحَدٍ.

ب- وَالْقِسْمُ الثَّانِي: شَفَاعَةٌ سَيِّئَةٌ، وَهِيَ التَّوَسُّطُ فِي أُمُورٍ مُحَرَّمَةٍ، كَالشَّفَاعَةِ فِي إِسْقَاطِ الْحُدُودِ إِذَا وَجَبَتْ، وَهَذَا يَدْخُلُ فِيمَنْ لَعَنَهُ النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي قَوْلِهِ: «لَعَنَ اللهُ مَنْ آوَى مُحْدِثًا». وَالشَّفَاعَةِ أَيْضًا فِي أَخْذِ حُقُوقِ الْآخَرِينَ وَإِعْطَائِهَا لِغَيْرِ مُسْتَحِقِّهَا، قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمَن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً سَيِّئَةً يَكُن لَّهُۥ كِفْلٌ مِّنْهَا﴾ [النساء: ٨٥]

٤- أَمَّا الشَّفَاعَةُ عِنْدَ اللهِ فَلَيْسَتْ كَالشَّفَاعَةِ عِنْدَ الْمَخْلُوقِ، فَالشَّفَاعَةُ عِنْدَ الْخَالِقِ: أَنْ يُكْرِمَ اللهُ -جَلَّ وَعَلَا- بَعْضَ عِبَادِهِ فِي أَنْ يَدْعُوَ لِأَحَدِ الْمُسْلِمِينَ الْمُسْتَحِقِّينَ لِلْعَذَابِ بِسَبَبِ كَبِيرَةٍ ارْتَكَبَهَا، فَيَشْفَعُ عِنْدَهُ الشَّافِعُ فِي أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُ وَلَا يُعَذِّبَهُ؛ لِأَنَّهُ مُؤْمِنٌ مُوَحِّدٌ، فَيَشْفَعُ الشَّافِعُ عِنْدَ اللهِ -جَلَّ وَعَلَا- بِأَنْ يَعْفُوَ عَنْهُ،

أَوْ فِيمَنْ دَخَلَ النَّارَ فِي مَعْصِيَةٍ فَيَشْفَعُ الشَّافِعُ عِنْدَ اللهِ فِي أَنْ يَخْرُجَ وَيُرْفَعَ عَنْهُ الْعَذَابُ، وَهِيَ مَا تُسَمَّى بِالشَّفَاعَةِ فِي أَهْلِ الْكَبَائِرِ.

٥- لَكِنَّ الشَّفَاعَةَ عِنْدَ اللهِ يُشْتَرَطُ لَهَا شَرْطَانِ:

الشَّرْطُ الْأَوَّلُ: أَنْ تَكُونَ بِإِذْنِ اللهِ، فَلَا أَحَدَ يَشْفَعُ عِنْدَ اللهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ، فَهُوَ الَّذِي يَأْذَنُ لِلشَّافِعِ أَنْ يَشْفَعَ، أَمَّا مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْذَنَ فَلَا أَحَدَ يَتَقَدَّمُ إِلَى اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ-: ﴿ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشۡفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذۡنِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وَلَيْسَ كَالْمَخْلُوقِ الَّذِي يَتَقَدَّمُ النَّاسُ لِلشَّفَاعَةِ عِنْدَهُ وَإِنْ لَمْ يَأْذَنْ، فَاللهُ -جَلَّ وَعَلَا- لَا يَشْفَعُ أَحَدٌ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ.

الشَّرْطُ الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ الْمَشْفُوعُ فِيهِ مِنْ أَهْلِ التَّوْحِيدِ وَأَهْلِ الْإِيمَانِ، مِمَّنْ يَرْضَى اللهُ عَنْهُمْ قَوْلَهُمْ وَعَمَلَهُمْ، ﴿ وَلَا يَشۡفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرۡتَضَىٰ ﴾ [الأنبياء: ٢٨]، أَيْ: رَضِيَ اللهُ قَوْلَهُ وَعَمَلَهُ، وَجَاءَ الشَّرْطَانِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ إِلَّا مِنۢ بَعۡدِ أَن يَأۡذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرۡضَىٰٓ ﴿٢٦﴾ ﴾ [النجم: ٢٦] . «أَنْ يَأْذَنَ اللهُ» هَذَا الشَّرْطُ الْأَوَّلُ، «وَيَرْضَى» هَذَا الشَّرْطُ الثَّانِي.

أَمَّا الْكَافِرُ فَإِنَّهُ لَا تَنْفَعُهُ الشَّفَاعَةُ ﴿ فَمَا تَنفَعُهُمۡ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ ﴿٤٨﴾ ﴾ [المدثر: ٤٨]، ﴿ مَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنۡ حَمِيمٖ وَلَا شَفِيعٖ يُطَاعُ ﴿١٨﴾ ﴾ [غافر: ١٨].

فَالشَّفَاعَةُ فِي الْقُرْآنِ شَفَاعَتَانِ؛ شَفَاعَةٌ مَنْفِيَّةٌ وَهِيَ الَّتِي انْتَفَتْ شُرُوطُهَا، وَشَفَاعَةٌ مُثْبَتَةٌ وَهِيَ الَّتِي تَحَقَّقَتْ شُرُوطُهَا.

فَالْكَافِرُ لَا تَنْفَعُهُ الشَّفَاعَةُ؛ لَوْ شَفَعَ فِيهِ أَهْلُ السَّمَوَاتِ وَأَهْلُ الْأَرْضِ مَا قَبِلَ اللهُ فِيهِ شَفَاعَتَهُمْ؛ لِأَنَّهُ مُشْرِكٌ كَافِرٌ بِاللهِ -عَزَّ وَجَلَّ-، لَا يَرْضَى اللهُ قَوْلَهُ وَلَا عَمَلَهُ، إِلَّا مَا جَاءَ فِي شَفَاعَةِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي عَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ، فَهِيَ شَفَاعَةٌ خَاصَّةٌ، وَأَيْضًا لَيْسَتْ شَفَاعَةً مِنْ أَجْلِ خُرُوجِهِ مِنَ النَّارِ، إِنَّمَا هِيَ شَفَاعَةٌ مِنْ أَجْلِ تَخْفِيفِ الْعَذَابِ عَنْ هَذَا الرَّجُلِ؛ لِمَا حَصَلَ مِنْهُ مِنْ مُؤَازَرَةِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَحِمَايَتِهِ لَهُ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- وَالْمُدَافَعَةُ عَنْهُ، فَالنَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَشْفَعُ فِي تَخْفِيفِ الْعَذَابِ عَنْهُ فَقَطْ.

٦- هَذِهِ هِيَ الشَّفَاعَةُ الثَّابِتَةُ بِشُرُوطِهَا، وَهِيَ أَنْوَاعٌ:

مِنْهَا أَنْوَاعٌ خَاصَّةٌ بِالنَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وَأَنْوَاعٌ مُشْتَرَكَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ غَيْرِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، وَالْمَلَائِكَةِ وَالصَّالِحِينَ وَالْأَفْرَاطِ الَّذِينَ مَاتُوا قَبْلَ الْبُلُوغِ، كُلُّ هَؤُلَاءِ يَشْفَعُونَ عِنْدَ اللهِ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-.

أ- وَأَمَّا الشَّفَاعَةُ الْخَاصَّةُ بِالنَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَهِيَ أَنْوَاعٌ:

أَوَّلُهَا: شَفَاعَتُهُ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- فِي أَهْلِ الْمَوْقِفِ؛ إِذَا طَالَ الْمَوْقِفُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَاشْتَدَّ الْكَرْبُ، وَاشْتَدَّ الزِّحَامُ، وَدَنَتِ الشَّمْسُ مِنَ الرُّءُوسِ،

وَحَصَلَ الْكَرْبُ الْعَظِيمُ، أَهْلُ الْمَحْشَرِ يُرِيدُونَ مَنْ يَشْفَعُ لَهُمْ لِفَصْلِ الْقَضَاءِ بَيْنَهُمْ وَصَرْفِهِمْ مِنْ هَذَا الْمَوْقِفِ: إِمَّا إِلَى جَنَّةٍ وَإِمَّا إِلَى نَارٍ.

فَيَذْهَبُونَ إِلَى آدَمَ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- فَيَعْتَذِرُ لِهَيْبَةِ الْمَقَامِ وَجَلَالَتِهِ، ثُمَّ يَذْهَبُونَ إِلَى نُوحٍ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- أَوَّلِ الرُّسُلِ فَيَعْتَذِرُ، ثُمَّ يَذْهَبُونَ إِلَى مُوسَى كَلِيمِ اللهِ فَيَعْتَذِرُ، ثُمَّ يَذْهَبُونَ إِلَى عِيسَى -عَلَيْهِ السَّلَامُ- فَيَعْتَذِرُ أَيْضًا، ثُمَّ يَذْهَبُونَ إِلَى مُحَمَّدٍ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَيَقُولُ: «أَنَا لَهَا، أَنَا لَهَا».

ثُمَّ يَأْتِي فَيَخِرُّ سَاجِدًا بَيْنَ يَدَيِ اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ-، وَيَحْمَدُهُ وَيُثْنِي عَلَيْهِ وَيَدْعُوهُ حَتَّى يُقَالَ لَهُ: «ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَسَلْ تُعْطَهُ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ» بَعْدَ الدُّعَاءِ وَالِاسْتِئْذَانِ، لَا يَشْفَعُ مُبَاشَرَةً، بَلْ يَسْجُدُ وَيَدْعُو وَيُثْنِي عَلَى اللهِ وَيَتَوَسَّلُ إِلَيْهِ بِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، ثُمَّ يُؤْذَنُ لَهُ بِالشَّفَاعَةِ، ثُمَّ يَشْفَعُ لِلْفَصْلِ بَيْنَ الْخَلَائِقِ فَيَقْبَلُ اللهُ شَفَاعَتَهُ.

وَيَأْتِي -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- لِفَصْلِ الْقَضَاءِ بَيْنَ عِبَادِهِ، قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿كَلَّآ إِذَا دُكَّتِ ٱلْأَرْضُ دَكًّا دَكًّا ﴿٢١﴾ وَجَآءَ رَبُّكَ وَٱلْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا ﴿٢٢﴾﴾ [الفجر: ٢١، ٢٢].

وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن يَأْتِيَهُمُ ٱللَّهُ فِى ظُلَلٍ مِّنَ ٱلْغَمَامِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَقُضِىَ ٱلْأَمْرُ﴾ [البقرة: ٢١٠].

هَذِهِ شَفَاعَتُهُ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- فِي الْفَصْلِ بَيْنَ الْخَلَائِقِ، وَهِيَ مَقَامٌ عَظِيمٌ شَرَّفَ اللهُ بِهِ النَّبِيَّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وَهِيَ الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ الَّذِي قَالَ اللهُ -سُبْحَانَهُ- فِيهِ: ﴿ وَمِنَ ٱلَّيۡلِ فَتَهَجَّدۡ بِهِۦ نَافِلَةً لَّكَ عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا ٧٩ ﴾ [الإسراء: ٧٩]؛ لِأَنَّهُ يَحْمَدُهُ عَلَيْهِ الْأَوَّلُونَ وَالْآخِرُونَ، وَيَظْهَرُ فَضْلُهُ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- فِي هَذَا الْمَوْقِفِ الْعَظِيمِ.

الشَّفَاعَةُ الثَّانِيَةُ: الْخَاصَّةُ بِالنَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: شَفَاعَتُهُ فِي أَهْلِ الْجَنَّةِ أَنْ يَدْخُلُوا الْجَنَّةَ، فَأَوَّلُ مَنْ يَسْتَفْتِحُ بَابَ الْجَنَّةِ هُوَ مُحَمَّدٌ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُهَا، وَأَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُهَا مِنَ الْأُمَمِ أُمَّتُهُ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-.

الشَّفَاعَةُ الثَّالِثَةُ: الْخَاصَّةُ بِالنَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: شَفَاعَتُهُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ بِأَنْ يَرْفَعَ اللهُ مَنَازِلَهُمْ وَدَرَجَاتِهِمْ، فَيَشْفَعُ فِي أُنَاسٍ فِي أَنْ يَرْفَعَ اللهُ دَرَجَاتِهِمْ فِي الْجَنَّةِ، فَيَرْفَعُهُمُ اللهُ بِشَفَاعَتِهِ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-.

الشَّفَاعَةُ الرَّابِعَةُ: وَهِيَ مُشْتَرَكَةٌ؛ الشَّفَاعَةُ فِي أَهْلِ الْكَبَائِرِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِيمَنِ اسْتَحَقَّ دُخُولَ النَّارِ أَنْ لَا يَدْخُلَهَا، وَفِي مَنْ دَخَلَهَا أَنْ يَخْرُجَ مِنْهَا، وَهَذِهِ هِيَ مَحَطُّ الْخِلَافِ بَيْنَ الْفِرَقِ؛ فَالْجَهْمِيَّةُ وَالْخَوَارِجُ وَأَضْرَابُهُمْ أَنْكَرُوهَا وَقَالُوا: مَنْ دَخَلَ النَّارَ لَا يَخْرُجُ مِنْهَا، وَأَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ أَثْبَتُوهَا كَمَا جَاءَتْ

وَاعْتَقَدُوهَا، وَيَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَعْتَقِدَهَا وَيُؤْمِنَ بِهَا، وَأَنْ يَسْأَلَ اللهَ أَنْ يُشَفِّعَ فِيهِ نَبِيَّهُ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؛ لِأَنَّهُ بِحَاجَةٍ إِلَيْهَا.

الشَّفَاعَةُ الْخَامِسَةُ: وَهِيَ خَاصَّةٌ بِالنَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وَهِيَ شَفَاعَتُهُ فِي عَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ، أَبُو طَالِبٍ مَاتَ عَلَى الشِّرْكِ وَعَلَى دِينِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ الْمُشْرِكِ، قَالَ: هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَمَاتَ عَلَى ذَلِكَ، فَصَارَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ الْخَالِدِينَ فِيهَا.

وَلَكِنَّ اللهَ -عَزَّ وَجَلَّ- يُشَفِّعُ رَسُولَهُ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- فِي تَخْفِيفِ الْعَذَابِ عَنْهُ، فَيَكُونُ فِي ضَحْضَاحٍ مِنْ نَارٍ، مَا يَرَى أَنَّ أَحَدًا أَشَدُّ مِنْهُ عَذَابًا، مَعَ أَنَّهُ أَهْوَنُ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا.

ب- وَالشَّفَاعَةُ فِي أَهْلِ الْكَبَائِرِ مُشْتَرَكَةٌ، فَالْمَلَائِكَةُ يَشْفَعُونَ، وَالْأَنْبِيَاءُ يَشْفَعُونَ، وَالْأَوْلِيَاءُ وَالصَّالِحُونَ يَشْفَعُونَ، وَالْأَفْرَاطُ يَشْفَعُونَ لِآبَائِهِمْ» اهـ «التَّعْلِيقَاتُ الْمُخْتَصَرَةُ عَلَى مَتْنِ الْعَقِيدَةِ الطَّحَاوِيَّةِ» لِلْفَوْزَانِ (ص: ٩٤).

[٣٦] قَالَ الشَّيْخُ الْبَنَّا -حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى-: «قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ ۖ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٠٦﴾ وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ ۖ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ ۚ يُصِيبُ بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۚ وَهُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٠٧﴾﴾ يونس: ١٠٦ – ١٠٧» اهـ.

وَالشَّفَاعَةُ شَفَاعَتَانِ: شَفَاعَةٌ مَنْفِيَّةٌ، وَشَفَاعَةٌ مُثْبَتَةٌ.

فَالشَّفَاعَةُ الْمَنْفِيَّةُ: مَا كَانَتْ تُطْلَبُ مِنْ غَيْرِ اللهِ فِيمَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا اللهُ.

قَالَ الْإِمَامُ الْبَغَوِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ-: «﴿ وَلَا تَدْعُ ﴾ **وَلَا تَعْبُدْ،** ﴿ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ ﴾ **إِنْ أَطَعْتَهُ،** ﴿ وَلَا يَضُرُّكَ ﴾ **إِنْ عَصَيْتَهُ،** ﴿ فَإِن فَعَلْتَ ﴾ **فَعَبَدْتَ غَيْرَ اللهِ،** ﴿ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٠٦﴾ ﴾ **الضَّارِّينَ لِأَنْفُسِهِمْ الْوَاضِعِينَ لِلْعِبَادَةِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهَا.**

﴿ وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ ﴾ **أَيْ: يُصِبْكَ بِشِدَّةٍ وَبَلَاءٍ،** ﴿ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ ﴾ **فَلَا دَافِعَ لَهُ،** ﴿ إِلَّا هُوَ ۖ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ ﴾ **رَخَاءٍ وَنِعْمَةٍ وَسَعَةٍ،** ﴿ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ ﴾ **فَلَا مَانِعَ لِرِزْقِهِ،** ﴿ يُصِيبُ بِهِۦ ﴾ **بِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الضُّرِّ وَالْخَيْرِ،** ﴿ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۚ وَهُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٠٧﴾ ﴾» اهـ.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِمَّا رَزَقۡنَٰكُم مِّن قَبۡلِ أَن يَأۡتِيَ يَوۡمٞ لَّا بَيۡعٞ فِيهِ وَلَا خُلَّةٞ وَلَا شَفَٰعَةٞۗ وَٱلۡكَٰفِرُونَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ٢٥٤﴾ البقرة: ٢٥٤[٣٧].

---

[٣٧] تَفْسِيرُ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ؛ قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ كَثِيرٍ -رَحِمَهُ اللهُ-: «يَأْمُرُ تَعَالَى عِبَادَهُ بِالْإِنْفَاقِ مِمَّا رَزَقَهُمْ فِي سَبِيلِهِ سَبِيلِ الْخَيْرِ لِيَدَّخِرُوا ثَوَابَ ذَلِكَ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَلِيكِهِمْ؛ وَلِيُبَادِرُوا إِلَى ذَلِكَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴿مِّن قَبۡلِ أَن يَأۡتِيَ يَوۡمٞ﴾ يَعْنِي: يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴿لَّا بَيۡعٞ فِيهِ وَلَا خُلَّةٞ وَلَا شَفَٰعَةٞۗ﴾ أَيْ: لَا يُبَاعُ أَحَدٌ مِنْ نَفْسِهِ، وَلَا يُفَادَى بِمَالٍ لَوْ بَذَلَهُ، وَلَوْ جَاءَ بِمِلْءِ الْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَا تَنْفَعُهُ خُلَّةُ أَحَدٍ، يَعْنِي: صَدَاقَتُهُ بَلْ وَلَا نَسَابَتُهُ كَمَا قَالَ: ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي ٱلصُّورِ فَلَآ أَنسَابَ بَيۡنَهُمۡ يَوۡمَئِذٖ وَلَا يَتَسَآءَلُونَ ١٠١﴾ [المؤمنون:١٠١] ﴿وَلَا شَفَٰعَةٞۗ﴾ أَيْ: وَلَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَٱلۡكَٰفِرُونَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ٢٥٤﴾ مُبْتَدَأٌ مَحْصُورٌ فِي خَبَرِهِ؛ أَيْ: وَلَا ظَالِمَ أَظْلَمُ مِمَّنْ وَافَى اللهَ يَوْمَئِذٍ كَافِرًا. وَقَدْ رَوَى ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي قَالَ: ﴿وَٱلۡكَٰفِرُونَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ٢٥٤﴾ وَلَمْ يَقُلْ: وَالظَّالِمُونَ هُمُ الْكَافِرُونَ» اهـ.

وَالشَّفَاعَةُ الْمُثْبَتَةُ: هِيَ الَّتِي تُطْلَبُ مِنَ اللهِ، وَالشَّافِعُ مُكَرَّمٌ بِالشَّفَاعَةِ، وَالْمَشْفُوعُ لَهُ مَنْ رَضِيَ اللهُ قَوْلَهُ وَعَمَلَهُ بَعْدَ الْإِذْنِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى[٣٨]: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشۡفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذۡنِهِۦ﴾ البقرة: ٢٥٥ [٣٩].

عَلَّقَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الْبَنَّا -حَفِظَهُ اللهُ- قَائِلًا: «وَلَمْ يَقُلْ: وَالظَّالِمُونَ هُمُ الْكَافِرُونَ؛ يَعْنِي كَمَا يَقُولُ الْخَوَارِجُ قَدِيمًا وَحَدِيثًا: كُلُّ مَنْ حَكَمَ فَظَلَمَ فَهُوَ كَافِرٌ».

وَقَالَ الْإِمَامُ الْبَغَوِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ-: «﴿ وَٱلۡكَٰفِرُونَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ٢٥٤ ﴾ لِأَنَّهُمْ وَضَعُوا الْعِبَادَةَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهَا» اهـ.

[٣٨] تَفْسِيرُ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ؛ قَالَ الْإِمَامُ السَّعْدِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ-: «﴿ لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلۡأَرۡضِ﴾ أَيْ: هُوَ الْمَالِكُ وَمَا سِوَاهُ مَمْلُوكٌ وَهُوَ الْخَالِقُ الرَّازِقُ الْمُدَبِّرُ وَغَيْرُهُ مَخْلُوقٌ مَرْزُوقٌ مُدَبَّرٌ لَا يَمْلِكُ لِنَفْسِهِ وَلَا لِغَيْرِهِ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ فَلِهَذَا قَالَ: ﴿ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشۡفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذۡنِهِۦ﴾ أَيْ: لَا أَحَدَ يَشْفَعُ عِنْدَهُ بِدُونِ إِذْنِهِ، فَالشَّفَاعَةُ كُلُّهَا لِلَّهِ تَعَالَى، وَلَكِنَّهُ تَعَالَى؛ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْحَمَ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ؛ أَذِنَ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُكْرِمَهُ مِنْ عِبَادِهِ أَنْ يَشْفَعَ فِيهِ، لَا يَبْتَدِئُ الشَّافِعُ قَبْلَ الْإِذْنِ» اهـ.

[٣٩] خُلَاصَةُ الْقَاعِدَةِ الثَّانِيَةِ:

١ - اتِّخَاذُ الْوَسَائِطِ شِرْكٌ أَكْبَرُ مُخْرِجٌ مِنَ الْمِلَّةِ.

٢ - ضَابِطُ الشِّرْكِ الْأَكْبَرِ التَّسْوِيَةُ بِاللهِ تَعَالَى فِي أُلُوهِيَّتِهِ، أَوْ رُبُوبِيَّتِهِ، أَوْ أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ؛ ﴿ قَالُواْ وَهُمْ فِيهَا يَخْتَصِمُونَ ﴿٩٦﴾ تَٱللَّهِ إِن كُنَّا لَفِي ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٩٧﴾ إِذْ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٨﴾ ﴾ الشعراء: ٩٦ - ٩٨

٣- أَصْلُ الْعِبَادَةِ الْمَحَبَّةُ؛ كَمَا أَنَّ الشِّرْكَ فِيهَا أَصْلُ الشِّرْكِ.

٤ - شِدَّةُ التَّشَابُهِ بَيْنَ الْمُشْرِكِينَ قَدِيمًا وَحَدِيثًا، وَأَنَّ شُبُهَاتِهِمْ وَاحِدَةٌ.

وَالْقَاعِدَةُ الثَّالِثَةُ: أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ظَهَرَ عَلَى أُنَاسٍ مُتَفَرِّقِينَ[٤٠] فِي عِبَادَتِهِمْ مِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الْمَلَائِكَةَ.

---

[٤٠] قَالَ الشَّيْخُ الْبَنَّا -حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى-: «قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ وَقَٰتِلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً ۚ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ ٣٦ ﴾ التوبة: ٣٦؛ أَيْ قَاتِلُوهُمْ عَلَى اخْتِلَافِ شِرْكِيَّاتِهِمْ، وَرَغْمَ اخْتِلَافِ مَعْبُودَاتِهِمْ؛ كَمَا بَيَّنَهُ الْإِمَامُ -رَحِمَهُ اللهُ- رَدًّا عَلَى الصُّوفِيَّةِ وَأَتْبَاعِهِمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ: إِنَّمَا قَاتَلَ عُبَّادَ الْأَصْنَامِ فَقَطْ! فَبَيَّنَ الْإِمَامُ -رَحِمَهُ اللهُ- أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَاتَلَ أَقْوَامًا مُتَفَرِّقِينَ فِي عِبَادَاتِهِمْ وَمُخْتَلِفَةً مَعْبُودَاتُهُمْ، وَكَانَ مِنْهُمْ عُبَّادُ أَنْبِيَاءَ، وَصَالِحِينَ، وَمَلَائِكَةٍ ...إلخ؛ فَلَا حُجَّةَ لِعُبَّادِ الْقُبُورِ فِي أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إِنَّمَا قَاتَلَ عُبَّادَ الْأَصْنَامِ فَقَطْ» اهـ.

وَفِي كَلَامِهِ -حَفِظَهُ اللهُ- مَسَائِلُ:

١- الْآيَةُ الَّتِي ذَكَرَهَا -حَفِظَهُ اللهُ- ظَاهِرَةُ الدِّلَالَةِ عَلَى مَقْصُودِ الْقَاعِدَةِ؛ إِنْ لَمْ تَكُنْ نَصًّا بِدُخُولِ «كَافَّةً»؛ فَإِنَّ قَوْلَهُ: «وَقَاتِلُوا» كَانَ ظَاهِرًا فِي الْعُمُومِ؛ فَدَخَلَتْ «كَافَّةً»؛ فَنَقَلَتْهُ مِنَ الظُّهُورِ إِلَى النَّصِّيَّةِ، وَقَدْ وَضَّحَ الشَّيْخُ -حَفِظَهُ اللهُ- وَجْهَ الدِّلَالَةِ فِيهَا.

٢- تَفْسِيرُ آيَةِ سُورَةِ التَّوْبَةِ؛ قَالَ الْإِمَامُ السَّعْدِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ-: «قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَقَٰتِلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً ﴾ أَيْ: قَاتِلُوا جَمِيعَ أَنْوَاعِ الْمُشْرِكِينَ وَالْكَافِرِينَ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ.

وَلَا تَخُصُّوا أَحَدًا مِنْهُمْ بِالْقِتَالِ دُونَ أَحَدٍ، بَلِ اجْعَلُوهُمْ كُلَّهُمْ لَكُمْ أَعْدَاءً؛ كَمَا كَانُوا هُمْ مَعَكُمْ كَذَلِكَ، قَدِ اتَّخَذُوا أَهْلَ الْإِيمَانِ أَعْدَاءً لَهُمْ، لَا يَأْلُونَهُمْ مِنَ الشَّرِّ شَيْئًا» اهـ.

٣- بَيَّنَ الشَّيْخُ -حَفِظَهُ اللهُ- مُرَادَ الْإِمَامِ -رَحِمَهُ اللهُ- مِنْ هَذِهِ الْقَاعِدَةِ وَخُلَاصَتِهَا؛ وَهِيَ الرَّدُّ عَلَى الْمُتَصَوِّفَةِ وَأَتْبَاعِهِمْ فِي زَعْمِهِمْ أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إِنَّمَا قَاتَلَ مَنِ اتَّخَذَ وَسَائِطَ مِنَ الْأَصْنَامِ وَالْأَوْثَانِ وَالْكَوَاكِبِ، وَنَحْنُ -يَعْنِي الصُّوفِيَّةَ- نَتَّخِذُهَا مِنَ الصَّالِحِينَ، قَالَ الشَّيْخُ الْفَوْزَانُ -حَفِظَهُ اللهُ-: «قَوْلُهُ: وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ ﴾» أَيِ: الدَّلِيلُ عَلَى قِتَالِ الْمُشْرِكِينَ مِنْ غَيْرِ تَفْرِيقٍ بَيْنَهُمْ حَسْبَ مَعْبُودَاتِهِمْ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَقَٰتِلُوهُمْ ﴾ ، وَهَذَا عَامٌّ لِكُلِّ الْمُشْرِكِينَ، لَمْ يَسْتَثْنِ أَحَدًا، ثُمَّ قَالَ: ﴿ وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ ﴾ وَالْفِتْنَةُ: الشِّرْكُ، أَيْ: لَا يُوجَدُ شِرْكٌ، وَهَذَا عَامٌّ؛ أَيُّ شِرْكٍ، سَوَاءٌ الشِّرْكُ فِي الْأَوْلِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ، أَوْ بِالْأَحْجَارِ، أَوْ بِالْأَشْجَارِ، أَوْ بِالشَّمْسِ أَوْ بِالْقَمَرِ.

مِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الْأَنْبِيَاءَ وَالصَّالِحِينَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الْأَشْجَارَ وَالْأَحْجَارَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ. وَقَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؛ وَلَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَهُمْ.

{وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ}: تَكُونُ الْعِبَادَةُ كُلُّهَا لِلَّهِ، لَيْسَ فِيهَا شَرِكَةٌ لِأَحَدٍ كَائِنًا مَنْ كَانَ، فَلَا فَرْقَ بَيْنَ الشِّرْكِ بِالْأَوْلِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ أَوْ بِالْأَحْجَارِ أَوْ بِالْأَشْجَارِ أَوْ بِالشَّيَاطِينِ، أَوْ غَيْرِهِمْ» اهـ «شَرْحُ الْقَوَاعِدِ الْأَرْبَعِ» لَهُ (ص: ٢٤) ت/ الرَّدَّادِيِّ - ط/ الرِّسَالَةِ.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ﴾ الأنفال: ٣٩[٤١].

---

[٤١] تَفْسِيرُ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ؛ قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ كَثِيرٍ -رَحِمَهُ اللهُ-: «قَالَ الضَّحَّاكُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿ وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ ﴾ يَعْنِي: حَتَّى لَا يَكُونَ شِرْكٌ، وَكَذَا قَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ، وَمُجَاهِدٌ، وَالْحَسَنُ، وَقَتَادَةُ، وَالرَّبِيعُ عَنْ أَنَسٍ، وَالسُّدِّيُّ، وَمُقَاتِلُ بْنُ حَيَّانَ، وَزَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ.

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ: بَلَغَنِي عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَغَيْرِهِ مِنْ عُلَمَائِنَا: ﴿ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ ﴾ حَتَّى لَا يُفْتَنَ مُسْلِمٌ عَنْ دِينِهِ.

وَقَوْلُهُ: ﴿ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ ﴾ قَالَ الضَّحَّاكُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي هَذِهِ الْآيَةِ، قَالَ: يُخْلِصُ التَّوْحِيدَ لِلَّهِ.

وَقَالَ الْحَسَنُ وَقَتَادَةُ، وَابْنُ جُرَيْجٍ: ﴿ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ ﴾ أَنْ يُقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ.

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ: وَيَكُونُ التَّوْحِيدُ خَالِصًا لِلَّهِ، لَيْسَ فِيهِ شِرْكٌ، وَيَخْلَعُ مَا دُونَهُ مِنَ الْأَنْدَادِ، وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ: ﴿ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ ﴾ لَا يَكُونُ مَعَ دِينِكُمْ كُفْرٌ.

وَيَشْهَدُ لَهُ مَا ثَبَتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَنَّهُ قَالَ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَإِذَا قَالُوهَا، عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ-» اهـ.

عَلَّقَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الْبَنَّا -حَفِظَهُ اللهُ- قَائِلًا: «وَكَذَلِكَ قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ -رَحِمَهُ اللهُ-: تَدْرِي مَا الْفِتْنَةُ؟! الْفِتْنَةُ الشِّرْكُ».

وَدَلِيلُ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿وَمِنْ ءَايَـٰتِهِ ٱلَّيْلُ وَٱلنَّهَارُ وَٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ ۚ لَا تَسْجُدُوا۟ لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَٱسْجُدُوا۟ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴿٣٧﴾﴾ فصلت: ٣٧[٤٢].

---

[٤٢] تَفْسِيرُ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ؛ قَالَ الْإِمَامُ الْحُجَّةُ شَيْخُ الْمُفَسِّرِينَ ابْنُ جَرِيرٍ الطَّبَرِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ-: «يَقُولُ-تَعَالَى ذِكْرُهُ-: وَمِنْ حُجَجِ اللهِ تَعَالَى عَلَى خَلْقِهِ وَدَلَالَتِهِ عَلَى وَحْدَانِيَّتِهِ، وَعَظِيمِ سُلْطَانِهِ، اخْتِلَافُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَمُعَاقَبَةُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ، وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ، لَا الشَّمْسُ تُدْرِكُ الْقَمَرَ ﴿ وَلَا ٱلَّيْلُ سَابِقُ ٱلنَّهَارِ ۚ وَكُلٌّ فِى فَلَكٍ يَسْبَحُونَ ﴿٤٠﴾ ﴾.

لَا تَسْجُدُوا أَيُّهَا النَّاسُ لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ، فَإِنَّهُمَا وَإِنْ جَرَيَا فِي الْفُلْكِ بِمَنَافِعِكُمْ، فَإِنَّمَا يَجْرِيَانِ بِهِ لَكُمْ بِإِجْرَاءِ اللهِ إِيَّاهُمَا لَكُمْ طَائِعِينَ لَهُ فِي جَرْيِهِمَا وَمَسِيرِهِمَا، لَا بِأَنَّهُمَا يَقْدِرَانِ بِأَنْفُسِهِمَا عَلَى سَيْرٍ وَجَرْيٍ دُونَ إِجْرَاءِ اللهِ إِيَّاهُمَا وَتَسْيِيرِهِمَا، أَوْ يَسْتَطِيعَانِ لَكُمْ نَفْعًا أَوْ ضَرًّا، وَإِنَّمَا اللهُ مُسَخِّرُهُمَا لَكُمْ لِمَنَافِعِكُمْ وَمَصَالِحِكُمْ، فَلَهُ فَاسْجُدُوا، وَإِيَّاهُ فَاعْبُدُوا دُونَهَا، فَإِنَّهُ إِنْ شَاءَ طَمَسَ ضَوْءَهُمَا، فَتَرَكَكُمْ حَيَارَى فِي ظُلْمَةٍ لَا تَهْتَدُونَ سَبِيلًا وَلَا تُبْصِرُونَ شَيْئًا . . .

وَقَوْلُهُ: ﴿ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴿٣٧﴾ ﴾ يَقُولُ: إِنْ كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ اللهَ، وَتَذِلُّونَ لَهُ بِالطَّاعَةِ؛ وَإِنَّ مِنْ طَاعَتِهِ أَنْ تُخْلِصُوا لَهُ الْعِبَادَةَ، وَلَا تُشْرِكُوا فِي

طَاعَتِكُمْ إِيَّاهُ، وَعِبَادَتِكُمُوهُ شَيْئًا سِوَاهُ، فَإِنَّ الْعِبَادَةَ لَا تَصْلُحُ لِغَيْرِهِ وَلَا تَنْبَغِي لِشَيْءٍ سِوَاهُ» اهـ.

وَقَالَ الْإِمَامُ الْكَبِيرُ أَبُو الْفِدَاءِ ابْنُ كَثِيرٍ -رَحِمَهُ اللهُ-: «يَقُولُ تَعَالَى مُنَبِّهًا خَلْقَهُ عَلَى قُدْرَتِهِ الْعَظِيمَةِ، وَأَنَّهُ الَّذِي لَا نَظِيرَ لَهُ، وَأَنَّهُ عَلَى مَا يَشَاءُ قَادِرٌ، ﴿ وَمِنْ ءَايَـٰتِهِ ٱلَّيْلُ وَٱلنَّهَارُ وَٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ﴾ أَيْ: أَنَّهُ خَلَقَ اللَّيْلَ بِظَلَامِهِ، وَالنَّهَارَ بِضِيَائِهِ، وَهُمَا مُتَعَاقِبَانِ لَا يَقَرَّانِ، وَالشَّمْسَ وَنُورَهَا وَإِشْرَاقَهَا، وَالْقَمَرَ وَضِيَاءَهُ وَتَقْدِيرَ مَنَازِلِهِ فِي فَلَكِهِ، وَاخْتِلَافَ سَيْرِهِ فِي سَمَائِهِ، لِيُعْرَفَ بِاخْتِلَافِ سَيْرِهِ وَسَيْرِ الشَّمْسِ مَقَادِيرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَالْجُمَعُ وَالشُّهُورُ وَالْأَعْوَامُ، وَيَتَبَيَّنَ بِذَلِكَ حُلُولُ الْحُقُوقِ، وَأَوْقَاتُ الْعِبَادَاتِ وَالْمُعَامَلَاتِ.

ثُمَّ لَمَّا كَانَ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ أَحْسَنَ الْأَجْرَامِ الْمُشَاهَدَةِ فِي الْعَالَمِ الْعُلْوِيِّ وَالسُّفْلِيِّ، نَبَّهَ تَعَالَى عَلَى أَنَّهُمَا مَخْلُوقَانِ عَبْدَانِ مِنْ عَبِيدِهِ، تَحْتَ قَهْرِهِ وَتَسْخِيرِهِ، فَقَالَ: ﴿ لَا تَسْجُدُوا۟ لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَٱسْجُدُوا۟ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴿٣٧﴾ ﴾ أَيْ: وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ فَمَا تَنْفَعُكُمْ عِبَادَتُكُمْ لَهُ مَعَ عِبَادَتِكُمْ لِغَيْرِهِ، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ؛ وَلِهَذَا قَالَ: ﴿ فَإِنِ ٱسْتَكْبَرُوا۟ ﴾ أَيْ: عَنْ إِفْرَادِ الْعِبَادَةِ لَهُ وَأَبَوْا إِلَّا أَنْ يُشْرِكُوا مَعَهُ غَيْرَهُ، ﴿ فَٱلَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ ﴾ يَعْنِي: الْمَلَائِكَةَ، ﴿ يُسَبِّحُونَ لَهُۥ بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ

وَدَلِيلُ الْمَلَائِكَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا۟ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ أَرْبَابًا ﴾ آل عمران: ٨٠[٤٣].

وَهُمْ لَا يَسْـَٔمُونَ ۩ ﴿٣٨﴾ ﴾ ، كَقَوْلِهِ: ﴿ فَإِن يَكْفُرْ بِهَا هَٰٓؤُلَآءِ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُوا۟ بِهَا بِكَٰفِرِينَ ﴿٨٩﴾ ﴾ [الأنعام: ٨٩]» اهـ.

[٤٣] تَفْسِيرُ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ؛ قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ كَثِيرٍ -رَحِمَهُ اللهُ-: «فَقَوْلُهُ: ﴿ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا۟ عِبَادًا لِّى مِن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ أَيْ: مَا يَنْبَغِي لِبَشَرٍ آتَاهُ اللهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ أَنْ يَقُولَ لِلنَّاسِ: اعْبُدُونِي مِنْ دُونِ اللهِ. أَيْ: مَعَ اللهِ، فَإِذَا كَانَ هَذَا لَا يَصْلُحُ لِنَبِيٍّ وَلَا لِمُرْسَلٍ، فَلَأَنْ لَا يَصْلُحَ لِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ غَيْرِهِمْ بِطَرِيقِ الْأَوْلَى وَالْأَحْرَى.

وَلِهَذَا قَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: لَا يَنْبَغِي هَذَا لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَأْمُرَ النَّاسَ بِعِبَادَتِهِ.

قَالَ: وَذَلِكَ أَنَّ الْقَوْمَ كَانَ يَعْبُدُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا -يَعْنِي أَهْلَ الْكِتَابِ- كَانُوا يَتَعَبَّدُونَ لِأَحْبَارِهِمْ وَرُهْبَانِهِمْ، كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓا۟ إِلَٰهًا وَٰحِدًا ۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٣١﴾ ﴾ [التوبة:٣١].

وَفِي الْمُسْنَدِ، وَالتِّرْمِذِيِّ -كَمَا سَيَأْتِي-أَنَّ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا عَبَدُوهُمْ. قَالَ: «بَلَى، إِنَّهُمْ أَحَلُّوا لَهُمُ الْحَرَامَ وَحَرَّمُوا عَلَيْهِمُ الْحَلَالَ، فَاتَّبَعُوهُمْ، فَذَلِكَ عِبَادَتُهُمْ إِيَّاهُمْ».

فَالْجَهَلَةُ مِنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ وَمَشَايِخِ الضَّلَالِ يَدْخُلُونَ فِي هَذَا الذَّمِّ وَالتَّوْبِيخِ، بِخِلَافِ الرُّسُلِ وَأَتْبَاعِهِمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْعَامِلِينَ، فَإِنَّمَا يَأْمُرُونَ بِمَا أَمَرَ اللهُ بِهِ وَبَلَّغَتْهُمْ إِيَّاهُ رُسُلُهُ الْكِرَامُ. إِنَّمَا يَنْهَوْنَهُمْ عَمَّا نَهَاهُمُ اللهُ عَنْهُ وَبَلَّغَتْهُمْ إِيَّاهُ رُسُلُهُ الْكِرَامُ.

فَالرُّسُلُ -صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ- هُمُ السُّفَرَاءُ بَيْنَ اللهِ وَبَيْنَ خَلْقِهِ فِي أَدَاءِ مَا حَمَلُوهُ مِنَ الرِّسَالَةِ وَإِبْلَاغِ الْأَمَانَةِ، فَقَامُوا بِذَلِكَ أَتَمَّ قِيَامٍ، وَنَصَحُوا الْخَلْقَ، وَبَلَّغُوهُمُ الْحَقَّ ....

ثُمَّ قَالَ: ﴿ وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا۟ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ أَرْبَابًا ﴾ أَيْ: وَلَا يَأْمُرُكُمْ بِعِبَادَةِ أَحَدٍ غَيْرِ اللهِ، لَا نَبِيٍّ مُرْسَلٍ وَلَا مَلَكٍ مُقَرَّبٍ ﴿ أَيَأْمُرُكُم بِٱلْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿٨٠﴾ ﴾ أَيْ: لَا يَفْعَلُ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ مَنْ دَعَا إِلَى عِبَادَةِ غَيْرِ اللهِ فَقَدْ دَعَا إِلَى الْكُفْرِ، وَالْأَنْبِيَاءُ إِنَّمَا يَأْمُرُونَ بِالْإِيمَانِ، وَهُوَ عِبَادَةُ اللهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِىٓ إِلَيْهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدُونِ ﴿٢٥﴾ ﴾ [الأنبياء:٢٥].

وَدَلِيلُ الْأَنْبِيَاءِ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ ۖ قَالَ سُبْحَٰنَكَ مَا يَكُونُ لِيٓ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ ۚ إِن كُنتُ قُلْتُهُۥ فَقَدْ عَلِمْتَهُۥ ۚ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ ۚ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴿١١٦﴾ ﴾ **المائدة: ١١٦**(٤٤).

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ ﴾ **الآية، [النحل:٣٦]**.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ وَسْـَٔلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رُّسُلِنَآ أَجَعَلْنَا مِن دُونِ ٱلرَّحْمَٰنِ ءَالِهَةً يُعْبَدُونَ ﴿٤٥﴾ ﴾ **[الزخرف:٤٥]**.

وَقَالَ تَعَالَى إِخْبَارًا عَنِ الْمَلَائِكَةِ: ﴿ ۞ وَمَن يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّيٓ إِلَٰهٌ مِّن دُونِهِۦ فَذَٰلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ ۚ كَذَٰلِكَ نَجْزِي ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٢٩﴾ ﴾ **[الأنبياء:٢٩]**

». اهـ.

‹‹ تَفْسِيرُ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ؛ قَالَ الْإِمَامُ السَّعْدِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ-: «وَهَذَا تَوْبِيخٌ لِلنَّصَارَى الَّذِينَ قَالُوا: إِنَّ اللهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ، فَيَقُولُ اللهُ هَذَا الْكَلَامَ لِعِيسَى؛ فَيَتَبَرَّأُ عِيسَى، وَيَقُولُ: ﴿ سُبْحَانَكَ ﴾ عَنْ هَذَا الْكَلَامِ الْقَبِيحِ، وَعَمَّا لَا يَلِيقُ بِكَ.

﴿ مَا يَكُونُ لِيٓ أَنۡ أَقُولَ مَا لَيۡسَ لِي بِحَقٍّ﴾ أَيْ: مَا يَنْبَغِي لِي، وَلَا يَلِيقُ أَنْ أَقُولَ شَيْئًا لَيْسَ مِنْ أَوْصَافِي وَلَا مِنْ حُقُوقِي، فَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ الْمَخْلُوقِينَ، لَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَلَا الْأَنْبِيَاءُ الْمُرْسَلُونَ وَلَا غَيْرُهُمْ لَهُ حَقٌّ وَلَا اسْتِحْقَاقٌ لِمَقَامِ الْإِلَهِيَّةِ، وَإِنَّمَا الْجَمِيعُ عِبَادٌ مُدَبَّرُونَ، وَخَلْقٌ مُسَخَّرُونَ، وَفُقَرَاءُ عَاجِزُونَ.

﴿ إِن كُنتُ قُلۡتُهُۥ فَقَدۡ عَلِمۡتَهُۥۚ تَعۡلَمُ مَا فِي نَفۡسِي وَلَآ أَعۡلَمُ مَا فِي نَفۡسِكَۚ﴾ فَأَنْتَ أَعْلَمُ بِمَا صَدَرَ مِنِّي.

وَ﴿ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلۡغُيُوبِ ١١٦ ﴾ وَهَذَا مِنْ كَمَالِ أَدَبِ الْمَسِيحِ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- فِي خِطَابِهِ لِرَبِّهِ، فَلَمْ يَقُلْ -عَلَيْهِ السَّلَامُ-: «لَمْ أَقُلْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ»، وَإِنَّمَا أَخْبَرَ بِكَلَامٍ يَنْفِي عَنْ نَفْسِهِ أَنْ يَقُولَ كُلَّ مَقَالَةٍ تُنَافِي مَنْصِبَهُ الشَّرِيفَ، وَأَنَّ هَذَا مِنَ الْأُمُورِ الْمُحَالَةِ، وَنَزَّهَ رَبَّهُ عَنْ ذَلِكَ أَتَمَّ تَنْزِيهٍ، وَرَدَّ الْعِلْمَ إِلَى عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ.

ثُمَّ صَرَّحَ بِذِكْرِ مَا أَمَرَ بِهِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَقَالَ: ﴿ مَا قُلۡتُ لَهُمۡ إِلَّا مَآ أَمَرۡتَنِي بِهِۦٓ ﴾ فَأَنَا عَبْدٌ مُتَّبِعٌ لِأَمْرِكَ، لَا مُتَجَرِّئٌ عَلَى عَظَمَتِكَ.

﴿ أَنِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمۡۚ﴾ أَيْ: مَا أَمَرْتُهُمْ إِلَّا بِعِبَادَةِ اللهِ وَحْدَهُ وَإِخْلَاصِ الدِّينِ لَهُ، الْمُتَضَمِّنِ لِلنَّهْيِ عَنِ اتِّخَاذِي وَأُمِّيَ إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللهِ، وَبَيَانِ أَنِّي عَبْدٌ مَرْبُوبٌ، فَكَمَا أَنَّهُ رَبُّكُمْ فَهُوَ رَبِّي.

وَدَلِيلُ الصَّالِحِينَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ وَيَرۡجُونَ رَحۡمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ﴾ الإسراء: ٥٧[٤٥].

﴿ وَكُنتُ عَلَيۡهِمۡ شَهِيدٗا مَّا دُمۡتُ فِيهِمۡ﴾ أَشْهَدُ عَلَى مَنْ قَامَ بِهَذَا الْأَمْرِ، مِمَّنْ لَمْ يَقُمْ بِهِ.

﴿ فَلَمَّا تَوَفَّيۡتَنِي كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيۡهِمۡ﴾ أَيِ: الْمُطَّلِعَ عَلَى سَرَائِرِهِمْ وَضَمَائِرِهِمْ.

﴿ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ شَهِيدٌ ١١٧﴾ عِلْمًا وَسَمْعًا وَبَصَرًا، فَعِلْمُكَ قَدْ أَحَاطَ بِالْمَعْلُومَاتِ، وَسَمْعُكَ بِالْمَسْمُوعَاتِ، وَبَصَرُكَ بِالْمُبْصَرَاتِ، فَأَنْتَ الَّذِي تُجَازِي عِبَادَكَ بِمَا تَعْلَمُهُ فِيهِمْ مِنْ خَيْرٍ وَشَرٍّ» اهـ .

[٤٥] تَفْسِيرُ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ؛ قَالَ الْإِمَامُ الْأَمِينُ الشَّنْقِيطِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ-: «بَيَّنَ -جَلَّ وَعَلَا- فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ: أَنَّ الْمَعْبُودِينَ مِنْ دُونِ اللهِ الَّذِينَ زَعَمَ الْكُفَّارُ أَنَّهُمْ يُقَرِّبُونَهُمْ إِلَى اللهِ زُلْفَى، وَيَشْفَعُونَ لَهُمْ عِنْدَهُ لَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْ عَابِدِيهِمْ؛ أَيْ: إِزَالَةَ الْمَكْرُوهِ عَنْهُمْ، ﴿ وَلَا تَحۡوِيلًا ٥٦ ﴾ ، أَيْ تَحْوِيلَهُ مِنْ إِنْسَانٍ إِلَى آخَرَ، أَوْ تَحْوِيلَ الْمَرَضِ إِلَى الصِّحَّةِ، وَالْفَقْرِ إِلَى الْغِنَى، وَالْقَحْطِ إِلَى الْجَدْبِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

ثُمَّ بَيَّنَ فِيهَا أَيْضًا أَنَّ الْمَعْبُودِينَ الَّذِينَ عَبَدَهُمُ الْكُفَّارُ مِنْ دُونِ اللهِ يَتَقَرَّبُونَ إِلَى اللهِ بِطَاعَتِهِ، وَيَبْتَغُونَ الْوَسِيلَةَ إِلَيْهِ؛ أَيْ: الطَّرِيقَ إِلَى رِضَاهُ وَنَيْلِ مَا عِنْدَهُ مِنَ الثَّوَابِ بِطَاعَتِهِ، فَكَانَ الْوَاجِبُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَكُونُوا مِثْلَهُمْ.

قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي قَوْمٍ مِنَ الْعَرَبِ مِنْ خُزَاعَةَ -أَوْ غَيْرِهِمْ- كَانُوا يَعْبُدُونَ رِجَالًا مِنَ الْجِنِّ، فَأَسْلَمَ الْجِنِّيُّونَ، وَبَقِيَ الْكُفَّارُ يَعْبُدُونَهُمْ، فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ ﴾ الْآيَةَ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي الَّذِينَ كَانُوا يَعْبُدُونَ عُزَيْرًا وَالْمَسِيحَ وَأُمَّهُ.

وَعَنْهُ أَيْضًا، وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَابْنِ زَيْدٍ، وَالْحَسَنِ: أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي عَبَدَةِ الْمَلَائِكَةِ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي عَبَدَةِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَالْكَوَاكِبِ وَعُزَيْرٍ وَالْمَسِيحِ وَأُمِّهِ.

وَهَذَا الْمَعْنَى الَّذِي بَيَّنَهُ -جَلَّ وَعَلَا- فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ: مِنْ أَنَّ كُلَّ مَعْبُودٍ مِنْ دُونِ اللهِ لَا يَنْفَعُ عَابِدَهُ، وَأَنَّ كُلَّ مَعْبُودٍ مِنْ دُونِهِ مُفْتَقِرٌ إِلَيْهِ وَمُحْتَاجٌ لَهُ -جَلَّ وَعَلَا-، بَيَّنَهُ أَيْضًا فِي مَوَاضِعَ أُخَرَ، كَقَوْلِهِ فِي «سَبَأٍ»: ﴿ قُلِ ٱدۡعُواْ ٱلَّذِينَ

وَدَلِيلُ الْأَشْجَارِ وَالْأَحْجَارِ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ ﴿١٩﴾ وَمَنَوٰةَ ٱلثَّالِثَةَ ٱلْأُخْرَىٰٓ ﴿٢٠﴾﴾ **النجم: ١٩ - ٢٠** [٤٦] .

زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ ﴿٢٢﴾ وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ﴾ **سبأ: ٢٢ - ٢٣.**

وَقَوْلِهِ فِي «الزُّمَرِ»: ﴿ أَفَرَءَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ إِنْ أَرَادَنِىَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَٰشِفَٰتُ ضُرِّهِۦٓ أَوْ أَرَادَنِى بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَٰتُ رَحْمَتِهِۦ ۚ قُلْ حَسْبِىَ ٱللَّهُ ۖ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ ٱلْمُتَوَكِّلُونَ ﴿٣٨﴾ ﴾ **الزمر: ٣٨، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ.**

وَقَدْ قَدَّمْنَا فِي «سُورَةِ الْمَائِدَةِ» أَنَّ الْمُرَادَ بِالْوَسِيلَةِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ وَفِي آيَةِ «الْمَائِدَةِ»: هُوَ التَّقَرُّبُ إِلَى اللهِ بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ» اهـ.

[٤٦] **تَفْسِيرُ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ؛ قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ كَثِيرٍ -رَحِمَهُ اللهُ-: «يَقُولُ - تَعَالَى- مُقَرِّعًا لِلْمُشْرِكِينَ فِي عِبَادَتِهِمُ الْأَصْنَامَ وَالْأَنْدَادَ وَالْأَوْثَانَ، وَاتِّخَاذِهِمْ لَهَا الْبُيُوتَ مُضَاهَاةً لِلْكَعْبَةِ الَّتِي بَنَاهَا خَلِيلُ الرَّحْمَنِ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-: ﴿ أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ ﴾ ؟!**

وَكَانَتِ «اللَّاتُ» صَخْرَةً بَيْضَاءَ مَنْقُوشَةً، وَعَلَيْهَا بَيْتٌ بِالطَّائِفِ لَهُ أَسْتَارٌ وَسَدَنَةٌ، وَحَوْلَهُ فِنَاءٌ مُعَظَّمٌ عِنْدَ أَهْلِ الطَّائِفِ، وَهُمْ ثَقِيفٌ وَمَنْ تَابَعَهَا، يَفْتَخِرُونَ بِهَا عَلَى مَنْ عَدَاهُمْ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ بَعْدَ قُرَيْشٍ.

قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: وَكَانُوا قَدِ اشْتَقُّوا اسْمَهَا مِنَ اسْمِ اللهِ تَعَالَى، فَقَالُوا: اللَّاتُ، يَعْنُونَ مُؤَنَّثَةً مِنْهُ، تَعَالَى اللهُ عَنْ قَوْلِهِمْ عُلُوًّا كَبِيرًا.

وَحُكِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَمُجَاهِدٍ، وَالرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ: أَنَّهُمْ قَرَءُوا «اللَّاتَّ» بِتَشْدِيدِ التَّاءِ، وَفَسَّرُوهُ بِأَنَّهُ كَانَ رَجُلًا يَلُتُّ لِلْحَجِيجِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ السَّوِيْقَ، فَلَمَّا مَاتَ عَكَفُوا عَلَى قَبْرِهِ فَعَبَدُوهُ.

وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: ... عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ ﴾ قَالَ: كَانَ اللَّاتُّ رَجُلًا يَلُتُّ السَّوِيْقَ، سُوَيْقَ الْحَاجِّ.

قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: وَكَذَا الْعُزَّى مِنَ الْعَزِيزِ.

وَكَانَتْ شَجَرَةً عَلَيْهَا بِنَاءٌ وَأَسْتَارٌ بِنَخْلَةٍ، وَهِيَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالطَّائِفِ، كَانَتْ قُرَيْشٌ يُعَظِّمُونَهَا، كَمَا قَالَ أَبُو سُفْيَانَ يَوْمَ أُحُدٍ: لَنَا الْعُزَّى وَلَا عُزَّى لَكُمْ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «قُولُوا: اللهُ مَوْلَانَا، وَلَا مَوْلَى لَكُمْ».

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ ... عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «مَنْ حَلَفَ فَقَالَ فِي حَلِفِهِ: وَاللَّاتِ وَالْعُزَّى، فَلْيَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ. وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ: تَعَالَ أُقَامِرْكَ، فَلْيَتَصَدَّقْ».

وَهَذَا مَحْمُولٌ عَلَى مَنْ سَبَقَ لِسَانُهُ فِي ذَلِكَ، كَمَا كَانَتْ أَلْسِنَتُهُمْ قَدِ اعْتَادَتْهُ فِي زَمَنِ الْجَاهِلِيَّةِ، كَمَا قَالَ النَّسَائِيُّ: ... عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: حَلَفْتُ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى، فَقَالَ لِي أَصْحَابِي: بِئْسَ مَا قُلْتَ! قُلْتَ هُجْرًا! فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. وَانْفُثْ عَنْ شِمَالِكَ ثَلَاثًا، وَتَعَوَّذْ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، ثُمَّ لَا تَعُدْ».

وَأَمَّا «مَنَاةُ» فَكَانَتْ بِالْمُشَلَّلِ -عِنْدَ قَدِيدٍ، بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ- وَكَانَتْ خُزَاعَةُ وَالْأَوْسُ وَالْخَزْرَجُ فِي جَاهِلِيَّتِهَا يُعَظِّمُونَهَا، وَيُهِلُّونَ مِنْهَا لِلْحَجِّ إِلَى الْكَعْبَةِ. وَرَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ عَائِشَةَ نَحْوَهُ.

وَقَدْ كَانَتْ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ وَغَيْرِهَا طَوَاغِيتُ أُخَرَ تُعَظِّمُهَا الْعَرَبُ كَتَعْظِيمِ الْكَعْبَةِ غَيْرُ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ الَّتِي نَصَّ عَلَيْهَا رَبُّنَا فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ، وَإِنَّمَا أَفْرَدَ هَذِهِ بِالذِّكْرِ لِأَنَّهَا أَشْهَرُ مِنْ غَيْرِهَا.

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ فِي «السِّيرَةِ»: وَقَدْ كَانَتِ الْعَرَبُ اتَّخَذَتْ مَعَ الْكَعْبَةِ طَوَاغِيتَ، وَهِيَ بُيُوتٌ تُعَظِّمُهَا كَتَعْظِيمِ الْكَعْبَةِ، بِهَا سَدَنَةٌ وَحُجَّابٌ، وَتُهْدِي لَهَا

كَمَا يُهْدَى لِلْكَعْبَةِ، وَتَطُوفُ بِهَا كَطَوَفَانِهَا بِهَا، وَتَنْحَرُ عِنْدَهَا، وَهِيَ تَعْرِفُ فَضْلَ الْكَعْبَةِ عَلَيْهَا؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ قَدْ عَرَفَتْ أَنَّهَا بَيْتُ إِبْرَاهِيمَ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- وَمَسْجِدُهُ.

فَكَانَتْ لِقُرَيْشٍ وَبَنِي كِنَانَةَ الْعُزَّى بِنَخْلَةَ، وَكَانَتْ سَدَنَتُهَا وَحُجَّابُهَا بَنِي شَيْبَانَ مِنْ سُلَيْمٍ حُلَفَاءَ بَنِي هَاشِمٍ.

قُلْتُ: بَعَثَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ فَهَدَمَهَا، وَجَعَلَ يَقُولُ:

يَــا عِــزُّ، كُفْرَانَــكِ لَا سُــبْحَانَكِ إِنِّــي رَأَيْــتُ اللهَ قَــدْ أَهَانَــكِ

وَقَالَ النَّسَائِيُّ: ...عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ: لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مَكَّةَ بَعَثَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى نَخْلَةَ، وَكَانَتْ بِهَا الْعُزَّى، فَأَتَاهَا خَالِدٌ وَكَانَتْ عَلَى ثَلَاثِ سَمُرَاتٍ، فَقَطَعَ السَّمُرَاتِ، وَهَدَمَ الْبَيْتَ الَّذِي كَانَ عَلَيْهَا. ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ: «ارْجِعْ فَإِنَّكَ لَمْ تَصْنَعْ شَيْئًا».

فَرَجَعَ خَالِدٌ، فَلَمَّا أَبْصَرَتْهُ السَّدَنَةُ -وَهُمْ حَجَبَتُهَا- أَمْعَنُوا فِي الْحِيَلِ وَهُمْ يَقُولُونَ: «يَا عُزَّى، يَا عُزَّى».

فَأَتَاهَا خَالِدٌ فَإِذَا امْرَأَةٌ عُرْيَانَةٌ نَاشِرَةٌ شَعْرَهَا تَحْفِنُ التُّرَابَ عَلَى رَأْسِهَا، فَغَمَسَهَا بِالسَّيْفِ حَتَّى قَتَلَهَا، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: «تِلْكَ الْعُزَّى» اهـ.

وَحَدِيثُ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ[٤٧] -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ : «خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إِلَى حُنَيْنٍ وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ،

---

[٤٧] صَحَابِيٌّ جَلِيلٌ، قَدِ اشْتُهِرَ بِكُنْيَتِهِ: (أَبُو وَاقِدٍ اللَّيْثِيُّ)، اخْتُلِفَ فِي اسْمِهِ، وَمَتَى أَسْلَمَ؟! وَالْأَشْهَرُ فِي اسْمِهِ؛ مَا سَمَّاهُ بِهِ الْبُخَارِيُّ، وَغَيْرُهُ: (الْحَارِثُ بْنُ عَوْفٍ)، قِيلَ: بَدْرِيٌّ. وَقِيلَ: أَسْلَمَ قَبْلَ الْفَتْحِ. وَقِيلَ: يَوْمَ الْفَتْحِ.

وَالْأَشْبَهُ -وَاللهُ أَعْلَمُ- مَا ذَكَرَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ» (٢/ ٧٥٨): «وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ أَسْلَمَ عَامَ الْفَتْحِ، لِأَنَّهُ شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بِحُنَيْنٍ وَنَحْنُ حَدِيثُو عَهْدٍ بِكُفْرٍ، وَلَيْسَ لِشُهُودِهِ بَدْرًا أَصْلٌ» اهـ.

قُلْتُ: يَشْهَدُ لِذَلِكَ قَوْلُهُ فِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي عَاصِمٍ فِي «السُّنَّةِ»: «وَكَانُوا أَسْلَمُوا يَوْمَ الْفَتْحِ». وَصَحَّحَهَا الْأَلْبَانِيُّ فِي «ظِلَالِ الْجَنَّةِ» (٧٦).

وَاخْتُلِفَ فِي سَنَةِ وَفَاتِهِ، وَفِي سِنِّهِ عِنْدَ الْمَوْتِ؛ وَصَحَّحَ ابْنُ حَجَرٍ فِي «التَّقْرِيبِ» أَنَّهُ تُوُفِّيَ سَنَةَ ٦٨ هـ، وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَثَمَانِينَ.

وَلِلْمُشْرِكِينَ سِدْرَةٌ يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا وَيَنُوطُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ[٤٨] يُقَالُ لَهَا: ذَاتُ أَنْوَاطٍ.

[٤٨] قَالَ الْعَلَّامَةُ سُلَيْمَانُ آلَ الشَّيْخِ -رَحِمَهُ اللهُ-: «فَإِذَا كَانَ اتِّخَاذُ شَجَرَةٍ لِتَعْلِيقِ الْأَسْلِحَةِ، وَالْعُكُوفِ عِنْدَهَا، اتِّخَاذَ إِلَهٍ مَعَ اللهِ مَعَ أَنَّهُمْ لَا يَعْبُدُونَهَا، وَلَا يَسْأَلُونَهَا، فَمَا الظَّنُّ بِمَا حَدَثَ مِنْ عُبَّادِ الْقُبُورِ مِنْ دُعَاءِ الْأَمْوَاتِ، وَالِاسْتِغَاثَةِ بِهِمْ، وَالذَّبْحِ، وَالنَّذْرِ لَهُمْ، وَالطَّوَافِ بِقُبُورِهِمْ، وَتَقْبِيلِهَا، وَتَقْبِيلِ أَعْتَابِهَا وَجُدْرَانِهَا، وَالتَّمَسُّحِ بِهَا، وَالْعُكُوفِ عِنْدَهَا، وَجَعْلِ السَّدَنَةِ وَالْحُجَّابِ لَهَا؟! وَأَيُّ نِسْبَةٍ بَيْنَ هَذَا، وَبَيْنَ تَعْلِيقِ الْأَسْلِحَةِ عَلَى شَجَرَةٍ تَبَرُّكًا؟!

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ الطُّرْطُوشِيُّ مِنْ أَئِمَّةِ الْمَالِكِيَّةِ: فَانْظُرُوا -رَحِمَكُمُ اللهُ- أَيْنَمَا وَجَدْتُمْ سِدْرَةً أَوْ شَجَرَةً يَقْصِدُهَا النَّاسُ، وَيُعَظِّمُونَهَا، وَيَرْجُونَ الْبُرْءَ وَالشِّفَاءَ مِنْ قِبَلِهَا، وَيَضْرِبُونَ بِهَا الْمَسَامِيرَ وَالْخِرَقَ، فَهِيَ ذَاتُ أَنْوَاطٍ فَاقْطَعُوهَا» اهـ «تَيْسِيرُ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ» (ص: ١٤٧).

فَمَرَرْنَا بِسِدْرَةٍ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ». الْحَدِيثَ[٤٩].

---

[٤٩] رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (٢١٨٠) فِي الْفِتَنِ، بَابُ مَا جَاءَ: لَتَرْكَبُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ؛ وَقَدِ اخْتَصَرَهُ الْإِمَامُ هَاهُنَا وَتَمَامُهُ عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ بِسَنَدِهِ عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لَمَّا خَرَجَ إِلَى حُنَيْنٍ مَرَّ بِشَجَرَةٍ لِلْمُشْرِكِينَ يُقَالُ لَهَا: ذَاتُ أَنْوَاطٍ يُعَلِّقُونَ عَلَيْهَا أَسْلِحَتَهُمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «سُبْحَانَ اللهِ هَذَا كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى: ﴿ ٱجۡعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمۡ ءَالِهَةٞۚ ﴾ الأعراف: ١٣٨، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَرْكَبُنَّ سُنَّةَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ». هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَأَبُو وَاقِدٍ اللَّيْثِيُّ اسْمُهُ الْحَارِثُ بْنُ عَوْفٍ، وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ».

وَرَوَاهُ أَحْمَدُ (٥/ ٢١٨)، وَابْنُ حِبَّانَ (الْإِحْسَانُ ٨/ ٢٤٨)، وَالْحَاكِمُ (٤/ ٤٥٥) وَقَالَ: صَحِيحٌ. وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «الْإِصَابَةِ» (٤/ ٢١٦)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ كَمَا فِي «ظِلَالِ الْجَنَّةِ» (٧٦).

«قَوْلُهُ: (لَمَّا خَرَجَ) أَيْ: عَنْ مَكَّةَ، كَمَا فِي رِوَايَةٍ لِأَحْمَدَ: (إِلَى حُنَيْنٍ): كَـ(زُبَيْرٍ) مَوْضِعٌ بَيْنَ الطَّائِفِ وَمَكَّةَ.

(يُقَالُ لَهَا: ذَاتُ أَنْوَاطٍ) قَالَ الْجَزَرِيُّ فِي «النِّهَايَةِ»: «هِيَ اسْمُ شَجَرَةٍ بِعَيْنِهَا كَانَتْ لِلْمُشْرِكِينَ يَنُوطُونَ بِهَا سِلَاحَهُمْ؛ أَيْ: يُعَلِّقُونَهُ بِهَا وَيَعْكُفُونَ حَوْلَهَا. فَسَأَلُوهُ أَنْ يَجْعَلَ لَهُمْ مِثْلَهَا، فَنَهَاهُمْ عَنْ ذَلِكَ. وَ«أَنْوَاطٌ» جَمْعُ (نَوْطٍ) وَهُوَ مَصْدَرٌ سُمِّيَ بِهِ الْمَنُوطُ».اهـ.

(سُبْحَانَ اللهِ!) تَنْزِيهًا وَتَعَجُّبًا.

(هَذَا) أَيْ: هَذَا الْقَوْلُ مِنْكُمْ.

(كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى: اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ) لَكِنْ لَا يَخْفَى مَا بَيْنَهُمَا مِنَ التَّفَاوُتِ الْمُسْتَفَادِ مِنَ التَّشْبِيهِ، حَيْثُ يَكُونُ الْمُشَبَّهُ بِهِ أَقْوَى.

(لَتَرْكَبُنَّ) (بِضَمِّ الْمُوَحَّدَةِ): وَالْمَعْنَى لَتَتَّبِعُنَّ.

(سُنَّةَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ)، وَفِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ: «لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ شِبْرًا شِبْرًا وَذِرَاعًا ذِرَاعًا، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ تَبِعْتُمُوهُمْ. قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، الْيَهُودُ، وَالنَّصَارَى؟! قَالَ: فَمَنْ؟!».

وَرَوَاهُ الْحَاكِمُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَفِي آخِرِهِ: «وَحَتَّى لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ جَامَعَ امْرَأَتَهُ فِي الطَّرِيقِ لَفَعَلْتُمُوهُ».

قَالَ الْمُنَاوِيُّ: إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَالسُّنَّةُ لُغَةً: الطَّرِيقَةُ حَسَنَةً كَانَتْ أَوْ سَيِّئَةً. وَالْمُرَادُ هُنَا: طَرِيقَةُ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ الَّتِي ابْتَدَعُوهَا مِنْ تِلْقَاءِ أَنْفُسِهِمْ بَعْدَ أَنْبِيَائِهِمْ مِنْ تَغْيِيرِ دِينِهِمْ وَتَحْرِيفِ كِتَابِهِمْ كَمَا أَتَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ حَذْوَ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ.

وَقَالَ النَّوَوِيُّ: الْمُرَادُ: الْمُوَافَقَةُ فِي الْمَعَاصِي وَالْمُخَالَفَاتِ، لَا فِي الْكُفْرِ. وَفِي هَذَا مُعْجِزَةٌ ظَاهِرَةٌ لِرَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فَقَدْ وَقَعَ مَا أَخْبَرَ بِهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-» اهـ.

قَوْلُهُ: (هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ) وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ.

قَوْلُهُ: (وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ):

أَمَّا حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ، فَأَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ لَفْظُهُ.

وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَأْخُذَ أُمَّتِي بِأَخْذِ الْقُرُونِ قَبْلَهَا شِبْرًا بِشِبْرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ.

فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، كَفَارِسَ وَالرُّومِ؟!

قَالَ: وَمَنِ النَّاسُ إِلَّا أُولَئِكَ». تُحْفَةُ الْأَحْوَذِيِّ (٦/ ٣٤٠) ط الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ.

الْقَاعِدَةُ الرَّابِعَةُ[٥٠]: أَنَّ مُشْرِكِي زَمَانِنَا أَغْلَظُ شِرْكًا مِنَ الْأَوَّلِينَ، لِأَنَّ الْأَوَّلِينَ يُشْرِكُونَ فِي الرَّخَاءِ، وَيُخْلِصُونَ فِي الشِّدَّةِ، وَمُشْرِكُو زَمَانِنَا شِرْكُهُمْ -دَائِمًا- فِي الرَّخَاءِ، وَالشِّدَّةِ[٥١].

---

٥٠ قَالَ الشَّيْخُ الْبَنَّا -حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى-: «ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ فِي الْقَاعِدَةِ الرَّابِعَةِ أَنَّ مُشْرِكِي هَذَا الزَّمَانِ أَشَدُّ شِرْكًا مِنَ السَّابِقِينَ، وَيُسْتَفَادُ مِنْ هَذِهِ الْقَاعِدَةِ الصَّحِيحَةِ الْمُوَافِقَةِ لِلْوَاقِعِ أَنَّ صَاحِبَ الْعَقِيدَةِ الشِّرْكِيَّةِ لَا يَزَالُ يَزْدَادُ تَعَمُّقًا فِي شِرْكِهِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿ قُلْ مَن كَانَ فِي ٱلضَّلَٰلَةِ فَلْيَمْدُدْ لَهُ ٱلرَّحْمَٰنُ مَدًّا﴾ مريم: ٧٥.» اهـ.

وَفِي كَلَامِهِ -حَفِظَهُ اللهُ- مَسَائِلُ:

١- أَنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا وَقَعَ فِي نَاقِضٍ مِنْ نَوَاقِضِ الْإِسْلَامِ خَرَجَ مِنَ الْإِسْلَامِ؛ إِذَا تَوَفَّرَتِ الشُّرُوطُ وَانْتَفَتِ الْمَوَانِعُ؛ قَالَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ ابْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ -رَحِمَهُ اللهُ- فِي «كَشْفِ الشُّبُهَاتِ»: «وَلِلْمُشْرِكِينَ شُبْهَةٌ أُخْرَى يَقُولُونَ: إِنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَنْكَرَ عَلَى أُسَامَةَ قَتْلَ مَنْ قَالَ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ). وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ)». وَأَحَادِيثُ أُخْرَى فِي الْكَفِّ عَمَّنْ قَالَهَا.

وَمُرَادُ هَؤُلَاءِ الْجَهَلَةِ أَنَّ مَنْ قَالَهَا لَا يُكَفَّرُ، وَلَا يُقْتَلُ وَلَوْ فَعَلَ مَا فَعَلَ.

فَيُقَالُ لِهَؤُلَاءِ الْمُشْرِكِينَ الْجُهَّالِ: مَعْلُومٌ أَنَّ رَسُولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَاتَلَ الْيَهُودَ وَسَبَاهُمْ وَهُمْ يَقُولُونَ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ)، وَأَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَاتَلُوا بَنِي حَنِيفَةَ وَهُمْ يَشْهَدُونَ أَنْ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ)، وَيُصَلُّونَ وَيَدَّعُونَ الْإِسْلَامَ، وَكَذَلِكَ الَّذِينَ حَرَّقَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بِالنَّارِ.

وَهَؤُلَاءِ الْجَهَلَةُ مُقِرُّونَ أَنَّ مَنْ أَنْكَرَ الْبَعْثَ كَفَرَ وَقُتِلَ وَلَوْ قَالَ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ)، وَأَنَّ مَنْ جَحَدَ شَيْئًا مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ كَفَرَ وَقُتِلَ وَلَوْ قَالَهَا، فَكَيْفَ لَا تَنْفَعُهُ إِذَا جَحَدَ فَرْعًا مِنَ الْفُرُوعِ، وَتَنْفَعُهُ إِذَا جَحَدَ التَّوْحِيدَ الَّذِي هُوَ أَصْلُ دِينِ الرُّسُلِ وَرَأْسُهُ؟!» اهـ.

٢- كَوْنُ شِرْكِ الْمُتَأَخِّرِينَ أَغْلَظَ مِنْ شِرْكِ الْمُتَقَدِّمِينَ مِنْ وَجْهَيْنِ ذَكَرَهُمَا الْإِمَامُ الْمُجَدِّدُ -رَحِمَهُ اللهُ- فِي «كَشْفِ الشُّبُهَاتِ» -أَيْضًا-؛ فَقَالَ: «... الْمُشْرِكُونَ فِي زَمَانِنَا أَضَلُّ مِنَ الْكُفَّارِ الَّذِينَ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مِنْ وَجْهَيْنِ:

أَحَدِهِمَا: أَنَّ الْكُفَّارَ إِنَّمَا يَدْعُونَ الْأَنْبِيَاءَ وَالْمَلَائِكَةَ فِي الرَّخَاءِ، وَأَمَّا فِي الشَّدَائِدِ فَيُخْلِصُونَ لِلَّهِ الدِّينَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَإِذَا مَسَّكُمُ ٱلضُّرُّ فِى ٱلْبَحْرِ ضَلَّ مَن تَدْعُونَ إِلَّآ إِيَّاهُ ﴾ الإسراء: ٦٧.

وَالثَّانِي: أَنَّ مُشْرِكِي زَمَانِنَا يَدْعُونَ أُنَاسًا لَا يُوَازُونَ عِيسَى وَالْمَلَائِكَةَ. إِذَا عَرَفْتُمْ هَذَا فَلَا يَخْفَى عَلَيْكُمْ مَا مَلَأَ الْأَرْضَ مِنَ الشِّرْكِ الْأَكْبَرِ» اهـ.

٣- تَفْسِيرُ آيَةِ سُورَةِ مَرْيَمَ؛ قَالَ الْإِمَامُ السَّعْدِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ-: «لَمَّا ذَكَرَ دَلِيلَهُمُ الْبَاطِلَ، الدَّالَّ عَلَى شِدَّةِ عِنَادِهِمْ، وَقُوَّةِ ضَلَالِهِمْ، أَخْبَرَ هُنَا أَنَّ مَنْ كَانَ فِي الضَّلَالَةِ، بِأَنْ رَضِيَهَا لِنَفْسِهِ، وَسَعَى فِيهَا، فَإِنَّ اللهَ يُمِدُّهُ مِنْهَا، وَيَزِيدُهُ فِيهَا حُبًّا، عُقُوبَةً لَهُ عَلَى اخْتِيَارِهَا عَلَى الْهُدَى، قَالَ تَعَالَى: ﴿ فَلَمَّا زَاغُوٓاْ أَزَاغَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمۡ﴾، ﴿ وَنُقَلِّبُ أَفۡـِٔدَتَهُمۡ وَأَبۡصَٰرَهُمۡ كَمَا لَمۡ يُؤۡمِنُواْ بِهِۦٓ أَوَّلَ مَرَّةٖ وَنَذَرُهُمۡ فِي طُغۡيَٰنِهِمۡ يَعۡمَهُونَ ١١٠ ﴾» اهـ.

(٥١) وَفِي ذَلِكَ آيَاتٌ عِدَّةٌ سِوَى مَا ذَكَرَهُ الْإِمَامُ -عَلَيْهِ الرَّحْمَةُ- مِنْهَا:

١- ﴿ وَإِذَا غَشِيَهُم مَّوۡجٞ كَٱلظُّلَلِ دَعَوُاْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ فَلَمَّا نَجَّىٰهُمۡ إِلَى ٱلۡبَرِّ فَمِنۡهُم مُّقۡتَصِدٞۚ وَمَا يَجۡحَدُ بِـَٔايَٰتِنَآ إِلَّا كُلُّ خَتَّارٖ كَفُورٖ ٣٢ ﴾ لقمان: ٣٢.

٢- ﴿ هُوَ ٱلَّذِي يُسَيِّرُكُمۡ فِي ٱلۡبَرِّ وَٱلۡبَحۡرِۖ حَتَّىٰٓ إِذَا كُنتُمۡ فِي ٱلۡفُلۡكِ وَجَرَيۡنَ بِهِم بِرِيحٖ طَيِّبَةٖ وَفَرِحُواْ بِهَا جَآءَتۡهَا رِيحٌ عَاصِفٞ وَجَآءَهُمُ ٱلۡمَوۡجُ مِن كُلِّ مَكَانٖ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمۡ أُحِيطَ بِهِمۡ دَعَوُاْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ لَئِنۡ أَنجَيۡتَنَا مِنۡ هَٰذِهِۦ لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ٢٢ فَلَمَّآ أَنجَىٰهُمۡ إِذَا هُمۡ يَبۡغُونَ

فِي ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّمَا بَغْيُكُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُم مَّتَٰعَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ثُمَّ إِلَيْنَا مَرْجِعُكُمْ فَنُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٢٣﴾ ﴾ يونس: ٢٢ - ٢٣.

٣- ﴿ وَإِذَا مَسَّ ٱلْإِنسَٰنَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُۥ مُنِيبًا إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا خَوَّلَهُۥ نِعْمَةً مِّنْهُ نَسِىَ مَا كَانَ يَدْعُوٓاْ إِلَيْهِ مِن قَبْلُ وَجَعَلَ لِلَّهِ أَندَادًا لِّيُضِلَّ عَن سَبِيلِهِۦ قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلًا إِنَّكَ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلنَّارِ ﴿٨﴾ ﴾ الزمر: ٨.

٤- ﴿ وَإِذَا مَسَّكُمُ ٱلضُّرُّ فِى ٱلْبَحْرِ ضَلَّ مَن تَدْعُونَ إِلَّآ إِيَّاهُ فَلَمَّا نَجَّىٰكُمْ إِلَى ٱلْبَرِّ أَعْرَضْتُمْ وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ كَفُورًا ﴿٦٧﴾ ﴾ الإسراء: ٦٧ - ٦٩.

وَارْجِعْ إِلَى تَفْسِيرِ الْآيَاتِ فِي تَفَاسِيرِ أَهْلِ السُّنَّةِ؛ كَالطَّبَرِيِّ، وَابْنِ كَثِيرٍ، وَغَيْرِهِمَا -رَحِمَهُمُ اللهُ-، وَقَالَ الْآلُوسِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ- عِنْدَ آيَةِ سُورَةِ يُونُسَ: «وَقَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: ﴿ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ حَالٌ مِنْ ضَمِيرِ {دَعَوُا} وَلَهُ مُتَعَلَّقٌ بِمُخْلِصِينَ وَ{الدِّينَ} مَفْعُولُهُ؛ أَيْ: دَعَوْهُ تَعَالَى مِنْ غَيْرِ إِشْرَاكٍ لِرُجُوعِهِمْ مِنْ شِدَّةِ الْخَوْفِ إِلَى الْفِطْرَةِ الَّتِي جَبَلَ عَلَيْهَا كُلَّ أَحَدٍ مِنَ التَّوْحِيدِ، وَأَنَّهُ لَا مُتَصَرِّفَ إِلَّا اللهُ سُبْحَانَهُ الْمَرْكُوزُ فِي طَبَائِعِ الْعَالَمِ. وَرُوِيَ ذَلِكَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

وَمِنْ حَدِيثٍ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُمَا عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ: «لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْفَتْحِ فَرَّ عِكْرِمَةُ بْنُ أَبِي جَهْلٍ فَرَكِبَ الْبَحْرَ، فَأَصَابَتْهُمْ

عَاصِفٌ، فَقَالَ أَصْحَابُ السَّفِينَةِ لِأَهْلِ السَّفِينَةِ: أَخْلِصُوا فَإِنَّ آلِهَتَكُمْ لَا تُغْنِي عَنْكُمْ شَيْئًا.

فَقَالَ عِكْرِمَةُ: لَئِنْ لَمْ يُنَجِّنِي فِي الْبَحْرِ إِلَّا الْإِخْلَاصُ مَا يُنَجِّينِي فِي الْبَرِّ غَيْرُهُ، اللَّهُمَّ إِنَّ لَكَ عَهْدًا إِنْ أَنْتَ عَافَيْتَنِي مِمَّا أَنَا فِيهِ أَنْ آتِيَ مُحَمَّدًا حَتَّى أَضَعَ يَدِي فِي يَدِهِ، فَلَأَجِدَنَّهُ عَفُوًّا كَرِيمًا. قَالَ: فَجَاءَ فَأَسْلَمَ».

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ عِكْرِمَةَ لَمَّا رَكِبَ السَّفِينَةَ وَأَخَذَتْهُمُ الرِّيحُ فَجَعَلُوا يَدْعُونَ اللهَ تَعَالَى وَيُوَحِّدُونَهُ قَالَ: مَا هَذَا؟!

فَقَالُوا: هَذَا مَكَانٌ لَا يَنْفَعُ فِيهِ إِلَّا اللهُ تَعَالَى.

قَالَ: فَهَذَا إِلَهُ مُحَمَّدٍ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- الَّذِي يَدْعُونَا إِلَيْهِ؛ فَارْجِعُوا بِنَا.فَرَجَعَ وَأَسْلَمَ» .

وَظَاهِرُ الْآيَةِ أَنَّهُ لَيْسَ الْمُرَادُ تَخْصِيصَ الدُّعَاءِ فَقَطْ بِهِ -سُبْحَانَهُ-، بَلْ تَخْصِيصَ الْعِبَادَةِ بِهِ تَعَالَى أَيْضًا؛ لِأَنَّهُمْ بِمُجَرَّدِ ذَلِكَ لَا يَكُونُونَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ.

وَأَيًّا مَا كَانَ فَالْآيَةُ دَالَّةٌ عَلَى أَنَّ الْمُشْرِكِينَ لَا يَدْعُونَ غَيْرَهُ تَعَالَى فِي تِلْكَ الْحَالِ، وَأَنْتَ خَبِيرٌ بِأَنَّ النَّاسَ الْيَوْمَ إِذَا اعْتَرَاهُمْ أَمْرٌ خَطِيرٌ وَخَطْبٌ جَسِيمٌ فِي بَرٍّ أَوْ بَحْرٍ دَعَوْا مَنْ لَا يَضُرُّ وَلَا يَنْفَعُ، وَلَا يَرَى وَلَا يَسْمَعُ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَدْعُو الْخَضِرَ وَإِلْيَاسَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُنَادِي أَبَا الْخَمِيسِ وَالْعَبَّاسَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَغِيثُ بِأَحَدِ

الْأَئِمَّةِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَضْرَعُ إِلَى شَيْخٍ مِنْ مَشَايِخِ الْأُمَّةِ، وَلَا تَرَى فِيهِمْ أَحَدًا يَخُصُّ مَوْلَاهُ بِتَضَرُّعِهِ وَدُعَاهُ، وَلَا يَكَادُ يَمُرُّ لَهُ بِبَالٍ أَنَّهُ لَوْ دَعَا اللهَ تَعَالَى وَحْدَهُ يَنْجُو مِنْ هَاتِيكَ الْأَهْوَالِ!!

فَبِاللهِ تَعَالَى عَلَيْكَ قُلْ لِي: أَيُّ الْفَرِيقَيْنِ مِنْ هَذِهِ الْحَيْثِيَّةِ أَهْدَى سَبِيلًا؟! وَأَيُّ الدَّاعِيَيْنِ أَقْوَمُ قِيلًا؟! وَإِلَى اللهِ تَعَالَى الْمُشْتَكَى مِنْ زَمَانٍ عَصَفَتْ فِيهِ رِيحُ الْجَهَالَةِ، وَتَلَاطَمَتْ أَمْوَاجُ الضَّلَالَةِ، وَخُرِقَتْ سَفِينَةُ الشَّرِيعَةِ، وَاتُّخِذَتْ الِاسْتِغَاثَةُ بِغَيْرِ اللهِ تَعَالَى لِلنَّجَاةِ ذَرِيعَةً، وَتَعَذَّرَ عَلَى الْعَارِفِينَ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَحَالَتْ دُونَ النُّهَي عَنِ الْمُنْكَرِ صُنُوفُ الْحُتُوفِ» اهـ.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى:- ﴿فَإِذَا رَكِبُوا۟ فِى ٱلْفُلْكِ دَعَوُا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ فَلَمَّا نَجَّىٰهُمْ إِلَى ٱلْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ ﴿٦٥﴾﴾ **العنكبوت: ٦٥** [٥٢].

---

[٥٢] **تَفْسِيرُ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ؛ قَالَ الْإِمَامُ الطَّبَرِيُّ -عَلَيْهِ الرَّحْمَةُ-: «يَقُولُ- تَعَالَى ذِكْرُهُ-: فَإِذَا رَكِبَ هَؤُلَاءِ الْمُشْرِكُونَ السَّفِينَةَ فِي الْبَحْرِ، فَخَافُوا الْغَرَقَ وَالْهَلَاكَ فِيهِ ﴿ دَعَوُا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ ﴾ يَقُولُ: أَخْلَصُوا لِلَّهِ -عِنْدَ الشِّدَّةِ الَّتِي نَزَلَتْ بِهِمْ- التَّوْحِيدَ، وَأَفْرَدُوا لَهُ الطَّاعَةَ، وَأَذْعَنُوا لَهُ بِالْعُبُودِيَّةِ، وَلَمْ يَسْتَغِيثُوا بِآلِهَتِهِمْ وَأَنْدَادِهِمْ، وَلَكِنْ بِاللهِ الَّذِي خَلَقَهُمْ ﴿ فَلَمَّا نَجَّىٰهُمْ إِلَى ٱلْبَرِّ ﴾ يَقُولُ: فَلَمَّا خَلَّصَهُمْ مِمَّا كَانُوا فِيهِ وَسَلَّمَهُمْ، فَصَارُوا إِلَى الْبَرِّ، إِذَا هُمْ يَجْعَلُونَ مَعَ اللهِ شَرِيكًا فِي عِبَادَتِهِمْ، وَيَدْعُونَ الْآلِهَةَ وَالْأَوْثَانَ مَعَهُ أَرْبَابًا» اهـ .**

وَهَاهُنَا فَائِدَةٌ عَظِيمَةٌ ذَكَرَهَا الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ -رَحِمَهُ اللهُ-؛ قَالَ: «التَّوْحِيدُ مَفْزَعُ أَعْدَائِهِ وَأَوْلِيَائِهِ، فَأَمَّا أَعْدَاؤُهُ فَيُنَجِّيهِمْ مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا وَشَدَائِدِهَا ﴿ فَإِذَا رَكِبُوا۟ فِى ٱلْفُلْكِ دَعَوُا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ فَلَمَّا نَجَّىٰهُمْ إِلَى ٱلْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ ﴿٦٥﴾ ﴾ ، وَأَمَّا أَوْلِيَاؤُهُ فَيُنَجِّيهِمْ بِهِ مِنْ كُرُبَاتِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَشَدَائِدِهَا، وَلِذَلِكَ فَزِعَ إِلَيْهِ يُونُسُ فَنَجَّاهُ اللهُ مِنْ تِلْكَ الظُّلُمَاتِ، وَفَزِعَ إِلَيْهِ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ فَنَجَوْا بِهِ مِمَّا عَذَّبَ بِهِ الْمُشْرِكُونَ فِي الدُّنْيَا وَمَا أَعَدَّ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ.

وَلَمَّا فَزِعَ إِلَيْهِ فِرْعَوْنُ عِنْدَ مُعَايَنَةِ الْهَلَاكِ وَإِدْرَاكِ الْغَرَقِ لَهُ لَمْ يَنْفَعْهُ لِأَنَّ الْإِيمَانَ عِنْدَ الْمُعَايَنَةِ لَا يُقْبَلُ؛ هَذِهِ سُنَّةُ اللهِ فِي عِبَادِهِ، فَمَا دُفِعَتْ شَدَائِدُ الدُّنْيَا

«خَاتِمَةٌ»

تَمَّتْ[٥٣]، وَصَلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ[٥٤].

بِمِثْلِ التَّوْحِيدِ وَلِذَلِكَ كَانَ دُعَاءُ الْكَرْبِ بِالتَّوْحِيدِ وَدَعْوَةُ ذِي النُّونِ الَّتِي مَا دَعَا بِهَا مَكْرُوبٌ إِلَّا فَرَّجَ اللهُ كَرْبَهُ بِالتَّوْحِيدِ، فَلَا يُلْقِي فِي الْكُرَبِ الْعِظَامِ إِلَّا الشِّرْكُ وَلَا يُنَجِّي مِنْهَا إِلَّا التَّوْحِيدُ فَهُوَ مَفْزَعُ الْخَلِيقَةِ وَمَلْجَؤُهَا وَحِصْنُهَا وَغِيَاثُهَا، وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ» اهـ «الْفَوَائِدُ» (ص: ٥٣) ط/ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ.

[٥٣] تَمَّتْ: مِنَ التَّمَامِ؛ أَيْ: بَلَغَتِ الْغَايَةَ، وَأُتِيَ عَلَى الْمُرَادِ مِنْهَا؛ قَالَ ابْنُ فَارِسٍ -رَحِمَهُ اللهُ-: التَّاءُ وَالْمِيمُ أَصْلٌ وَاحِدٌ مُنْقَاسٌ، وَهُوَ دَلِيلُ الْكَمَالِ. يُقَالُ: تَمَّ الشَّيْءُ، إِذَا كَمُلَ» اهـ «مَقَايِيسُ اللُّغَةِ» (١/ ٣٣٩) دَارُ الْفِكْرِ.

وَيُؤْتَى بِهَا لِفَائِدَتَيْنِ:

١-حَتَّى لَا يَدْخُلَ فِي الرِّسَالَةِ مَا لَيْسَ مِنْهَا.

٢-وَحَتَّى لَا تَدْخُلَ الرِّسَالَةُ فِي غَيْرِهَا.

[٥٤] وَفِي الْخَاتِمَةِ مَسَائِلُ:

١- مِنْ آدَابِ التَّصْنِيفِ الْخَتْمُ بِالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لِلْآتِي:

أ- لِمَا جَرَى عَلَيْهِ عَمَلُ أَهْلِ الْعِلْمِ -رَحِمَهُمُ اللهُ- مِنْ قَدِيمٍ.

ب- لِمَا ثَبَتَ فِي فَضْلِ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى الرَّسُولِ الْكَرِيمِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-.

ج-إِشَارَةً إِلَى عَزْوِ مَا فِيهِ مِنْ خَيْرٍ إِلَى مِشْكَاةِ النُّبُوَّةِ.

د-رَجَاءَ حُصُولِ الْخَيْرِ بِالِانْتِفَاعِ بِهِ اسْتِئْنَاسًا بِخَتْمِ الدُّعَاءِ بِالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَيْهِ؛ فَإِنَّ الْكَاتِبَ وَالْمُصَنِّفَ إِنَّمَا يَرْجُو بِعَمَلِهِ وَجْهَ اللهِ وَالدَّارَ الْآخِرَةَ؛ فَهُوَ كَالدَّاعِي؛ وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ- رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: «إِنَّ الدُّعَاءَ مَوْقُوفٌ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، لَا يَصْعَدُ مِنْهُ شَيْءٌ، حَتَّى تُصَلِّيَ عَلَى نَبِيِّكَ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-» انْظُرْ «صَحِيحَ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ» (١٦٧٦).

وَعَنْ عَلِيٍّ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: «كُلُّ دُعَاءٍ مَحْجُوبٌ، حَتَّى يُصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-» انْظُرْ «السِّلْسِلَةَ الصَّحِيحَةَ» لِلْإِمَامِ الْأَلْبَانِيِّ -عَلَيْهِ الرَّحْمَةُ- (٢٠٣٥)، وَقَالَ -رَحِمَهُ اللهُ-: هُوَ فِي حُكْمِ الْمَرْفُوعِ؛ لِأَنَّ مِثْلَهُ لَا يُقَالُ مِنْ قِبَلِ الرَّأْيِ كَمَا قَالَ السَّخَاوِيُّ (ص٢٢٣)، وَحَكَاهُ عَنْ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ وَالْأُصُولِ. اهـ.

وَقَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ الدَّارَانِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ-: إِذَا سَأَلْتَ اللهَ حَاجَةً فَابْدَأْهُ بِالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، ثُمَّ ادْعُ بِمَا شِئْتَ، ثُمَّ اخْتِمْ بِالصَّلَاةِ

عَلَيْهِ، فَإِنَّ اللهَ -سُبْحَانَهُ- بِكَرَمِهِ يَقْبَلُ الصَّلَاتَيْنِ، وَهُوَ أَكْرَمُ مِنْ أَنْ يَدَعَ مَا بَيْنَهُمَا» اهـ؛ كَمَا فِي شَرْحِ الشِّفَا لِلْقَارِي (٢/ ١١٥) ط/ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ.

٢- مَعْنَى الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَيْهِ:

أ- أَمَّا الصَّلَاةُ فَذَهَبَ الْجُمْهُورُ إِلَى أَنَّ مَعْنَاهَا الرَّحْمَةُ؛ قَالَ الْعَلَّامَةُ الْعُثَيْمِينَ -رَحِمَهُ اللهُ-: «وَهَذَا مَشْهُورٌ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ، لَكِنَّ الصَّحِيحَ خِلَافُ ذَلِكَ، أَنَّ الصَّلَاةَ أَخَصُّ مِنَ الرَّحْمَةِ؛ وَلِذَا أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى جَوَازِ الدُّعَاءِ بِالرَّحْمَةِ لِكُلِّ مُؤْمِنٍ، وَاخْتَلَفُوا: هَلْ يُصَلَّى عَلَى غَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ؟ وَلَوْ كَانَتِ الصَّلَاةُ بِمَعْنَى الرَّحْمَةِ لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا فَرْقٌ، فَكَمَا نَدْعُو لِفُلَانٍ بِالرَّحْمَةِ نُصَلِّي عَلَيْهِ.

وَأَيْضًا: فَقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ عَلَيۡهِمۡ صَلَوَٰتٞ مِّن رَّبِّهِمۡ وَرَحۡمَةٞۖ ﴾ [البقرة: ١٥٧] فَعَطَفَ «الرَّحْمَةَ» عَلَى «الصَّلَوَاتِ» وَالْعَطْفُ يَقْتَضِي الْمُغَايَرَةَ فَتَبَيَّنَ بِدَلَالَةِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ، وَاسْتِعْمَالِ الْعُلَمَاءِ -رَحِمَهُمُ اللهُ- لِلصَّلَاةِ فِي مَوْضِعٍ، وَالرَّحْمَةِ فِي مَوْضِعٍ أَنَّ الصَّلَاةَ لَيْسَتْ هِيَ الرَّحْمَةَ.

وَأَحْسَنُ مَا قِيلَ فِيهَا: مَا ذَكَرَهُ أَبُو الْعَالِيَةِ -رَحِمَهُ اللهُ- أَنَّ صَلَاةَ اللهِ عَلَى نَبِيِّهِ: ثَنَاؤُهُ عَلَيْهِ فِي الْمَلَإِ الْأَعْلَى.

فَمَعْنَى «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ» أَيْ: أَثْنِ عَلَيْهِ فِي الْمَلَإِ الْأَعْلَى، أَيْ: عِنْدَ الْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ.

فَإِذَا قَالَ قَائِلٌ: هَذَا بَعِيدٌ مِنَ اشْتِقَاقِ اللَّفْظِ؛ لِأَنَّ الصَّلَاةَ فِي اللُّغَةِ الدُّعَاءُ وَلَيْسَتِ الثَّنَاءَ.

فَالْجَوَابُ عَلَى هَذَا: أَنَّ الصَّلَاةَ أَيْضًا مِنَ الصِّلَةِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ الثَّنَاءَ عَلَى رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي الْمَلَأِ الْأَعْلَى مِنْ أَعْظَمِ الصِّلَاتِ؛ لِأَنَّ الثَّنَاءَ قَدْ يَكُونُ أَحْيَانًا عِنْدَ الْإِنْسَانِ أَهَمَّ مِنْ كُلِّ حَالٍ، فَالذِّكْرَى الْحَسَنَةُ صِلَةٌ عَظِيمَةٌ.

وَعَلَى هَذَا؛ فَالْقَوْلُ الرَّاجِحُ: أَنَّ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ تَعْنِي: الثَّنَاءَ عَلَيْهِ فِي الْمَلَأِ الْأَعْلَى» اهـ «الشَّرْحُ الْمُمْتِعُ عَلَى زَادِ الْمُسْتَقْنِعِ» (٣/ ١٦٣) ط/ ابْنِ الْجَوْزِيِّ.

قُلْتُ: وَهَذَا مَا قَالَهُ الْخَلِيلُ إِمَامُ الْعَرَبِيَّةِ؛ كَمَا فِي «الْعَيْنِ» قَالَ: «وَصَلَوَاتُ اللهِ عَلَى أَنْبِيَائِهِ وَالصَّالِحِينَ مِنْ خَلْقِهِ: حُسْنُ ثَنَائِهِ عَلَيْهِمْ وَحُسْنُ ذِكْرِهِ لَهُمْ. وَقِيلَ: مَغْفِرَتُهُ لَهُمْ» اهـ.

وَقَالَ الْإِمَامُ الطَّبَرِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ-: «قوله: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى يُصَلِّى عَلَيْكُمْ وَمَلَٰٓئِكَتُهُۥ ﴾ يَقُولُ -تَعَالَى ذِكْرُهُ-: رَبُّكُمُ الَّذِي تَذْكُرُونَهُ الذِّكْرَ الْكَثِيرَ، وَتُسَبِّحُونَهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا، إِذَا أَنْتُمْ فَعَلْتُمْ ذَلِكَ، فَهُوَ الَّذِي يَرْحَمُكُمْ، وَيُثْنِي عَلَيْكُمْ، وَيَدْعُو لَكُمْ مَلَائِكَتُهُ، وَقِيلَ: إِنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿ يُصَلِّى عَلَيْكُمْ وَمَلَٰٓئِكَتُهُۥ ﴾: يُشِيعُ عَنْكُمُ الذِّكْرَ الْجَمِيلَ فِي عِبَادِ اللهِ» اهـ.

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ كَثِيرٍ -رَحِمَهُ اللهُ- عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا ﴿٥٦﴾ ﴾ الأحزاب: ٥٦ قَالَ: «الْمَقْصُودُ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّ اللهَ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- أَخْبَرَ عِبَادَهُ بِمَنْزِلَةِ عَبْدِهِ وَنَبِيِّهِ عِنْدَهُ فِي الْمَلَأِ الْأَعْلَى بِأَنَّهُ تُصَلِّي عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ، ثُمَّ أَمَرَ اللهُ تَعَالَى الْعَالَمَ السُّفْلِيَّ بِالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَيْهِ، لِيَجْتَمِعَ الثَّنَاءُ عَلَيْهِ مِنْ أَهْلِ الْعَالَمَيْنِ الْعُلْوِيِّ وَالسُّفْلِيِّ جَمِيعًا» اهـ.

ب- وَأَمَّا السَّلَامُ؛ فَقَدْ قَالَ الْعَلَّامَةُ الْعُثَيْمِينَ -رَحِمَهُ اللهُ-: « (السَّلَامُ) قِيلَ: إِنَّ الْمُرَادَ بِالسَّلَامِ: اسْمُ اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ-؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: «إِنَّ اللهَ هُوَ السَّلَامُ» كَمَا قَالَ -عَزَّ وَجَلَّ- فِي كِتَابِهِ: ﴿ ٱلۡمَلِكُ ٱلۡقُدُّوسُ ٱلسَّلَٰمُ ﴾ [الحشر: ٢٣]، وَبِنَاءً عَلَى هَذَا الْقَوْلِ يَكُونُ الْمَعْنَى: أَنَّ اللهَ عَلَى الرَّسُولِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بِالْحِفْظِ وَالْكَلَاءَةِ وَالْعِنَايَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، فَكَأَنَّنَا نَقُولُ: اللهُ عَلَيْكَ، أَيْ: رَقِيبٌ حَافِظٌ مُعْتَنٍ بِكَ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

وَقِيلَ: السَّلَامُ: اسْمُ مَصْدَرِ (سَلَّمَ) بِمَعْنَى التَّسْلِيمِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا ﴿٥٦﴾ ﴾ [الأحزاب: ٥٦] فَمَعْنَى التَّسْلِيمِ عَلَى الرَّسُولِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: أَنَّنَا نَدْعُو لَهُ بِالسَّلَامَةِ مِنْ كُلِّ آفَةٍ.

إِذَا قَالَ قَائِلٌ: قَدْ يَكُونُ هَذَا الدُّعَاءُ فِي حَيَاتِهِ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- وَاضِحًا، لَكِنْ بَعْدَ مَمَاتِهِ كَيْفَ نَدْعُو لَهُ بِالسَّلَامَةِ وَقَدْ مَاتَ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؟!

فَالْجَوَابُ: لَيْسَ الدُّعَاءُ بِالسَّلَامَةِ مَقْصُورًا فِي حَالِ الْحَيَاةِ، فَهُنَاكَ أَهْوَالٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلِهَذَا كَانَ دُعَاءُ الرُّسُلِ إِذَا عَبَرَ النَّاسُ عَلَى الصِّرَاطِ: «اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ»، فَلَا يَنْتَهِي الْمَرْءُ مِنَ الْمَخَاوِفِ وَالْآفَاتِ بِمُجَرَّدِ مَوْتِهِ.

إِذَنْ؛ نَدْعُو لِلرَّسُولِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بِالسَّلَامَةِ مِنْ هَوْلِ الْمَوْقِفِ، وَنَقُولُ أَيْضًا: قَدْ يَكُونُ بِمَعْنًى أَعَمَّ؛ أَيْ أَنَّ السَّلَامَ عَلَيْهِ يَشْمَلُ السَّلَامَ عَلَى شَرْعِهِ وَسُنَّتِهِ، وَسَلَامَتَهَا مِنْ أَنْ تَنَالَهَا أَيْدِي الْعَابِثِينَ؛ كَمَا قَالَ الْعُلَمَاءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ ﴾ [النساء: ٥٩] قَالُوا: إِلَيْهِ فِي حَيَاتِهِ، وَإِلَى سُنَّتِهِ بَعْدَ وَفَاتِهِ» اهـ «الشَّرْحُ الْمُمْتِعُ عَلَى زَادِ الْمُسْتَقْنِعِ» (٣/ ١٤٩).

٣- فَضْلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَيْهِ؛ وَالْأَدِلَّةُ عَلَيْهِ كَثِيرَةٌ -وَيُنْظَرُ فِي ذَلِكَ «جِلَاءُ الْأَفْهَامِ فِي فَضْلِ الصَّلَاةِ عَلَى مُحَمَّدٍ خَيْرِ الْأَنَامِ» لِلْإِمَامِ ابْنِ الْقَيِّمِ -رَحِمَهُ اللهُ-، وَمِنَ الْأَدِلَّةِ أَمْرُهُ -تَعَالَى- بِذَلِكَ كَمَا مَرَّ فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ وَاحِدَةً، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ عَشْرًا» رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٤٠٨)، وَغَيْرُهُ.

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «أَوْلَى النَّاسِ بِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرُهُمْ عَلَيَّ صَلَاةً» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (٤٨٤)، وَابْنُ حِبَّانَ (٩١١)، وَغَيْرُهُمَا، وَانْظُرْ «صَحِيحَ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ» (١٦٦٨).

٤- الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ غَيْرِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿ سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ ٱلْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿١٨٠﴾ وَسَلَٰمٌ عَلَى ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿١٨١﴾ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٨٢﴾ ﴾ ، وَعَنْ أَنَسٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «صَلُّوا عَلَى أَنْبِيَاءِ اللهِ وَرُسُلِهِ، فَإِنَّ اللهَ بَعَثَهُمْ كَمَا بَعَثَنِي» انْظُرْ «صَحِيحَ الْجَامِعِ» (٣٧٨٢)، وَ«الصَّحِيحَةَ» (٢٩٦٣).

وَعَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- مَرْفُوعًا؛ قَالَ: «صَلُّوا عَلَى النَّبِيِّينَ إِذَا ذَكَرْتُمُونِي، فَإِنَّهُمْ قَدْ بُعِثُوا كَمَا بُعِثْتُ» انْظُرْ «صَحِيحَ الْجَامِعِ» (٣٧٨١).

٥- الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ؛ أَمَّا الْآلُ فَكَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ لَمَّا سُئِلَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عَنْ كَيْفِيَّةِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ فِي الصَّلَاةِ؛ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ فِي الْعَالَمِينَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، وَالسَّلَامُ كَمَا قَدْ عَلِمْتُمْ»، فَالصَّلَاةُ عَلَى آلِهِ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ وَتَوَابِعِهَا؛ لِأَنَّ ذَلِكَ مِمَّا تَقَرُّ بِهِ عَيْنُهُ، وَيَزِيدُهُ اللهُ بِهِ شَرَفًا وَعُلُوًّا.

وَقَدْ أَلَّفَ ابْنُ الْقَيِّمِ -رَحِمَهُ اللهُ- كِتَابًا مُسْتَقِلًّا فِي فَضْلِ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- سَمَّاهُ: «جِلَاءُ الْأَفْهَامِ فِي فَضْلِ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى مُحَمَّدٍ خَيْرِ الْأَنَامِ»، وَقَدْ بَيَّنَ فِيهِ أَنَّ الصَّلَاةَ عَلَى آلِ الْبَيْتِ حَقٌّ لَهُمْ دُونَ سَائِرِ الْأُمَّةِ، بِغَيْرِ خِلَافٍ بَيْنَ الْأَئِمَّةِ.

لَكِنْ قَدْ يُورِدُ الْبَعْضُ مَسْأَلَتَيْنِ:

الْأُولَى: أَنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ كَثِيرًا مَا يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بِدُونِ ذِكْرِ (الْآلِ) فَيَقُولُونَ: صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَالثَّانِيَةُ: أَنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ إِذَا صَلَّوْا عَلَى النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي بِدَايَةِ الْكَلَامِ يُضِيفُونَ مَعَ الْآلِ الْأَصْحَابَ، فَيَقُولُونَ: صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

وَالْجَوَابُ عَنِ الْمَسْأَلَةِ الْأُولَى أَنْ يُقَالَ: الْأَمْرُ فِي ذَلِكَ وَاسِعٌ؛ فَقَدْ أَمَرَ اللهُ فِي الْقُرْآنِ بِالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَلَمْ يَذْكُرِ الْآلَ؛ كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا ﴿٥٦﴾ ﴾ [سورة الأحزاب: ٥٦] فَإِنْ ذُكِرَ الْآلُ فَأَمْرٌ حَسَنٌ، وَإِنْ لَمْ يُذْكَرُوا فَالْأَمْرُ فِيهِ سَعَةٌ.

وَأَمَّا الْجَوَابُ عَنِ الْمَسْأَلَةِ الثَّانِيَةِ: فَإِنَّ اللهَ أَمَرَ نَبِيَّهُ بِالصَّلَاةِ عَلَى أَصْحَابِهِ فِي قَوْلِهِ: ﴿ وَصَلِّ عَلَيۡهِمۡۖ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٞ لَّهُمۡ﴾ [التوبة: ١٠٣]، وَنَحْنُ مَأْمُورُونَ بِالِاقْتِدَاءِ بِهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فَذِكْرُهُمْ فِي الصَّلَاةِ مَعَ النَّبِيِّ -

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِيهِ سَعَةٌ، وَهُوَ مِنَ الِاقْتِدَاءِ بِالنَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- » اهـ، وَانْظُرِ «السِّلْسِلَةَ الضَّعِيفَةَ» لِلْإِمَامِ الْأَلْبَانِيِّ -رَحِمَهُ اللهُ- ص (١٢/ ٤١٥).

قُلْتُ: الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَيْهِمْ تَبَعًا لَا شَيْءَ فِيهِ، وَإِنَّمَا الْخِلَافُ فِي ذَلِكَ اسْتِقْلَالًا؛ قَالَ النَّوَوِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ-: «وَقَوْلُهُ: (اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ) احْتَجَّ بِهِ مَنْ أَجَازَ الصَّلَاةَ عَلَى غَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ، وَهَذَا مِمَّا اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِيهِ:

فَقَالَ مَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ -رَحِمَهُمَا اللهُ تَعَالَى- وَالْأَكْثَرُونَ: لَا يُصَلِّي عَلَى غَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ اسْتِقْلَالًا، فَلَا يُقَالُ: (اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى أَبِي بَكْرٍ أَوْ عُمَرَ أَوْ عَلِيٍّ أَوْ غَيْرِهِمْ)، وَلَكِنْ يُصَلِّي عَلَيْهِمْ تَبَعًا؛ فَيُقَالُ: (اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ)؛ كَمَا جَاءَتْ بِهِ الْأَحَادِيثُ.

وَقَالَ أَحْمَدُ وَجَمَاعَةٌ: يُصَلَّى عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ مُسْتَقِلًّا، وَاحْتَجُّوا بِأَحَادِيثِ الْبَابِ، وَبِقَوْلِهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى»، وَكَانَ إِذَا أَتَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَتِهِمْ صَلَّى عَلَيْهِمْ، قَالُوا: وَهُوَ مُوَافِقٌ لِقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى يُصَلِّى عَلَيْكُمْ وَمَلَٰٓئِكَتُهُۥ﴾ الأحزاب: ٤٣.

وَاحْتَجَّ الْأَكْثَرُونَ بِأَنَّ هَذَا النَّوْعَ مَأْخُوذٌ مِنَ التَّوْقِيفِ وَاسْتِعْمَالِ السَّلَفِ، وَلَمْ يُنْقَلِ اسْتِعْمَالُهُمْ ذَلِكَ، بَلْ خَصُّوا بِهِ الْأَنْبِيَاءَ كَمَا خَصُّوا اللهَ -تَعَالَى- بِالتَّقْدِيسِ وَالتَّسْبِيحِ؛ فَيُقَالُ: قَالَ اللهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-، وَ: قَالَ اللهُ تَعَالَى، وَ: قَالَ

-عَزَّ وَجَلَّ-، وَ: قَالَ -جَلَّتْ عَظَمَتُهُ وَتَقَدَّسَتْ أَسْمَاؤُهُ-، وَ: تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَنَحْوَ ذَلِكَ. وَلَا يُقَالُ: قَالَ النَّبِيُّ -عَزَّ وَجَلَّ- وَإِنْ كَانَ عَزِيزًا جَلِيلًا، وَلَا نَحْوَ ذَلِكَ.

وَأَجَابُوا عَنْ قَوْلِ اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ-: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى يُصَلِّى عَلَيْكُمْ وَمَلَٰٓئِكَتُهُۥ ﴾ ، وَعَنِ الْأَحَادِيثِ بِأَنَّ مَا كَانَ مِنَ اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ- وَرَسُولِهِ فَهُوَ دُعَاءٌ وَتَرَحُّمٌ وَلَيْسَ فِيهِ مَعْنَى التَّعْظِيمِ وَالتَّوْقِيرِ الَّذِي يَكُونُ مِنْ غَيْرِهِمَا.

وَأَمَّا الصَّلَاةُ عَلَى الْآلِ وَالْأَزْوَاجِ وَالذُّرِّيَّةِ فَإِنَّمَا جَاءَ عَلَى التَّبَعِ لَا عَلَى الِاسْتِقْلَالِ، وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّهُ يُقَالُ تَبَعًا لِأَنَّ التَّابِعَ يُحْتَمَلُ فِيهِ مَا لَا يُحْتَمَلُ اسْتِقْلَالًا» اهـ شَرْحُ النَّوَوِيِّ عَلَى مُسْلِمٍ ط/ إِحْيَاءِ التُّرَاثِ الْعَرَبِيِّ (٤/ ١٢٦)، وَمَا بَعْدَهَا، وَانْظُرْ «آلَ الْبَيْتِ وَحُقُوقَهُمُ الشَّرْعِيَّةَ لِلدُّوَيْشِ».

الرَّوْضُ الْمُرْبِع نَظْمُ الْقَوَاعِدِ الْأَرْبَع

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رَبِّ يَسِّرْ، وَأَعِنْ يَا كَرِيمُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللهِ؛ أَمَّا بَعْدُ:

فَهَذَا نَظْمٌ نَظَمْتُهُ[٥٥] -بِفَضْلِ اللهِ تَعَالَى- لِلْقَوَاعِدِ الْأَرْبَعِ[٥٦] لِشَيْخِ

---

[٥٥] كَانَ الِابْتِدَاءُ فِي النَّظْمِ سَحَرَ لَيْلَةِ السَّابِعَ عَشَرَ مِنْ شَعْبَانَ عَامَ ١٤٣٥هـ.

[٥٦] يُقَالُ الْقَوَاعِدُ الْأَرْبَعُ، وَالْأَرْبَعَةُ لِأَنَّ الْمَعْدُودَ إِذَا تَقَدَّمَ عَلَى الْعَدَدِ جَازَ فِيهِ الْوَجْهَانِ؛ كَمَا جَاءَ فِي «حَاشِيَةِ الْعَلَّامَةِ الصَّبَّانِ عَلَى شَرْحِ الشَّيْخِ الْأَشْمُونِيِّ: عَلَى أَلْفِيَّةِ الْإِمَامِ ابْنِ مَالِكٍ» (٤/ ٨٧)؛ قال: « ... فَلَوْ تَقَدَّمَ (أَيِ: الْمَعْدُودُ) وَجُعِلَ اسْمُ الْعَدَدِ صِفَةً جَازَ إِجْرَاءُ الْقَاعِدَةِ وَتَرْكُهَا؛ كَمَا لَوْ حُذِفَ تَقُولُ: مَسَائِلُ تِسْعٌ وَرِجَالٌ تِسْعَةٌ، وَبِالْعَكْسِ كَمَا نَقَلَهُ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ عَنِ النُّحَاةِ؛ فَاحْفَظْهَا فَإِنَّهَا عَزِيزَةٌ» اهـ.

الْإِسْلَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-؛ سَمَّيْتُهُ: «الرَّوْضُ الْمُرْبِعْ نَظْمُ الْقَوَاعِدِ الْأَرْبَعْ».

فَأَسْأَلُ اللهَ أَنْ يَتَقَبَّلَهُ خَالِصًا لِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَأَنْ يَنْفَعَ بِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

النَّظْـمُ

١-الْحَمْـــــدُ لِلَّـــــهِ الْعَلِـــــيمِ الْمُقْتَـــــدِرْ

إِحْسَـــــانُهُ وَفَضْـــــلُهُ لَا يَنْحَصِـــــرْ(٥٧)

٢-ثُـــمَّ الصَّـــلَاةُ مَـــعْ سَـــلَامٍ مُنْتَشِـــرْ

عَلَـــى النَّبِـــيِّ الْمُصْـــطَفَى خَيْـــرِ الْبَشَـــرْ(٥٨)

٣-وَبَعْـــــدُ ذِي أَرْبَعَـــــةُ الْقَوَاعِـــــدِ

لِلْقُـــدْوَةِ النَّجْـــدِيِّ(٥٩) مِـــنْ أَهْـــلِ الْأَثَـــرْ(٦٠)

---

(٥٧) قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَإِن تَعُدُّواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ لَا تُحۡصُوهَآ﴾ الْآيَةَ.

(٥٨) كَمَا عِنْدَ مُسْلِمٍ وَأَبِي دَاوُدَ -رَحِمَهُمَا اللهُ-؛ «قَالَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَوَّلُ مَنْ يَنْشَقُّ عَنْهُ الْقَبْرُ، وَأَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ مُشَفَّعٍ» الْحَدِيثَ.

٤-فَأَسْـــــــأَلُ اللهَ الْكَـــــــرِيمَ جَعْلَنَـــــا

مِمَّـــــنْ إِذَا أَعْطَـــــاهُ رَبُّـــــهُ شَـــــكَرْ

٥-كَـــــذَاكَ إِنْ جَـــــاءَ الْـــــبَلَاءُ يَصْـــــطَبِرْ

وَإِنْ أَصَـــــابَ الـــــذَّنْبَ تَـــــابَ وَادَّكَـــــرْ(٦١)

---

(٥٩) الْإِمَامُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ التَّمِيمِيُّ النَّجْدِيُّ وُلِدَ عَامَ ١١١٥هـ، وَتُوُفِّيَ -رَحِمَهُ اللهُ- سَنَةَ ١٢٠٦هـ.

(٦٠) أَهْلُ الْحَدِيثِ، أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، السَّلَفِيُّونَ .

(٦١) «ادَّكِرْ»: تَذَكَّرْ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْاْ إِذَا مَسَّهُمْ طَٰٓئِفٌ مِّنَ ٱلشَّيْطَٰنِ تَذَكَّرُواْ فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ ﴿٢٠١﴾ ﴾ [الأعراف: ٢٠١].

وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُواْ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُواْ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّواْ عَلَىٰ مَا فَعَلُواْ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٣٥﴾ ﴾ [آل عمران: ١٣٥].

٦-فَهَـــــــذِهِ ثَلَاثَـــــــةُ السَّـــــــعَادَةِ

فَيَـــا لَـــهُ مِـــنْ مُـــؤْمِنٍ! كَمَـــا الْخَبَـــرْ[٦٢]

٧-فَـــاعْلَمْ- هُـــدِيتَ- أَنَّ مِلَّـــةَ الرُّسُـــلْ

أَنْ نُخْلِـــصَ الْعِبَـــادَةَ كَمَـــا أَمَـــرْ

٨-فَـــاللهُ لَا يَغْفِـــرُ إِشْـــرَاكًا بِـــهِ

وَمَـــا سِـــوَاهُ إِنْ يَشَـــأْهُ قَـــدْ غَفَـــرْ

٩-فَـــلَا يُسَـــمَّى فِعْلُنَـــا عِبَـــادَةً

إِلَّا مَـــعَ التَّوْحِيـــدِ يَتْلُـــوهُ الْأَثَـــرْ[٦٣]

---

[٦٢] لِلْآيَاتِ السَّابِقَةِ، وَلِلْحَدِيثِ عِنْدَ مُسْلِمٍ وَغَيْرِهِ؛ قَالَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءُ شَكَرَ، فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءُ، صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ».

١٠-فَـــإِنْ أَتَـــى الْإِشْـــرَاكُ أُحْبِطَـــتْ كَمَـــا

يُحْـــبِطُ الاَحَـــدَاثُ طُهُـــورَ مَـــنْ طَهُـــرْ

١١-ثُـــمَّ اعْلَمَـــنْ بِـــأَنَّ عُبَّـــادَ الْقُبُـــرْ

قَـــدْ حَسَّـــنُوا الْإِشْـــرَاكَ كَيْمَـــا يَنْتَشِـــرْ

١٢-إِذْ حَصَـــرُوا التَّوْحِيـــدَ فِـــي الرُّبُوبَـــةِ

وَأَهْمَلُـــوا الْأُلوهَـــةَ لَـــمْ تُعْتَبَـــرْ

---

(٦٣) لِلْحَدِيثَيْنِ الْكَرِيمَيْنِ وَهُمَا رُكْنَا الدِّينِ، وَتَحْقِيقٌ لِشَهَادَةِ «أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ»؛ فَالْحَدِيثُ الْأَوَّلُ: «عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ- رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ»، وَالْحَدِيثُ الثَّانِي عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْها- قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ، فَهُوَ رَدٌّ» وَالْحَدِيثَانِ فِي الصَّحِيحَيْنِ.

١٣-فَأَوَّلُ الْقَوَاعِدِ أَنْ تَعْلَمَا

أَنَّ النَّبِيَّ قَاتَلَ حَتَّى انْتَصَرْ

١٤-عَلَى أُنَاسٍ قَدْ أَقَرُّوا أَنَّهُ

لَا خَالِقَ إِلَّا الْإِلَهُ الْمُقْتَدِرْ

١٥- وَثَانِيَ الْقَوَاعِدِ فِي قَوْلِهِمْ

لَا نَعْبُدُ الضَّرِيحَ أَوْ مَنْ قَدْ قُبِرْ

١٦- وَإِنَّمَا لِلْقُرْبِ وَالشَّفَاعَةِ

فَقُلْ لَهُمْ: وَذَاكَ قَوْلُ مَنْ كَفَرْ

١٧-إِذْ قَالُوا مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِمَا

يُقَرِّبُونَا لِلْإِلَهِ ذِي الْقُدَرْ

١٨-وَيَعْبُدُونَ دُونَهُ، وَقَوْلَهُمْ

أَنْ هَؤُلَاءِ شُفَّعٌ وَقْتَ الضَّرَرْ

١٩-فَقَـــــوْلُهُمْ كَقَـــــوْلِكُمْ هَـــــلْ تَرْجِعُـــــوا؟!

قَبْـــــلَ الْجَحِـــــيمِ وَاللَّهِيـــــبِ وَالسُّـــــعُرْ

٢٠-ثُـــــمَّ اعْلَمَـــــنْ أَنَّ الشَّـــــفَاعَةَ أَتَـــــتْ

شَـــــفَاعَتَيْنِ ذَاكَ هَـــــلْ مِـــــنْ مُـــــدَّكِرْ

٢١-مُثْبَتَـــــةً إِذْ تُطْلَـــــبُ مِـــــنَ الصَّـــــمَدْ

مِـــــنْ بَعْـــــدِ أَنْ يَرْضَـــــى وَإِذْنٍ قَـــــدْ صَـــــدَرْ

٢٢- مَنْفِيَّـــــةً إِنْ طُلِبَـــــتْ مِـــــنْ غَيْـــــرِهِ

مِمَّـــــا عَلَيْـــــهِ غَيْـــــرُهُ لَا يَقْتَـــــدِرْ

٢٣-وَالثَّالِـــــثُ أَنَّ النَّبِـــــيَّ قَـــــدْ ظَهَـــــرْ

عَلَـــــى أُنَـــــاسٍ كُفْـــــرُهُمْ شِـــــرْكٌ كُثُـــــرْ

٢٤-فَمِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ بَعْضَ الْبَشَرْ[٦٤]

وَمِنْهُمْ عُبَّادُ شَمْسٍ أَوْ قَمَرْ

٢٥-وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ بَعْضَ الْحَجَرْ

أَوْ مَلَكًا أَوْ جِنَّةً أَوِ الشَّجَرْ

٢٦-فَكَيْفَ قَالُوا: الشِّرْكُ أَصْنَامٌ فَقَطْ؟!

هَذَا لَعَمْرُ اللهِ غَايَةُ الْخَطَرْ

٢٧-وَالرَّابِعُ أَنَّ الزَّمَانَ شِرْكُهُمْ

أَغْلَظُ مِنْ شِرْكِ الزَّمَانِ الْمُنْدَثِرْ

٢٨-فَالْأَوَّلُونَ يُشْرِكُونَ فِي الرَّخَا

وَالْآخِرُونَ فِي الرَّخَاءِ وَالضَّرَرْ

[٦٤] وَهَذَا يَشْمَلُ النَّبِيِّينَ، وَالصَّالِحِينَ.

٢٩-فَـــاعْلَمْ-هُـــدِيتَ الرُّشْـــدَ- ذَا وَاعْمَـــلْ بِـــهِ

وَادْعُ إِلَـــى الْحَـــقِّ الْمُبِـــينِ وَاصْـــطَبِرْ(٦٥)

* * *

(٦٥) قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ وَٱلۡعَصۡرِ ۝١ إِنَّ ٱلۡإِنسَٰنَ لَفِي خُسۡرٍ ۝٢ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوۡاْ بِٱلۡحَقِّ وَتَوَاصَوۡاْ بِٱلصَّبۡرِ ۝٣ ﴾ [العصر: ١ – ٣].

خَاتِمَةُ النَّظْمِ

وَكَانَ الْفَرَاغُ مِنْهُ بِفَضْلِ اللهِ وَنِعْمَتِهِ، وَحَوْلِهِ وَقُدْرَتِهِ:

مُنْتَصَفَ لَيْلَةِ الْحَادِي وَالْعِشْرِينَ مِنْ شَعْبَانَ عَامَ خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ وَأَلْفٍ مِنْ هِجْرَةِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ .

كَتَبَهُ الْفَقِيرُ إِلَى عَفْوِ رَبِّهِ:

أَبُو سُفْيَانَ عَمْرُو سَادَات

غَفَرَ اللهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ[٦٦]

---

[٦٦] وَقَدْ قَرَأْتُ النَّظْمَ -بِفَضْلِ اللهِ تَعَالَى- عَلَى فَضِيلَةِ الشَّيْخِ الْوَالِدِ -حَفِظَهُ اللهُ- وَأَمَرَنِي بِوَضْعِهِ مَعَ شَرْحِهِ الْمُبَارَكِ مَعَ الِاعْتِنَاءِ بِالشَّرْحِ.

هَذَا وَقَدْ عَرَضْتُ هَذَا النَّظْمَ، وَغَيْرَهُ عَلَى عَدَدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْهُمْ شَيْخُنَا الْمِفْضَالُ عَادِل السَّيِّد -حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى- وَقَدْ أَثْنَى عَلَيْهَا جَمِيعًا؛ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ.